حقيقة الإيمان
عند أهل السنة والجماعة

جمع وإعداد
محمد عبد الهادى المصرى

دار الإعلام الدولى
دار الإعلام الدولي
مدينة نصر ـ القاهرة
ت ـ فاكس : ٢٦٣٧٨٠١

الطبعة الثانية

١٤١٣ هـ = ١٩٩٣ م



دار الإعلام الدولي

مدينة نصر — القاهرة

ت — فاكس : ٢٦٣٧٨٠١

مطبعة المدني

المؤسسة السعودية بمصر
٦٨ شارع العباسية - القاهرة - ت : ٨٢٧٨٥١

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

إهــداء

● إلى جميع فصائل الصحوة الإسلامية المباركة ... التى تعتمل فى داخلها تيارات فكرية ساخنة ومساجلات علمية حارة حول « حقيقة » الإيمان .

● إلى الجمهور الأكبر والسواد الأعظم من الإسلاميين – أفراداً وجماعات – الذين يتبنون مبدئياً – وبفضل من الله – مذهب السلف والأئمة فى الإيمان وغيره .

● إلى كل من ينتسب إلى أهل السنة والجماعة – أفراداً وجماعات – ولكنهم وبحكم عوامل متشابكة ومواقف تواجهها الحركة الإسلامية لا يحررون مذهب السلف والأئمة بدقة .

● إلى كل الصادقين المخلصين – أفراداً وجماعات – الذين يتطلعون بلهفة وشوق إلى زوال السحب والغيوم التى تحجب « حقيقة » الإيمان .

● إلى كل المجاهدين فى سبيل الله – أفراداً وجماعات – على جميع ثغور الإسلام .. الذين يحملون « حقيقة » الإيمان يضيئون بها معالم الانطلاقة الكبرى لأهل السنة والجماعة.

● إلى كل مسلم .. يرضى بالله رباً .. وبمحمد رسولاً .. وبالإسلام ديناً .

أهدى .. « حقيقة الإيمان .. عند أهل السنة والجماعة » .. عسى الله أن ينفعنى وينفعهم به .. إنه سميع مجيب الدعاء .. آمين .

المؤلف

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل به ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلَّا وأنتُم مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُم الَّذى خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدةٍ وخَلَقَ مِنها زَوْجَها وبَثَّ مِنْهُما رِجَالاً كَثيراً ونِسَاءً واتَّقُوا اللهَ الَّذى تَساءلُونَ بِه والأَرْحامَ إنَّ اللهَ كَانَ عَليكم رَقِيباً ﴾ .

﴿ يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُم ويَغْفِرْ لَكُم ذُنوبَكم ومَنْ يُطِعِ اللهَ ورَسُولَه فَقدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ ..

أما بعد ..

فإن الخلاف على « حقيقة » الإيمان كان أول خلاف نشأ بين أهل القبلة فى مسائل « أصول الدين » وذلك منذ خرجت الخوارج على الأمة ، وكفّروا أهل القبلة بالذنوب ، واستحلوا دماءهم بذلك . ومنذ ذلك الوقت كثر كلام الناس فى « حقيقة » الإيمان ، وكثر نزاعهم واضطرابهم فى ذلك ، وكتبت الكتب وصنفت المجلدات ، ولا يزال الجدال فى ذلك قائماً إلى يومنا هذا .

وخلال ذلك كله ظل تراث السلف والأئمة من أهل السنة والجماعة نبراساً مضيئاً ومناراً هادياً لمن أراد الله له الهداية ، فى خضم هذا البحر المتلاطم من التيارات والأفكار والمذاهب المختلفة .

وبحثنا هذا يحاول أن يجمع بين التحليلات المختلفة والتعريفات المتنوعة التى تتناثر فى كتب السلف والأئمة ، ويؤلف بينها فى نسق منهجى مرتب يظهر من خلاله بوضوح « حقيقة » الإيمان عند هؤلاء السلف والأئمة ، والتى التقى عليها أهل السنة والجماعة دائماً ، وما تفرع عن هذه « الحقيقة » من قضايا خالفهم عليها – كلها أو بعضها – أهل البدع والأهواء .

ومن ثم فإن البحث يحاول فى الوقت نفسه ، أن يلقى بعض الضوء على الأفكار الأساسية التى تدور حولها نظرة الفرق المخالفة فى « حقيقة » الإيمان ، وما ينبنى على هذه النظرة من مواقف فكرية وعملية .

ويحاول البحث – أخيراً – أن يتعرف على الأفكار المختلفة المطروحة فى الساحة الإسلامية اليوم حول نفس القضية « حقيقة » الإيمان ، ومدى أصالة هذه الأفكار ، ومدى الخلل فى بعض هذه الأفكار ، ومنشأ هذا الخلل ، وذلك من خلال عرضها على مفاهيم السلف والأئمة ، وكشف مدى قرب هذه الأفكار أو بعدها عن هذه المفاهيم .

ولقد قسمنا البحث إلى خمسة عشر فصلاً وخاتمة غير هذه المقدمة ، حيث حاولنا من خلال ذلك – وبقدر الإمكان – أن نفصل بين كثير من المسائل المتشابكة والمتداخلة ، ونعيد عرض كل منها فى فصل مستقل ، مراعين فى ذلك ترتيب هذه المسائل وتسلسلها ، بحيث يؤدى كل منها إلى ما بعدها ، وبحيث ينتظم منها فى النهاية معنى واضح وقضية كلية ونظرة عامة توضح « حقيقة » الإيمان عند السلف والأئمة ، وما تفرع عن ذلك من قضايا أساسية متعلقة بالأحكام فى الدنيا أو بالمآلات فى الآخرة .

وقد استغرق منا ذلك العرض أحد عشر فصلاً ، حيث تعرضنا بعدها ومن خلال الثلاثة فصول التالية لمناقشة أفكار كل من « الحنفية » و « المرجئة » و « الخوارج » والتى تدور حول تعريفاتهم المختلفة « لحقيقة » الإيمان ، وما ينبنى على هذه التعريفات من قضايا ، ومدى اتفاق هذه التعريفات وهذه القضايا ، مع ما ذهب إليه جمهور السلف والأئمة .

وفى الفصل الأخير عقدنا باختصار دراسة مقارنة بين كافة الأفكار التى عرضت فى البحث والتى تمثل الفرق والمذاهب المختلفة فى نظرتها « لحقيقة » الإيمان ، وذلك بغرض تركيز أفكار البحث الأساسية فى ذهن القارىء من جهة ، ومن جهة أخرى التعريف بمواطن الاتفاق والاختلاف - الحقيقى أو اللفظى - بين كل من هذه الفرق ، والفرق أو المذاهب الأخرى .

وأخيراً عرضنا فى الخاتمة عرضاً سريعاً لأهم الأفكار التى تمثل اضطراباً فكرياً أو سلوكياً فى واقع كثير من الإسلاميين على ساحة العمل الإسلامى اليوم ، وأرجعنا السبب فى ذلك إلى عدم تحرير مذهب السلف والأئمة ، تحريراً دقيقاً بالرغم من حسن النوايا وسلامة المقصد .

ونحب فى النهاية أن نذكر القارىء بأمر نظنه جوهرياً ، وهو أن هذا البحث يدور حول « حقيقة » الإيمان وما تفرع منها من قضايا قد تمس أحكام الدنيا والمآلات فى الآخرة ، فهو ليس ابتداءً بحثاً حول « أحكام » الإيمان وضوابط إجراء الأحكام المترتبة عليه ، ومن ثم فالبحث لا يلتفت أصلاً إلى هذه الاختلافات الفقهية أو القضايا العملية أو الإجرائية - إذا صحت هذه التعبيرات - ولكنه يعرض إليها بالقدر الذى يحتاج إليه فقط ليوضح فكرة غامضة أو يفصل قضية ملتبسة ، وإلا فمجال ذلك مفصلاً هو كتب القواعد والفروع الفقهية مما هو خارج نطاق هذا البحث .

نسأل الله الإخلاص والإصابة إنه كريم مجيب الدعاء .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

الفصل الأول

الإيمان بين اللغة والشرع

هناك طريقان لمعرفة معانى الألفاظ التى وردت فى القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف .

● الطريق الأول : هو تتبع تفسير هذه الألفاظ وما أريد بها من جهة النبى ﷺ ، عن طريق تقصى بيان الرسول والصحابة والتابعين لهذه الألفاظ ما وجد إلى ذلك سبيلاً .

● والطريق الآخر : هو النظر المباشر إلى هذه الألفاظ من خلال مقدمات مظنون صحتها ، إما فى دلالة الألفاظ ، وإما فى المعانى المعقولة ، دون الاجتهاد فى تتبع بيان الله ورسوله .

واختيار هذا الطريق أو ذاك هو الذى يميز بين أهل السنة والجماعة – الذين تتبعوا الطريق الأول على هدى ممن سبقهم من السلف الصالح رضوان الله عليهم – وبين غيرهم ممن عدلوا عن صراط الله المستقيم ، فتفرقت بهم السبل بعيداً عن الحق .

يقول الإمام أحمد بن حنبل – رضى الله عنه – : « وإن تأويل من تأول القرآن بلا سنة تدل على معنى ما أراد الله منه ، أو أثرٍ عن أصحاب رسول الله ﷺ ، ويعرف ذلك بما جاء عن النبى ﷺ ، أو عن أصحابه ، فهم شاهدوا النبى ﷺ ، وشهدوا تنزيله ، وما قصه الله له فى القرآن ، وما عنى به ، وما أراد به أخاص هو أم عام ؟ فأما مَنْ تأوَّله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة ، فهذا تأويل أهل البدع » اهـ[1] .

---

(١) كتاب الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، طبعة المكتب الإسلامى .

ويعبر الإمام ابن تيمية عن نفس المنهج فيقول : « وما ينبغى أن يعلم أن الألفاظ الموجودة فى القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبى ﷺ ، لم يحتج فى ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم .. فاسم الصلاة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك ، قد بيَّن الرسول ﷺ ما يراد بها فى كلام الله ورسوله ، وكذلك لفظ الخمر وغيرها ، ومن هناك يعرف معناها ، فلو أراد أحد أن يفسرها بغير ما بينه النبى ﷺ لم يقبل منه .. واسم الإيمان والإسلام والنفاق والكفر ، هى أعظم من هذا كله ، فالنبى ﷺ قد بيَّن المراد بهذه الألفاظ بياناً لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشتقاق وشواهد استعمال العرب ، ونحو ذلك ، فلهذا يجب الرجوع فى مسميات هذه الأسماء إلى بيان الله ورسوله ، فإنه شافٍ كافٍ .. وأهل البدع إنما دخل عليهم الداخل ؛ لأنهم أعرضوا عن هذه الطريق ، وصاروا يبنون دين الإسلام على مقدمات يظنون صحتها ، إما فى دلالة الألفاظ ، وإما فى المعانى المعقولة ، ولا يتأملون بيان الله ورسوله ، وكل مقدمات تخالف بيان الله ورسوله ، فإنها تكون ضلالاً » اهـ[1] .

والدافع الذى يجعل الباحث يتتبع هذا الطريق ، ويتشبث به وحده ، ليصل من خلاله إلى تفسيرات واضحة ومحددة لمعانى الألفاظ الواردة فى القرآن والسنة ، هو الإيمان العميق بأن رسول الله ﷺ قد أدى أمانة البلاغ كاملة غير منقوصة ، وأن هذه الأمانة لم تتم إلا بتبليغ الرسول ﷺ لصحابته معانى القرآن ، تماماً كتبليغه إياهم ألفاظه سواء بسواء ، وأن الصحابة - رضوان الله عليهم - قد حملوا نفس هذه الأمانة لمن بعدهم من التابعين ، الذين حملوها بدورهم لمن بعدهم وهكذا ، بحيث يمكن للباحث المتجرد أن يتتبع بسهولة تواتر هذه المعانى وتميزها عند القرون الأولى المباركة ، بنفس الدرجة التى تواترت بها عندهم ألفاظ هذه المعانى .

يقول الإمام ابن القيم : « ومن هذه الأخبار الأحاديث الصحيحة المروية فى أسباب نزول القرآن وبيان المراد منه ، فإنها تشهد باتفاق القرآن والحديث ،

---

(١) الإيمان ، ص ٢٧١ ، ٢٧٣ .

فهذه الأحاديث تقرر نصوص القرآن وتكشف معانيها كشفاً مفصلاً ، وتقرب المراد وتدفع عنه الاحتمالات ، وتفسر المجمل منه وتبيِّنه وتوضحه ، لتقوم حجة الله به ويعلم أن الرسول بيَّن ما أنزل إليه من ربه ، وأنه بلَّغ ألفاظه ومعانيه بلاغاً مبيناً ، حصل به العلم اليقينى ، بلاغاً أقام الحجة وقطع المعذرة وأوجب العلم وبينه أحسن البيان وأوضحه . ولهذا كان أئمة السلف وأتباعهم يذكرون الآيات فى هذا الباب ثم يتبعونها بالأحاديث الموافقة لها .

وإنما يحسن الاستدلال على معانى القرآن بما رواه الثقات عن الرسول ﷺ ورثة الأنبياء ، ثم يتبعون ذلك بما قاله الصحابة والتابعون أئمة الهدى . وهل يخفى على ذى عقل سليم أن تفسير القرآن بهذه الطريق خير مما هو مأخوذ عن أئمة الضلال وشيوخ التجهم والاعتزال ؟ .. فإذا لم يجز تفسير القرآن وإثبات ما دل عليه وحصول العلم اليقينى بسنن رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة ، وكلام الصحابة وتابعيهم ، أفيجوز أن يرجع فى معانى القرآن إلى تحريفات جهم وشيعته وتأويلات العلاف والنظام والجبائى والمريسى وعبد الجبار وأتباعهم من كل أعمى أعجمى القلب واللسان ، بعيد عن السنة والقرآن ، مغمور عند أهل العلم والإيمان ؟

فحمل كلام الله - سبحانه - على ما يؤخذ من النظائر فى كلامه ، وكلام رسوله ، وكلام أصحابه الذين كانوا يتخاطبون بلغته ، والتابعين الذى أخذوا عنهم ، أولى من حمل معانيه على ما يؤخذ من كلام بعض الشعراء .. إن النبى ﷺ بيَّن لأصحابه القرآن لفظه ومعناه ، فبلَّغهم معانيه كما بلَّغهم ألفاظه ، ولا يحصل البيان والبلاغ المقصود إلا بذلك قال تعالى : ﴿ **وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾ (النور : ٥٤) وهذا يتضمن بلاغ المعنى وأنه فى أعلى درجات البيان ، فمن قال إنه لم يبلغ الأمة معانى كلامه وكلام ربه بلاغاً مبيناً ، بل بلغهم ألفاظه وأحالهم فى فهم معانيه على ما يذكره هؤلاء ، لم يكن قد شهد له بالبلاغ .

قال أبو عبد الرحمن السلمى - أحد أكابر التابعين الذين أخذوا القرآن ومعانيه عن مثل عبد الله بن مسعود ، وعثمان بن عفان وتلك الطبقة - : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن من أصحاب النبى ﷺ ، عثمان بن عفان وعبد الله

ابن مسعود وغيرهما ، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل ، فتعلمنا القرآن والعلم والعمل ، فالصحابة أخذوا عن رسول الله ﷺ ألفاظ القرآن ومعانيه ، بل كانت عنايتهم بأخذ المعانى أعظم من عنايتهم بالألفاظ ، يأخذون المعانى أولاً ، ثم يأخذون الألفاظ ؛ ليضبطوا بها المعانى حتى لا تشذ عنهم ، قال حبيب بن عبد الله البجلى ، وعبد الله ابن عمر : تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيماناً .

فإذا كان الصحابة تلقوا عن نبيهم معانى القرآن كما تلقوا عنه ألفاظه ، لم يحتاجوا بعد ذلك إلى لغة أحد ، فنقل معانى القرآن عنهم كنقل ألفاظه سواء بل كان القرآن عندهم هو العلم الذى يعتنون به حفظاً وفهماً وعملاً وتفقهاً ، وكانوا أحرص الناس على ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم وهو يعلم تأويله ويبلّغهم إياه كما يبلّغهم لفظه ، فمن الممتنع أن يكونوا يرجعون إلى غيره فى ذلك ، ومن الممتنع أن لا تتحرك نفوسهم لمعرفته ، ومن الممتنع أن لا يعلمهم إياه . وهم أحرص الناس على كل سبب ينال به العلم والهدى ، وهو أحرص الناس على تعليمهم وهدايتهم .

إن الصحابة قد سمعوا من النبى ﷺ من الأحاديث الكثيرة ، ورأوا منه من الأحوال والمشاهدة ، وعلموا بقلوبهم من مقاصده ودعوته ، ما يوجب فهم ما أراد بكلامه ما يتعذر على من بعدهم مساواتهم فيه ، فليس من سمع وعلم ورأى حال المتكلم كمن كان غائباً لم يرَ ولم يسمع ، أو سمع وعلم بواسطة أو وسائط كثيرة .

وإذا كان للصحابة من ذلك ما ليس لمن بعدهم ، كان الرجوع إليهم فى ذلك دون غيرهم متعيناً قطعاً ، ولهذا قال الإمام أحمد : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ . ولهذا كان اعتقاد الفرقة الناجية هو ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ، كما شهد لهم رسول الله ﷺ بذلك فى قوله : « من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابى »[1] ، فثبت بهذه الوجوه القاطعة عند أهل البصائر – وإن كانت دون الظنية عند عُمْى القلوب – أن الرجوع إليهم فى

---

(1) صحيح ، شرح الطحاوية (ص ٥١٢) .

تفسير القرآن الذى هو تأويله الصحيح المبين لمراد الله ، هو الطريق المستقيم » ا هـ[1] .

والشاهد من هذا هو بيان أن الصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا يفهمون معانى الألفاظ ، الواردة فى الشرع ، كالإيمان والكفر والتوحيد والشرك وغيرها ، ليس بالنظر المباشر إلى ظواهر النصوص ، أو الرجوع إلى دلالات الألفاظ عند العرب ، وإنما كانوا يفهمون معانى هذه الألفاظ - وهم أصلاً أهل هذه اللغة وأصحابها - بالتلقى المباشر عن رسول الله ﷺ أولاً ، ثم النظر بعد ذلك - وليس قبله - إلى النصوص ليفهموها على ضوء ما تلقوه عن رسول الله ﷺ ..

فالصحابة - رضوان الله عليهم - عايشوا أسباب وملابسات نزول النصوص القرآنية ، وتلقوا شرح رسول الله ﷺ لمعانى هذه النصوص ، وكانوا يسألونه عما كان يشكل عليهم من معانى بعض الألفاظ والنصوص ، بل أنهم كانوا يعرفون حقائق كثير من هذه المعانى حتى قبل نزول النصوص ، ثم تلقوا الألفاظ - كما يقول ابن القيم - ليضبطوا بها المعانى حتى لا تشذ عنهم ، وإلا فانظر لقول عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن ![2] .

فالمنهج الصحيح - إذن - لفهم الألفاظ الشرعية هو أن نتلقى تفسيرهم وفهم السلف لمعانى هذه الألفاظ أولاً ، ثم نضبط بهذا الفهم ألفاظ النصوص ، وليس العكس ، أى ليس استخراج المعانى من النظر المباشر إلى الدلالات اللغوية لألفاظ النصوص ، كما ذهب إلى ذلك من ذهب من أهل الأهواء والبدع .

وهذا المنهج - منهج السلف الصالح رضى الله عنهم - هوالمنهج الذى سنتبعه - إن شاء الله - فى فصول البحث ؛ لكى نتعرف من خلاله على معنى الإيمان ، وهو نفس المنهج الذى سنتعرف به على مفهوم الكفر والنفاق والفسق والظلم ونحوها .

ولكن قوماً خرجوا على هذا المنهج ، وعدلوا عن معرفة كلام الله ورسوله ، وأخذوا يتكلمون فى المسميات الشرعية بطرق مبتدعة ومقدمات لغوية وعقلية

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة ، جـ ٢ ص ٣٣٥ وبعدها .

(٢) راجع روايات الحديث وتخريجها فى كتاب « الإيمان » للحافظ ابن منده ، جـ ٢ ص ٣٦١ وبعدها .

مظنونة ، فقالوا : إن الإيمان لا تدخل فيه الأعمال وإنما هو التصديق المجرد[1] فخالفوا بذلك كلام الله ورسوله ﷺ وإجماع السلف .

وقد بنوا قولهم هذا على مقدمتين مظنونتين[2] :

المقدمة الأولى : قولهم إن الإيمان فى اللغة هو التصديق ، والرسول إنما خاطب الناس بلغة العرب لم يغيرها ، فيكون مراده بالإيمان التصديق .

المقدمة الثانية : قولهم إن التصديق إنما يكون بالقلب واللسان ، أو بالقلب ، فالأعمال ليست من الإيمان .

وقد تصدى علماء السنة والجماعة لهؤلاء القوم ، فردوا عليهم قولهم ، ودحضوا شبهاتهم ، وكشفوا زيغهم وضلالهم . ويتلخص الرد على أصحاب هذا الاتجاه من خلال استعراض أصول ثلاثة :

الأصل الأول : إن أهل اللغة لم يثبت عنهم أن الإيمان قبل نزول القرآن هو التصديق .

الأصل الثانى : إن لفظ الإيمان ليس مرادفاً للفظ التصديق معنىً واستخداماً .

الأصل الثالث : إن التصديق لا يكون بالقلب فقط ، ولا بالقلب واللسان فقط .

• الأصل الأول : أن أهل اللغة لم يثبت عنهم أن الإيمان قبل نزول القرآن هو التصديق :

أما عن الأصل الأول فنقول : إن أهل اللغة ، إمَّا يُقْصَدُ بهم المتكلمون باللغة قبل الإسلام ، فهؤلاء لم نشهدهم ولا نقل لنا أحد عنهم أن الإيمان عندهم قبل نزول القرآن هو التصديق[3] ، فمن يزعم أنهم لم يعرفوا فى اللغة إيماناً غير ذلك

---

(١) بمعنى مجرد نسبة الصدق إلى الخبر والمخبر بالقلب ، أو بالقلب واللسان فقط .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٤ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٨ .

من أين لهم هذا النفى الذى لا تمكن الإحاطة به ؟ بل هو قول بلا علم[1] .

وإمَّا يُقْصَد بأهل اللغة نقلتها ، كأبى عمرو والأصمعى والخليل ونحوهم ، فهؤلاء لا ينقلون كل ما كان قبل الإسلام بإسناد ، وإنما ينقلون ما سمعوه من العرب فى زمانهم ، وما سمعوه فى دواوين الشعر وكلام العرب وغير ذلك بالإسناد ، ولا نعلم فيما نقلوه لفظ الإيمان ، فضلاً عن أن يكونوا أجمعوا عليه ، بل نسأل : من نقل هذا الإجماع ؟ ومن أين يعلم هذا الإجماع ؟ وفى أى كتاب ذكر هذا الإجماع ؟ [2] .

بل إن بعضهم يذهب إلى أن الإيمان فى اللغة مأخوذ من الأمن الذى هو ضد الخوف[3] ، والبعض الآخر يذهب إلى أنه بمعنى الإقرار وغيره[4] .

ولو قدر أن بعضهم نقل كلاماً عن العرب يفهم منه أن الإيمان هو التصديق ، فهم آحاد لا يثبت بنقلهم تواتر ، بل نقلهم ذلك ليس بأبلغ من نقل المسلمين كافة لمعانى القرآن عن النبى ﷺ[5] إذ ينبغى للمسلم أن يقدر قدر كلام الله ورسوله ، بل ليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراده ، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ فى كلام كل أحد[6] .

فنحن لا حاجة بنا مع بيان الرسول لما بعثه الله به من القرآن أن نعرف اللغة قبل نزول القرآن ، والقرآن نزل بلغة قريش ، والذين خوطبوا به كانوا عرباً ، وقد فهموا ما أريد به ، وهم الصحابة ، ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه إلى

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٢١ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٧ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٨ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٧ .
(٥) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٨ .
(٦) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٣ .

التابعين حتى انتهى إلينا ، فلم يبق بنا حاجة إلى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن[1] .

إن الألفاظ لا ينطق بها ولا تستعمل إلا مقيدة ، إذ لا يوجد فى الكلام حال إطلاق محض للألفاظ ، بل الذهن يفهم من اللفظ فى كل موضع ما يدل عليه اللفظ فى ذلك الموضع[2] .

والشارع قد استعمل الألفاظ أيضاً مقيدة لا مطلقة ، كقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ (آل عمران : ٩٧) وكذلك قوله : ﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ ﴾ (البقرة : ١٥٨) . فذكر حجاً خاصاً وهو حج البيت ، فلم يكن لفظ الحج متناولاً لكل قصد ، بل لقصد مخصوص دل عليه اللفظ نفسه من غير تغيير . فالحج المخصوص الذى أمر الله به دلت عليه الإضافة أو التعريف باللام ، فإذا قيل : الحج فرض عليك ، كانت لام العهد تبين أنه حج البيت[3] .

وكذلك لفظ الزكاة ، بين النبى ﷺ مقدار الواجب ، وسماها الزكاة المفروضة ، فصار لفظ الزكاة إذا عرف باللام ينصرف إليها لأجل العهد ، ولفظ الإيمان أمر به مقيداً بالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وكذلك لفظ الإسلام بالاستسلام لله رب العالمين ، وكذلك لفظ الكفر مقيداً ، فخطاب الله ورسوله للناس بهذه الأسماء ، كخطاب الناس بغيرها ، وهو خطاب مقيد خاص لا مطلق يحتمل أنواعاً[4] .

وقد بين الرسول تلك الخصائص ، والاسم دل عليها ، فلا يقال إنها منقولة ، ولا إنه زيد فى الحكم دون الاسم ، بل الاسم إنما استعمل على وجه يختص بمراد الشارع ، لم يستعمل مطلقاً ، وهو إنما قال : (أقيموا الصلاة) بعد أن عرفهم الصلاة المأمور بها ، فكان التعريف منصرفاً إلى الصلاة التى يعرفونها ، لم ينزل لفظ الصلاة وهم لا يعرفون معناه ، وكذلك الإيمان والإسلام وقد كان معنى

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٩ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٠١ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٨٣ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٨٤ ، ٢٨٥ .

ذلك عندهم من أظهر الأمور[1] .

فالواجب أن يعرف اللغة والعادة والعرف الذى نزل فى القرآن والسنة ، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ ، فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم الله ورسوله[2] .

● **الأصل الثانى : أن لفظ الإيمان ليس مرادفاً للفظ التصديق معنى واستخداماً :**

وأما عن **الأصل الثانى** ، فإن لفظ الإيمان يباين لفظ التصديق ، سواء من حيث مواقع الاستخدام فى اللغة أو من حيث المعنى . **فأما من حيث الاستخدام فإن الإيمان يختلف عن التصديق من عدة وجوه :**

أحدها : أن يقال للمخبر إذا صدقته صدقة ، ولا يقال آمنه وآمن به ، بل يقال آمن له ، كما قال تعالى : ﴿ **فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ** ﴾ (العنكبوت : ٢٦) . وقال : ﴿ **فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ** ﴾ (يونس : ٨٣)[3] .

فإن قيل : فقد يقال : ما أنت بمصدق لنا ؟ قيل : اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا ضعف عمله ، إما بتأخيره ، أو بكونه اسم فاعل أو مصدراً ، أو باجتماعهما فيقال : فلان يعبد الله ويخافه ويتقيه ، ثم إذا ذكر باسم الفاعل قيل : هو عابد لربه ، متق لربه ، خائف لربه[4] فقول القائل : ما أنت بمصدق لنا ، أدخل فيه اللام كونه اسم فاعل ، وإلا فإنما يقال : صدقته ، لا يقال : صدقت له ، ولو ذكروا الفعل لقالوا : ما صدقتنا ، وهذا بخلاف لفظ الإيمان ، فإنه يتعدى إلى الضمير باللام دائماً ، لا يقال : آمنته قط ، وإنما يقال : آمنت له ، كما يقال : أقررت له ، فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق ، مع أن بينهما فرقاً[5] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٠١ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٥ ، والإيمان الأوسط ص ٧١ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٥ ، والأوسط ص ٧٢ .
(٥) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٦ ، والإيمان الأوسط ص ٧٢ .

الثانى : أن الإيمان لا يستعمل فى جميع الإخبار ، بل فى الإخبار عن الأمور الغائبة ونحوها مما يدخلها الريب ، فإذا أقر بها المستمع قيل : آمن ، بخلاف لفظ التصديق ، فإنه عام متناول لجميع الإخبار[1] فإن كل مخبر عن مشاهدة أو غيب يقال له فى اللغة : صدقت ، كما يقال : كذبت ، فمن قال : السماء فوقنا ، قيل له : صدق ، كما يقال كذب . وأما لفظ الإيمان فلا يستعمل إلا فى الخبر عن غائب[2] ، فإن الإيمان مشتق من الأمن ، فإنما يستعمل فى خبر يؤتمن عليه المخبر ، كالأمر الغائب الذى يؤتمن عليه المخبر ، ولهذا لم يوجد قط فى القرآن وغيره لفظ ، آمن له ، إلا فى هذا النوع[3] ، فاللفظ متضمن مع التصديق معنى الائتمان والأمانة ، كما يدل عليه الاستعمال والاشتقاق ، ولهذا قالوا : ﴿ مَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ (يوسف : ١٧) . أى لا تقر بخبرنا ، ولا تثق به ، ولا تطمئن إليه ، ولو كنا صادقين ؛ لأنهم لم يكونوا عنده ممن يؤتمن على ذلك ، فلو صدقوا لم يأمن لهم[4] .

الثالث : أن لفظ الإيمان فى اللغة لم يُقَابَل بالتكذيب ، كلفظ التصديق ، فإنه من المعلوم فى اللغة أن كل مخبر يقال له : صدقت وكذبت ، ويقال : صدقناه أو كذبناه ، ولا يقال لكل مخبر : آمنا له أو كذبناه ، ولا يقال : أنت مؤمن له أو مكذب له ، بل المعروف فى مقابلة الإيمان لفظ الكفر ، يقال هو مؤمن أو كافر ، والكفر لا يختص بالتكذيب ، بل لو قال : أنا أعلم أنك صادق ، ولكن لا أتبعك ، بل أعاديك وأبغضك وأخالفك ولا أوافقك ، لكان كفره أعظم ؛ فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط ، عُلِمَ أن الإيمان ليس هو التصديق فقط ، بل إذا كان الكفر يكون تكذيباً ، ويكون مخالفة ومعاداة

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٦ ، والإيمان الأوسط ، ص ٧١ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٦ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٦ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٧ .

وامتناعاً ، بلا تكذيب ، فلا بد أن يكون الإيمان تصديقاً مع موافقة وموالاة وانقياد ، لا يكفى مجرد التصديق[1] .

الرابع : أن الحقائق الثابتة فى نفسها التى قد تُعْلَم بدون خبر ، أو الذوات التى تحب أو تبغض ، وتوالى أو تعادى ، وتطاع أو تعصى ، ويذل لها أو يستكبر عنها ، تختص كل هذه المعانى بلفظ الإيمان والكفر ونحو ذلك ، لا يكاد يستعمل فيها لفظ التصديق والتكذيب ؛ لأن التصديق إخبار عن صدق المُخبر ، والتكذيب إخبار عن كذب المُخبر ، فهما نوعان من الخبر ، وهما خبر عن الخبر ، لذا فهما يستخدمان فى إثبات أو نفى الخبر المتعلق بالحقائق دون الحقائق ابتداء[2] .

ويشهد لهذا الدعاء المأثور المشهور عند استلام الحجر : « اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاءً بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ » فقال : إيماناً بك ، ولم يقل : تصديقاً بك ، كما قال : تصديقاً بكتابك . وقال تعالى عن مريم : ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلماتِ رَبِّها وكُتُبِه ﴾ (التحريم : ١٢) فجعل التصديق بالكلمات والكتب[3] .

ولا يوجد فى كلام السلف : صدقت بالله ، أو فلان يصدق بالله ، أو صدق بالله ، ونحو ذلك ، بل القرآن والحديث وكلام الخاصة والعامة مملوء من لفظ الإيمان بالله ، وآمن بالله ، ونؤمن بالله[4] .

والرسول ﷺ يجب أن يؤمن له ، يؤمن به من جهة أن رسالته مما أخبر بها[5] ، فالإيمان به من حيث نبوته غيب عنا أخبرنا به ، ويؤمن له من جهة أنه مخبر علينا أن نطيعه ، وليس كل غيب آمنا به علينا أن نطيعه[6] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٧ .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٧٣ ، ٧٤ .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٧٤ ، ٧٥ .
(٤) الإيمان الأوسط ، ص ٧٥ .
(٥) كما أخبر ﷺ عن الله وكتبه ورسله وملائكته واليوم الآخر وهكذا .
(٦) الإيمان الأوسط ، ص ٧٥ ، ٧٦ . والإيمان ، ص ٧٨ .

وأما عن مخالفة الإيمان للتصديق فى المعنى ، فهو أن الإيمان مأخوذ من الأمن الذى هو الطمأنينة ، فكان تفسيره بالإقرار أقرب – وإن كان بينهما فرق – فالإقرار مأخوذ من قرَّ يقرُّ ، وهو قريب من آمن يأمن ، فالمؤمن من دخل فى الأمن ، كما أن المقر دخل فى الإقرار[1] . ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ، ثم إنه يكون على وجهين[2] :

أحدهما : الإخبار ، وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق ، والشهادة ، ونحوهما ، وهذا معنى الإقرار الذى يذكره الفقهاء فى كتاب الإقرار .

والثانى : إنشاء الالتزام ، كما فى قوله تعالى : ﴿ أَأَقْرَرْتُم وأخذْتُمْ على ذَلكمْ إصْرِى قالُوا أقْرَرْنا قالَ فاشْهدُوا وأنا معكُم مِنَ الشَّاهِدينَ ﴾ .

(آل عمران : ٨١)

وليس هو هنا بمعنى الخبر المجرد ، فإنه سبحانه قال : ﴿ وإذْ أخذَ اللهُ مِيثاقَ النَّبيينَ لَمَا آتيْتُكم مِنْ كِتابٍ وحِكْمةٍ ثُمَّ جاءَكُم رسُولٌ مُصدِّقٌ لِمَا معَكم لَتُؤمِنُنَّ به ولَتَنْصُرُنَّه قالَ أأقْرَرْتُم وأخذْتم على ذلِكم إصْرِى » (آل عمران : ٨١) فهذا الالتزام للإيمان والنصر للرسول .

وكذلك لفظ « الإيمان » فيه إخبار وإنشاء التزام ، بخلاف لفظ « التصديق » المجرد ، فمن أخبر الرجل بخبر لا يتضمن طمأنينة إلى المخبر ، لا يقال فيه : آمن له ، بخلاف الخبر الذى يتضمن طمأنينة إلى المخبر ، قد يتضمن خبره طاعة المستمع له ، وقد لا يتضمن إلا مجرد الطمأنينة إلى صدقه ، فإذا تضمن طاعة المستمع لم يكن مؤمناً للمخبر إلا بالتزام طاعته مع تصديقه ، بل قد استعمل لفظ الكفر – المقابل للإيمان – فى نفى الامتناع عن الطاعة والانقياد ، فقياس ذلك أن يستعمل لفظ الإيمان كما استعمل لفظ الإقرار فى نفى التزام الطاعة والانقياد ، فإن الله أمر إبليس بالسجود لآدم فأبى واستكبر وكان من الكافرين[3] .

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٧٢ .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٧٣ .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٧٣ .

الأصل الثالث : أن التصديق لا يكون بالقلب فقط ولا بالقلب واللسان فقط :

وأما عن **الأصل الثالث** فنقول : هب أن الإيمان قد رادف التصديق فى بعض النقول ، فما هو المقصود بالتصديق فى هذه النقول ؟ .

إذا كان تصديق القلب داخلاً فى المراد ، فليس المراد ذلك وحده ، بل المراد التصديق بالقلب واللسان ، فإن مجرد تصديق القلب دون اللسان لا يعلم حتى يخبر به عنه[١] ! ولا يوجد قط فى كلام العرب أن من علم وجود شيء مما يخاف ويرجى ، ويجب حبه وتعظيمه ، وهو مع ذلك لا يحبه ولا يعظمه ، ولا يخافه ولا يرجوه ، بل يجحد به ويكذب به بلسانه ، لم يقولوا : هو مصدق به ، ولو صدق به مع العمل بخلاف مقتضاه ، لم يقولوا : هو مؤمن به[٢] .

وأما الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ **وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا** ﴾ (يوسف : ١٧) فليس فى الآية ما يدل على أن المُصدق مرادف للمؤمن ، فإن صحة المعنى بأحد اللفظين لا يدل على أنه مرادف للآخر ، فلو قلت : ما أنت بمسلم لنا ، ما أنت بمؤمن لنا صح المعنى ، لكن لمّا قلت : إن هذا هو المراد بلفظ مؤمن ؟ وإذا قال الله : ﴿ **أَقِيمُوا الصَّلَاةَ** ﴾ ، ولو قال القائل : أتموا الصلاة ، ولازموا الصلاة ، والتزموا الصلاة ، وافعلوا الصلاة ، كان المعنى صحيحاً ، لكن لا يدل هذا على معنى : أقيموا . فكون اللفظ يرادف اللفظ ، يراد دلالته على ذلك[٣] .

ولو فرض أن الإيمان فى اللغة التصديق ، فمعلوم أن الإيمان ليس هو التصديق بكل شيء ، بل بشيء مخصوص وهو ما أخبر به الرسول ﷺ ، وحينئذ فيكون الإيمان فى كلام الشارع أخص من الإيمان فى اللغة[٤] .

والقرآن ليس فيه ذكر إيمان مطلق غير مفسر ، بل لفظ الإيمان فيه إما مقيد

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١٩ ، ١٢٠ .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٢٠ .

(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٢٠ ، ص ٢٧٥ .

(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٢١ .

وإما مطلق مفسر ، فالمقيد كقوله : ﴿ يُؤمِنُونَ بالغَيْبِ ﴾ (البقرة : ٣) وقوله : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسى إلَّا ذُرِيَّةٌ من قوْمِه ﴾ (يونس : ٨٣) . والمطلق المفسر كقوله تعالى : ﴿ إنَّما المُؤمنُونَ الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهم ﴾ (الأنفال : ١) ونحو ذلك . وكل إيمان مطلق فى القرآن فقد بُيِّنَ فيه أنه لا يكون الرجل مؤمناً إلا بالعمل مع التصديق[١] .

وقد جرى عرف اللغة عند العرب على أن الاسم يكون مطلقاً وعاماً ، ثم يدخل فيه قيد أخص من معناه ، فبتقدير أن يكون فى لغتهم التصديق ، فإنه قد بين الشارع لهم أنه لا يكتفى بتصديق القلب واللسان ، فضلاً عن تصديق القلب وحده ، بل لا بد أن يعمل بموجب ذلك التصديق ، فبين لهم أن التصديق الذى لا يكون الرجل مؤمناً إلا به ، هو أن يكون تصديقاً على هذا الوجه ، وهذا بيِّن فى القرآن والسنة من غير تغيير للغة ولا نقل لها[٢] .

وأخيراً نقول : إن الأفعال نفسها تسمى تصديقاً ، كما ثبت فى « الصحيح » عن النبى ﷺ أنه قال : « العينان تزنيان وزناهما النظر ، والأذن تزنى وزناها السمع ، واليد تزنى وزناها البطش ، والرجل تزنى وزناها المشى ، والقلب يتمنى ذلك ويشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه »[٣] . وكذلك قال أهل اللغة وطوائف من السلف والخلف[٤] .

قال الجوهرى : والصديق مثال الفسيق : الدائم التصديق ، ويكون الذى يصدق قوله بالعمل[٥] .

وقال الحسن البصرى : ليس الإيمان بالتحلى ولا بالتمنى ، ولكن ما وقر فى القلوب وصدقته الأعمال[٦] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٢١ – ١٢٢ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ١٢٢ ، ١٢٣ .
(٣) البخارى ومسلم مع اختلاف فى اللفظ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٨ .
(٥) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٨ .
(٦) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٨ .

وقال سعيد بن جبير : والتصديق أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن ، وما ضعف عن شيء منه وفرط فيه ، عرف أنه ذنب ، واستغفر الله وتاب منه ولم يصر عليه ، فذلك هو التصديق[1] .

وقال الأوزاعى : والإيمان بالله باللسان ، والتصديق به العمل[2] .

وهكذا نرى أن الإيمان – وإن كان أصله التصديق – فهو تصديق مخصوص ، كما أن الصلاة دعاء مخصوص ، والحج قصد مخصوص ، والصيام إمساك مخصوص ، وهذا التصديق له لوازم صارت لوازمه داخلة فى مسماه عند الإطلاق ، فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم ، ويبقى النزاع لفظياً : هل الإيمان دال على العمل بالتضمن أو باللزوم ؟ [3] .

ويجب أن نقرر فى ختام هذا الفصل أن التركيز على إيضاح الفرق بدقة بين الإيمان والتصديق لغة وشرعاً إنما ترجع أهميته إلى الآثار البعيدة والخطيرة التى خلفها الخلط بينهما فى ذهن كثير من المنتسبين لهذا الدين قديماً وحديثاً ، والتى انعكست بالضرورة على فهم هؤلاء لدينهم من جهة ، وفهم واقعهم الذى يعيشونه من جهة أخرى .

إن قصر قضية الإيمان على مجرد التصديق بمعناه المجرد ، وحصر دائرة الدين بناء على ذلك ، على مجرد الشهادة للرسول بالصدق ، قد أسقط قيمة العمل وبدرجات متفاوتة عند كثير من المنتسبين لهذا الدين ، سواء فى تصورهم لحقيقة هذا الدين ، أم بالضرورة فى حياتهم وأخلاقهم وسلوكهم العملى .

وسنرى فى الفصول اللاحقة – إن شاء الله – كيف وصل الأمر ببعضهم

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٧٩ .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٨٠ .

(٣) الإيمان ، ص ٢٨١ . وهذا هو النزاع بين بعض فقهاء الكوفة من جهة وجمهور السلف من جهة أخرى ، وسنتعرض له – إن شاء الله – عند مناقشة معنى التصديق عند الحنفية بالفصل الثانى عشر .

إلى القول بأن من سبَّ الله ورسوله ، أو تكلم بالتثليث ، أو صرح بكل كلمة من كلام الكفر فهو مؤمن ناجٍ عند الله طالما أنه يصدق بالرسالة ولا ينكرها !!

فانظر كيف يؤدى الخروج عن منهج السلف الصالح - رضوان الله عليهم - ومهما كان هذا الخروج صغيراً - إلى هذه النتائج الخطيرة والانحرافات البعيدة عن صراط الله المستقيم .

لذلك كان لزاماً على أهل الحق أن ينبهوا بشدة إلى أدنى خروج عن مفاهيم السلف ، مهما كان هذا الخروج لفظياً أو شكلياً فى نظر البعض ، وخاصة إذا صدر هذا الخروج نتيجة للجهل بمنهج السلف ، ومن أناس يظنون بل ويزعمون أنهم على منهج السلف وطريقهم .

* * *

الفصل الثانى

عناصر الإيمان

يطلق لفظ « الإيمان » عند السلف على ثلاثة عناصر مجتمعة ، وهذه العناصر هى :

– العنصر الأول : الاعتقاد بالقلب .

– العنصر الثانى : الإقرار باللسان .

– العنصر الثالث : العمل بالجوارح .

وحول هذه العناصر « مجتمعة » تدور تعريفات السلف المتنوعة للإيمان ، إجمالاً وتفصيلاً وشرحاً وتوضيحاً . ولمزيد بيان نعرض لكل عنصر من هذه العناصر على حدة بالتعريف والتحليل ، مدعمين ذلك ببعض النقول عن سلف الأمة وأئمتها .

العنصر الأول : الاعتقاد بالقلب :

الاعتقاد عند السلف يتضمن ركنين قلبيين لا يغنى أحدهما عن الآخر ، ويلزم تحققهما مجتمعين فى القلب ليدخل صاحبه فى مسمى الإيمان :

الركن الأول : المعرفة والعلم والتصديق . ويطلق عليه « قول القلب »[1] .

الركن الثانى : الالتزام والانقياد والتسليم . ويطلق عليه « عمل القلب »[2] .

---

(١) يسمى أحياناً التوحيد العلمى أو الخبرى أو الاعتقادى أو توحيد الربوبية .

(٢) يسمى أحياناً التوحيد العملى أو الطلبى أو الإرادى أو توحيد الألوهية .

●**أما عن الركن الأول** وهو قول القلب ، أو معرفة القلب للحق وتصديقه به ، فلا نحسب أن أحداً من العقلاء يدفعه أو يجادل فيه فيقول مثلاً إن الإيمان لا يحتاج إلى المعرفة والتصديق .

يقول الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – : « من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولاً عظيماً ، فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام » اهـ[1] .

وقد أورد صاحب « معارج القبول » سبعة شروط لمن ينطق بكلمة التوحيد قيَّد بها انتفاعه بالشهادتين فى الدنيا والآخرة من الدخول فى الإسلام والفوز بالجنة والنجاة من النار ، فوضع بداهة على رأس هذه الشروط شرط المعرفة لحقيقة معناها فقال :

« العلم بمعناها المراد منها نفياً وإثباتاً ، المنافى للجهل بذلك ، قال الله – عز وجل – : ﴿ **فَاعْلَمْ أَنَّه لا إِلَه إِلَّا اللهُ** ﴾ . وقال تعالى : ﴿ **إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالحَقِّ** ﴾ أى : بلا إله إلا الله ﴿ **وهُم يَعْلَمونَ** ﴾ بقلوبهم معنى ما نطقوا به بألسنتهم » اهـ[2] .

ويقول البيضاوى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **يا أَيُّها النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُم** ﴾ من الآية ٢١ فى سورة البقرة : « فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها – أى العبادة – بعد الإتيان بما يجب تقديمه من المعرفة والإقرار بالصانع ، فإن من لوازم وجوب الشىء وجوب ما لا يتم إلا به » اهـ[3] .

●**وأما عن الركن الآخر** ، وهو الالتزام والانقياد والتسليم والخضوع ولوازم ذلك كله من عمل القلب كالمحبة والتعظيم والتوكل والخشية والرجاء ، فإن سلف الأمة وأئمتها متفقون على أنه تابع للركن الأول وملازم له ولا يكون العبد مؤمناً إلا بهما .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ .

(٢) معارج القبول ، جـ ١ ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ .

(٣) تفسير البيضاوى ، ص ١٦ .

وإلا فإن مجرد التصديق بالله ورسوله دون المحبة والتعظيم والانقياد لهما ليس إيماناً باتفاق هؤلاء الأئمة ، بل هذا ظاهر ثابت بدلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، بل ذلك معلوم بالاضطرار من دين الإسلام[١] . والتصديق الذى لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيماناً البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس[٢] .

يقول الإمام ابن تيمية : « فإن الإيمان أصله الإيمان الذى فى القلب ، ولا بد فيه من شيئين :

– تصديق بالقلب ، وإقراره ومعرفته ، ويقال لهذا قول القلب . قال الجنيد ابن محمد : التوحيد قول القلب ، والتوكل عمل القلب ، فلا بد فيه من قول القلب وعمله ، ثم قول البدن وعمله .

– ولا بد فيه من عمل القلب ، مثل حب الله ورسوله ، وخشية الله ، وحب ما يحبه الله ورسوله ، وبغض ما يبغضه الله ورسوله ، وإخلاص العمل لله وحده ، وتوكل القلب على الله وحده ، وغير ذلك من أعمال القلوب التى أوجبها الله ورسوله وجعلها من الإيمان » اهـ[٣] .

ويشرح الإمام محمد بن نصر المروزى فى كتابه « الصلاة » حديث جبريل عن الإيمان والإسلام والإحسان فيقول : « أما قوله : الإيمان أن تؤمن بالله :

– فأن توحده وتصدق به بالقلب واللسان .

– وتخضع له ولأمره بإعطاء العزم للأداء لما أمر ، مجانباً للاستنكاف والاستكبار والمعاندة ، فإذا فعلت ذلك لزمت محآبه ﷺ ، واجتنبت مساخطه » اهـ[٤] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٨١ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ٢٩١ ، ٢٩٢ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٧٦ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٦ .

ويعلق الإمام ابن القيم على قصة وفد نجران فيقول فى الفقه المستفاد من هذه القصة : « ومن تأمّل ما فى السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له ﷺ بالرسالة وأنه صادق فلم تدخلهم هذه الشهادة فى الإسلام ، علم أن الإسلام أمر وراء ذلك ، وأنه ليس هو المعرفة فقط ، ولا المعرفة والإقرار فقط ، بل :

- المعرفة .
- والإقرار .
- والانقياد .
- والتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً » اهـ[1] .

إن معرفة القلب وتصديقه بالحق إذا صادفت قلباً سليماً خالياً من الحسد والكبر والانشغال بالشهوات والأهواء وما إلى ذلك ، فإن هذا القلب سيخضع للحق حتماً وينقاد له ، لأن القلوب مفطورة على حب الحق وإرادته ، ولا شيء أحب إلى هذه القلوب السليمة من الله عز وجل[2] .

ولكن قد يعرض للقلوب ما يفسدها ، إما من الشبهات التى تصدها عن التصديق بالحق ، وإما من الشهوات التى تصدها عن اتباعه . فالنصارى مثلاً رغم عبادتهم لا علم لهم ، واليهود رغم أنهم يعرفون الحق كما يعرفون أبناءهم ، لا يتبعونه لما فيهم من الكبر والحسد الذى يوجب بغض الحق ومعاداته . ولهذا قال النبى ﷺ : « اليهود مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون »[3] ؛ لأن هؤلاء لهم معرفة بلا قصد صحيح ، وهؤلاء لهم قصد فى الخير بلا معرفة له ، فلا يبقى فى الحقيقة معرفة نافعة ولا قصد نافع[4] .

---

(١) زاد المعاد ، جـ ٣ ص ٤٢ .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٧٩ .

(٣) رواه الترمذى بلفظ ضلال ، وقال الألبانى : صحيح (صحيح الجامع ٨٢٠٢) .

(٤) الإيمان الأوسط ، ص ٧٠ ، ٧١ .

إن أهم عناصر الإيمان التى يجب بحثها وعرضها وتركيز انتباه الناس إليها هو عنصر عمل القلب ، فهو صلب قضية الإيمان فى كل وقت وحين ، وحجر زاوية الدين الذى بعث الله به الأنبياء والمرسلين .

إن قضية الرسل مع أقوامهم كانت دائماً قضية الخضوع والانقياد والتسليم لله ورسله ، ولم تكن أبداً قضية المعرفة والتصديق ،مهما حاولوا طمس هذه الحقيقة والتشويش عليها تحت زعم تكذيب الأنبياء والرسل ، وصدق الله حيث يقول : ﴿ **فإنَّهم لا يُكذِّبُونَك ولكنَّ الظَّالِمينَ بِآياتِ اللهِ يَجْحدُونَ** ﴾

(الأنعام : ٣٣)

ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ **بلْ جَاءَهُم بالحقِّ وأكثرُهُم للحقِّ كَارهونَ** ﴾
(المؤمنون : ٧٠)

ويقول عز وجل : ﴿ **لقدْ جِئْناكُم بالحقِّ ولكنَّ أكْثرَكُم للحقِّ كَارِهونَ** ﴾
(الزخرف : ٧٨)

القضية إذن هى : محبة الحق وابتغاؤه والخضوع له ، أو كراهيته والصد عنه والإباء والاستكبار والاستنكاف عن التسليم له والانقياد لحكمه .

إن الكبر والحسد والتطلع إلى الزعامة والرياسة وحب الشهوات والاستغراق فيها وأمثال ذلك من المكاسب الدنيوية العاجلة ، هى التى تصد القلوب ابتداءً عن التسليم للحق وإرادته والخضوع له وتعظيمه ، بل وربما ران الهوى على القلب تماماً فطمس بصيرته وأعماه ، حتى أن القلب ليتعلق تماماً بما دون الله من الأغيار فيستغرقه حبها وإرادتها والاعتقاد بها تماماً ، بل وقد يدخله الشك والريبة ، بل والتكذيب للحق نفسه .

إن الحق دائماً واضح أبلج لكل ذى عينين - إلا من شذَّ ممَّن أعمى الله بصيرته قبل بصره - ولم تكن قضية المعرفة إلا مقدمة يبدأ بها الرسول لتذكير قومه بالحق ، ثم لا يلبث أن يعرض عليهم صلب رسالته وجوهر دعوته : ﴿ **اعْبُدُوا اللهَ ما لكُم مِنْ إلهٍ غيرُه** ﴾ (الأعراف : ٥٩) أى أطيعوه ، وابتغوا محبته ، وعظموه ،

وانقادوا لشرعه ، واستسلموا لرسله ، إلى آخر لوزام ذلك كله .

إن اختلاط هذه القضية فى أذهان كثير من المنتسبين لدين الله ، وعدم وضوحها يؤدى إلى عدة أمور كلها خطير :

الأمر الأول : هو إسقاط قيمة عمل القلب - بدرجات متفاوتة - باعتباره ركناً أصلياً لا يتم إلا به ، وذلك على المستوى الذهنى أو النظرى للشخص ، مما يبعد به عن إدراك حقيقة دين الله ، ويسقط به فى دركات متفاوتة من البدع ، بعيداً عن منهج السلف ، وذلك بقدر ما تبهت فى ذهنه قيمة هذا الركن الأصلى للإيمان .

الأمر الثانى : هو اختلال الموازين التى يزن بها المرء واقعه هو تجاه ربه ودينه ورسوله ، مما يؤدى به إلى الإخلال الفعلى بهذا الركن الإيمانى من قلبه ، فتحت زعم أنه يصدق بالله ورسوله ، وطالما أن الإيمان عنده هو مجرد التصديق فقط ، يفقد المرء تدريجياً دون أن يدرى - وتحت ضغط الشهوات - المحبة الواجبة لله ورسوله ، والتعظيم الواجب لهما ، والانقياد الواجب لحكمهما ، ويمتلىء قلبه بحب الأغيار وتعظيمها والانقياد لها ، وينمو النفاق فى قلبه ويترعرع حتى يكون فى الحال التى قال الله تعالى فيها : ﴿ **هُم لِلْكُفْرِ يَومئِذٍ أَقْرَبُ منهم لِلإيمَانِ** ﴾ (آل عمران : ١٦٧) ، وقد يفقد إيمانه تماماً - والعياذ بالله - دون أن يشعر ، قال تعالى : ﴿ **يا أَيُّها الَّذينَ آمنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكم فوقَ صَوْتِ النبىِّ ولا تَجْهَرُوا له بالقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكم لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبطَ أَعْمالُكم وأَنتُم لا تَشْعُرونَ** ﴾ (الحجرات : ٢) .

الأمر الثالث : هو اختلال الموازين التى يزن بها المرء واقع الآخرين من حوله ، والتى يجب أن تتفق مع منهاج الله وأحكامه ، فيخطىء المرء نتيجة لذلك فى التعامل مع هذا الواقع وفق منهاج الله ولا يطبق أحكام الله على مناطها الصحيح . فطالما أن هذا الواقع المحيط لم يعلن تكذيبه لله والرسول « بصريح اللفظ » ، وطالما أن الإيمان عنده هو التصديق فقط ، فإن هذا الواقع عنده واقع مؤمن بالله ورسوله ، حتى وإن سبَّ الله ورسوله ! . وهذا الواقع عنده مؤمن بالله

ورسوله ، حتى وإن فسق عن حكم الله ورسوله ! . وهذا الواقع عنده مؤمن بالله ورسوله ، حتى وإن هزأ بدين الله وسخر من سنة رسوله ! ولا حول ولا قوة إلا بالله .

● وقبل أن ننتقل من الكلام فى عنصر الاعتقاد القلبى نورد ثلاث ملاحظات هامة :

(١) **الملاحظة الأولى** : أن التصديق المقصود هنا هو التصديق الخبرى أو العلمى ، بمعنى أن يقع فى القلب نسبة الصدق إلى المخبر والخبر ذاته ، مجرداً عما سوى هذا من جنس عمل القلب من الانقياد والطاعة والمحبة وأمثالها ، وإلا فمن أطلق لفظ « التصديق » على التصديق الخبرى العلمى وعلى لوازمه وتوابعه من عمل القلب ، وقال إن الاعتقاد المطلوب هو التصديق ، فإن الخلاف معه خلاف لفظى فقط .

وقد استخدم كثير من السلف والأئمة لفظ التصديق بهذا المعنى الأخير ، ولذلك يقول صاحب معارج القبول : « ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة فى الإيمان هو : التصديق على ظاهر اللغة ، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعانى المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً بلا شك ، لم يعنوا مجرد التصديق » اهـ[1] .

والإمام القسطلانى عندما يعرف الإيمان بأنه التصديق سرعان ما يعقب على ذلك بقوله : « فليس حقيقة التصديق أن يقع فى القلب نسبة التصديق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان وقبول ، بل هوإذعان وقبول لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم »[2] .

ويقول الإمام ابن القيم فى مجال شرح عمل القلب : « ونحن نقول : الإيمان هو التصديق ، ولكن ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له ، ...

---

(١) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ ، ٢٠ .

(٢) إرشاد السارى ج ١ ص ٨٢ .

فالتصديق إنما يتم بأمرين : **أحدهما** : اعتقاد الصدق ، **والثانى** : محبة القلب وانقياده »[1] .

ويقول ابن القيم : « فإن الإيمان ليس مجرد التصديق – كما تقدم بيانه – وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد » اهـ[2] .

(٢) **الملاحظة الثانية** : أن « التصديق » بمعناه الخبرى – وهو مجرد أن يقع فى القلب نسبة الصدق إلى المخبر والخبر من غير إذعان وقبول – يساوى تماماً عند السلف والأئمة معنى « العلم » أو « المعرفة » : إذ لم يتصور هؤلاء الأئمة بل وجمهور العقلاء فرقاً واحداً معقولاً بين العلم والمعرفة ، وبين التصديق[3] .

يقول ابن تيمية : « فإن الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالى عن الانقياد الذى يجعل قول القلب ، أمراً دقيقاً ، وأكثر العقلاء ينكرونه ، وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما ، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه ، ويقولون إن ما قاله ابن كلاب والأشعرى من الفرق كلام باطل لا حقيقة له ، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق ... والمقصود هنا أن الإنسان إذا رجع إلى نفسه عسر عليه التفريق بين علمه بأن الرسول صادق ، وبين تصديق قلبه تصديقاً مجرداً عن انقياد وغيره من أعمال القلب بأنه صادق » ا هـ[4] .

(٣) **والملاحظة الثالثة** : أن « المعرفة » أو قول القلب التى اشترطها السلف كركن أصلى للإيمان غير « المعرفة » التى اشترطها المعتزلة وغيرهم من المتكلمين ،

---

(١) كتاب الصلاة ، لابن القيم ، ص ١٩ ، ٢٠ .

(٢) كتاب الصلاة ، لابن القيم ، ص ٢٥ .

(٣) المقصود بالعلم أو المعرفة هنا هو تحقق القلب من حقيقة الخبر وليس مجرد سماع الخبر نفسه ، فإن مجرد سماع الخبر قد يعقبه عدم اقتناع وتكذيب ، وأما إذا ما أعقبه اقتناع فتحقق العلم القلبى به ، فهذا ما لا يتصور فرق بينه وبين التصديق القلبى ، بل هما تعبيران لحقيقة نفسية واحدة .

(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٨١ – ٣٨٣ .

فالمعرفة التى اشترطها السلف هى تحقق العلم المنافى للجهل ، أى أن يعرف المرء حقيقة ما يؤمن به سواء تحققت هذه المعرفة عن طريق التقليد أو عن طريق النظر والاستدلال .

وأما المعرفة التى اشترطها المعتزلة وأمثالهم فهى أن يعرف المرء أصول دينه عن طريق النظر والدليل العقلى وحده ، لا عن طريق التقليد أو السماع .

يقول البدر العينى : « قال أهل السنة : من اعتقد أركان الدين من التوحيد والنبوة والصلاة والزكاة والصوم والحج ، تقليداً ، فإن اعتقد مع ذلك جواز ورود شبهة عليها وقال : لا آمن ورود شبهة تفسدها ، فهو كافر . وإن لم يعتقد جواز ذلك بل جزم على ذلك الاعتقاد ، فقد اختلفوا فيه ...

وقال عامة المعتزلة : إنه ليس بمؤمن ولا كافر . وقال أبو هاشم : إنه كافر . فعندهم إنما يحكم بإيمانه إذا عرف ما يجب الإيمان به من أصول الدين ، بالدليل العقلى على وجه يمكنه مجادلة الخصوم وحل جميع ما يورد عليه من الشبه ، حتى إذا عجز عن شىء من ذلك لم يحكم بإسلامه[1] .

العنصر الثانى : الإقرار باللسان :

الإقرار باللسان عند السلف عنصر أصلى من عناصر الإيمان ، فلا يتصور تحقق الإيمان القلبى التام – من قول القلب وعمله – دون تحقق الإقرار باللسان ، فهو على هذا الأساس يكون من جهة ، عبارة عن « إنشاء » عقد جديد يتضمن الالتزام والانقياد ، ومن جهة أخرى يكون عبارة عن « إخبار » عما فى النفس من اعتقاد .

فمن استخدم لفظ « الإقرار » بمعناه العام هذا – من الإخبار والالتزام – وقال إن الإيمان هو الإقرار ، فالخلاف معه خلاف لفظى ، ومن استخدم اللفظ فى المعنى الأخير وحده – وهو الإخبار – لزمه فى تعريف الإيمان أن يضيف إليه الاعتقاد بالقلب .

---

(١) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٦ ، ١٠٧ .

يقول ابن تيمية : « ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ، ثم إنه يكون على وجهين :

أحدهما : الإخبار ، وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق ، والشهادة ، ونحوهما . وهذا معنى الإقرار الذى يذكره الفقهاء فى كتاب الإقرار .

والثانى : إنشاء الالتزام ، كما فى قوله تعالى : ﴿ **أأقْرَرْتُم وأخذْتُم على ذَلِكُم إصْرِى قالُوا أقْرَرْنا قالَ فاشْهَدُوا وأنا مَعكُم مِنَ الشَّاهِدينَ** ﴾(آل عمران : ٨١) وليس هو هنا بمعنى الخبر المجرد ... فهذا الالتزام للإيمان والنصر للرسول – وكذلك لفظ الإيمان – فيه إخبار وإنشاء التزام » اهـ[١] .

فالإقرار باللسان إذن نتيجة تلقائية للتعبير عن تحقق الإيمان القلبى من تصديق بالحق وانقياد له . « ولذلك فإن العرب لا تعرف فى لغتها التصديق والتكذيب إلا ما كان معنى ولفظاً أو لفظاً يدل على معنى ، فلا يوجد فى كلام العرب أن يقال : فلان صدَّق فلاناً أو كذَّبه إذا كان يعلم بقلبه أنه صادق أو كاذب ولم يتكلم بذلك . فمن لم يصدق بلسانه مع القدرة لا يسمى فى لغة القوم مؤمناً ، كما اتفق على ذلك سلف الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان . فمن صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه فإنه لا يعلق به شىء من أحكام الإيمان لا فى الدنيا ولا فى الآخرة ، إذ لم يجعل الله أحداً مصدقاً للرسل بمجرد العلم والتصديق الذى فى قلوبهم ، حتى يصدقوهم بألسنتهم . ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذى لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف من الأولين والآخرين ، حيث اتفق المسلمون على أن من لم يأتِ بالشهادتين مع القدرة على ذلك فهو كافر ، وهو كافر باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها »[٢] .

يقول البدر العينى : « اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ما قاله النووى : إن المؤمن الذى يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد فى النار ،

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٧٢ ، ٧٣ .

(٢) راجع : الإيمان ، لابن تيمية ، ١٢٦ ، ١٣١ ، ١٣٥ ، ٢٠٧ ، ٢٨٧ . وراجع : الإيمان الأوسط ، ص ٩٥ ، ١٥١ .

لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ، ونطق مع ذلك بالشهادتين .

قال : فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً ، بل يخلد فى النار ، إلا أن يعجز عن النطق لخلل فى لسانه ، أو لعدم التمكن منه لمعاجلة المنية ، أو لغير ذلك ، فإنه حينئذ يكون مؤمناً بالاعتقاد من غير لفظ » اهـ[1] .

● ولا بد أن نقرر هنا – وبناء على كل ما سبق – أن التلفظ بالشهادتين إذن ليس مقصوداً لذاته ، وإنما المقصود هو الإعلان عن تحقيق مدلولهما من :

– الإقرار بالتوحيد (ولوازمه من النبوة والبعث) .
– ترك الشرك والتبرى منه .
– التزام شرائع الإسلام .

فإذا لم تعبر الشهادة عن نفس هذه المعانى لم تقبل من قائلها[2] ، حتى تكون تعبيراً واقعياً عن مدلولها . وإذا عبر عن نفس هذه المعانى بكلمات أخرى قبلت من قائلها[3] ، حتى يلقن الشهادتين أو يتعلمهما أو يحسن التكلم بهما .

والمتتبع لأقوال الأئمة فى هذا الأمر يلاحظ مدى تعدد اجتهاداتهم فى اعتبار أو رفض الدلالات المختلفة التى تعبر عن تحقق مدلول الشهادتين ، وذلك حسب حال القائل ، والظروف والملابسات المختلفة التى تحيط به مما يؤكد على هذه الحقيقة وهى أن العبرة دائماً بالحقائق والمعانى والدلالات وليس بالألفاظ المجردة .

يقول الإمام ابن القيم : « وقد اختلف أئمة الإسلام فى الكافر إذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله ولم يزد ، هل يحكم بإسلامه بذلك ؟ على ثلاثة أقوال وهى ثلاث روايات عن الإمام أحمد . **أحدها** يحكم بإسلامه بذلك ، **والثانية** لا يحكم

(١) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١١٠ .

(٢) كأن تصدر مثلاً ممن يعتقد أن الأولياء يديرون الكون نيابة عن الله ! أو ممن يعبد الموتى والقبور ! أو ممن يحاكم الناس إلى حكم الجاهلية وشريعتها !

(٣) كأن يقول مثلاً : أسلمت ، أو دخلت فى دين الإسلام ، أو تبرأت من كل دين يخالف دين الإسلام ، وهكذا .

بإسلامه حتى يأتى بشهادة أن لا إله إلا الله ، والثالثة أنه إذا كان مقرًّا بالتوحيد حكم بإسلامه ، وإن لم يكن مقرًّا لم يحكم بإسلامه حتى يأتى به » اهـ[1] .

ويقول البدر العينى : « وإذا نطق بهما لم يشترط معهما أن يقول : أنا برىء من كل دين خالف دين الإسلام على الأصح ، إلا أن يكون من كفار يعتقدون اختصاص الرسالة بالعرب ، ولا يحكم بإسلامه حتى يتبرأ . ومن أصحابنا من اشترط التبرؤ مطلقاً ، وهو غلط لقوله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله »[2] . ومنهم من استحبه مطلقاً كالاعتراف بالبعث .

أما إذا اقتصر الكافر على قوله لا إله إلا الله ، ولم يقل : محمد رسول الله ، فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا يكون مسلماً . ومن أصحابنا من قال : يصير مسلماً ويطالب بالشهادة الأخرى ، فإن أبى جعل مرتداً . وحجة الجمهور الرواية السالفة ، وهى مقدمة على هذه ، لأنها زيادة من ثقة ، وليس فيها نفى للشهادة الثانية ، وإنما فيها تنبيه على الأخرى .

وأغرب القاضى حسين فشرط فى ارتفاع السيف عنه أن يقر بأحكامها مع النطق بها ، فأما مجرد قولها فلا ، وهو عجيب منه .

وقال النووى : اشترط القاضى أبو الطيب من أصحابنا الترتيب بين كلمتى الشهادة فى صحة الإسلام ، فيقدم الإقرار بالله على الإقرار برسوله ، ولم أر من وافقه ولا من خالفه .

وذكر الحليمى فى منهاجه ألفاظاً تقوم مقام لا إله إلا الله ، فى بعضها نظر[3] لانتفاء ترادفها حقيقة ، فقال : ويحصل الإسلام بقوله : لا إله غير الله ، ولا إله سوى الله أو ما عدا الله ، ولا إله إلا الرحمن أو البارىء ، أو لا رحمن أو لا بارىء

---

(١) زاد المعاد ، جـ ٣ ص ٤٢ .

(٢) البخارى ومسلم .

(٣) مثل : لا بارىء إلا الله ولا رزّاق إلا الله .

إلا الله ، أو لا ملك أو لا رزّاق إلا الله ، وكذا لو قال : لا إله إلا العزيز أو العظيم أو الحكيم أو الكريم . وبالعكس قال : لو قال : أحمد أبو القاسم رسول الله فهو كقوله : محمد » اهـ[1] .

ويقول الشوكاني : « وعن ابن عمر قال : بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا ، فجعل خالد يقتل ويأسر ، ودفع إلى كل رجل منا أسيره ، حتى إذا أصبح أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره ، فقلت : والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره ، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ، مرتين » رواه أحمد والبخاري . وهو دليل على أن الكناية مع النية كصريح لفظ الإسلام ..

قوله : صبأنا صبأنا ، أي دخلنا في دين الصابئة ، وكان أهل الجاهلية يسمون من أسلم صابئاً ، وكأنهم قالوا : أسلمنا أسلمنا ... وقد استدل المصنِّف بأحاديث الباب على أنه يصير الكافر مسلماً بالتكلم بالشهادتين ولو كان ذلك على طريق الكناية بدون تصريح ..

قال الحافظ في الفتح عند الكلام على حديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » في باب قتل من أبى من قبول الفرائض من كتاب استتابة المرتدين والمعاندين ما لفظه : وفيه منع قتل من قال لا إله إلا الله ولو لم يزد عليها ، وهو كذلك ، لكن هل يصير بمجرد ذلك مسلماً ؟ الراجح لا ، بل يجب الكف عن قتله حتى يختبر ، فإن شهد بالرسالة والتزم أحكام الإسلام حكم بإسلامه ، وإلى ذلك الإشارة بالاستثناء بقوله : إلا بحق الإسلام .

قال البغوي : الكافر إذا كان وثنياً أو ثنوياً لا يقر بالوحدانية ، فإذا قال لا إله إلا الله حكم بإسلامه ، ثم يجبر على قبول جميع الأحكام ، ويبرأ من كل دين

---

(1) عمدة القاري ، جـ ١ ص ١١٠ ، ١١١ .

خالف الإسلام . وأما من كان مقرًّا بالوحدانية منكراً للنبوة فإنه لا يحكم بإسلامه حتى يقول : محمد رسول الله . فإن كان يعتقد أن الرسالة المحمدية إلى العرب خاصة ، فلا بد أن يقول : إلى جميع الخلق ، فإن كان كفره بجحود واجب أو استباحة محرم فيحتاج إلى أن يرجع عن اعتقاده .

قال الحافظ : « ومقتضى قوله يجبر ، أنه إذا لم يلتزم يجرى عليه حكم المرتد ، وبه صرح القفال ، واستدل بحديث الباب وادعى أنه لم يرد فى خبر من الأخبار أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ، وهى غفلة عظيمة ، فإن ذلك ثابت فى الصحيحين فى كتاب الإيمان منهما كما قدمنا الإشارة إلى ذلك . انتهى » اهـ[1] .

فالقضية إذن هى قضية تحقق أصل الإيمان فى القلب ، ثم التعبير عن تحقق هذا الأصل باللسان . فالشهادة إذن ليست حجاباً من الكلمات التى يتمتم بها قائلها فترفع عنه السيف فى الدنيا ثم تستره من العذاب فى الآخرة ، دون أن يكون لها أية حقيقة فى قلبه وفى ظاهر أمره ، من العلم والمعرفة والتصديق بالحق على ما هو عليه فعلاً ، ثم الخضوع والانقياد والاستسلام له ، ومحبته والالتزام به وتعظيمه ولوازم ذلك كله ، من كراهية الباطل والانخلاع عنه والتبرىء منه ، والالتزام بشريعة الرسول والدخول فى طاعته ومحبته وتوقيره صلى الله عليه وسلم .

العنصر الثالث : العمل بالجوارح :

تدخل أعمال الجوارح عند السلف فى مسمى الإيمان دخولاً أولياً وذلك عند إطلاق لفظ الإيمان أو تجريده . وليس المقصود هنا ذكر عمل معين ، وإنما المقصود أن الاسم إذا أطلق فى الكتاب والسنة أو ذكر مجرداً دخلت فيه الأعمال بالضرورة[2] . وقد حكى غير واحد الإجماع على ذلك[3] .

---

(١) نيل الأوطار ، للشوكانى ، جـ ٨ ص ٩ ، ١٠ باب ما يصير به الكافر مسلماً .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١١ ، ١١٢ .

(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٢ .

يقول الإمام الشافعي – رضي الله عنه – في كتابه « الأم » في باب النية في الصلاة : « وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ، ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية ، لا يجزىء واحد من الثلاث إلا بالآخر » اهـ[1] .

وروى أبو عمر الطلمنكي بإسناده المعروف عن موسى بن هارون الحمال قال : أملى علينا إسحاق بن راهويه أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، لا شك أن ذلك كما وصفنا ، وإنما عقلنا هذا بالروايات الصحيحة والآثار العامة المحكمة ، وآحاد أصحاب رسول الله ﷺ ، والتابعين ، وهلمَّ جرًّا على ذلك ، وكذلك بعد التابعين من أهل العلم ، على شيء واحد لا يختلفون فيه ، وكذلك في عهد الأوزاعي بالشام ، وسفيام الثوري بالعراق ، ومالك بن أنس بالحجاز ، ومعمر باليمن ، على ما فسَّرنا وبيَّنا ، أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص[2] .

ويقول أبو عمر بن عبد البر في التمهيد : « وأجمع أهل الفقه والحديث أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان ...

وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر ، منهم مالك بن أنس ، والليث بن سعد ، وسفيان الثوري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ، وداود بن علي ، والطبري ، ومن سلك سبيلهم ، فقالوا : الإيمان قول وعمل ، قول باللسان وهو الإقرار ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، مع الإخلاص بالنية الصادقة . قالوا : وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان ، والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي » اهـ[3] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٩٧ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣١٣ ، ٣١٤ .

ويقول البدر العينى : « والفرقة الرابعة قالوا : إن الإيمان فعل القلب واللسان مع سائر الجوارح ، وهم أصحاب الحديث ومالك والشافعى وأحمد والأوزاعى ... وما ذهب إليه السلف وأهل الأثر أن الإيمان عبارة عن مجموع ثلاثة أشياء : التصديق بالجنان ، والإقرار باللسان ، والعمل بالأركان » اهـ[1] .

ويقول صاحب معارج القبول : « اعلم يا أخى - وفقنى الله وإياك والمسلمين - بأن الدين الذى بعث الله به رسله ، وأنزل به كتبه ، ورضيه لأهل سمواته وأرضه ، وأمر ألا يعبد إلا به ، ولا يقبل من أحد سواه ، ولا يرغب عنه إلا من سفه نفسه ، ولا أحسن ديناً ممن التزمه واتبعه هو : قول أى بالقلب واللسان ، وعمل أى : بالقلب واللسان والجوارح .

فهذه أربعة أشياء جامعة لأمور دين الإسلام :

الأول : قول القلب ، وهو تصديقه وإيقانه ...

الثانى : قول اللسان ، وهو النطق بالشهادتين ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والإقرار بلوازمهما ...

الثالث : عمل القلب ، وهو النية والإخلاص والمحبة والانقياد والإقبال على الله - عز وجل - والتوكل عليه ، ولوازم ذلك وتوابعه ...

الرابع : عمل اللسان والجوارح ، فعمل اللسان ما لا يؤدى إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار وغير ذلك ، وعمل الجوارح ما لا يؤدى إلا بها مثل القيام والركوع والسجود والمشى فى مرضاة الله كنقل الخطا إلى المساجد وإلى الحج ، والجهاد فى سبيل الله - عز وجل - ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وغير ذلك مما يشمله حديث شعب الإيمان[2] » اهـ[3] .

---

(١) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٣ .

(٢) وهو الحديث المتفق عليه « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق » وهو من أدلة السلف على قولهم ، مع غيره من النصوص التى تجعل أعمال البر من الإيمان .

(٣) معارج القبول . جـ ٢ ص ١٥ - ١٨ .

ويقول الإمام محمد بن نصر المروزى : « الإيمان أن تؤمن بالله : فأن توحده وتصدق به بالقلب واللسان ، وتخضع له ولأمره بإعطاء العزم للأداء لما أمر ، مجانباً للاستنكاف والاستكبار والمعاندة ، فإذا فعلت ذلك ، لزمت محآبه ﷺ واجتنبت مساخطه ...

وإيمانك بمحمد ﷺ : إقرارك به وتصديقك إياه واتباعك ما جاء به ، فإذا اتبعت ما جاء به ، أديت الفرائض ، وأحللت الحلال ، وحرمت الحرام ، ووقفت عند الشبهات ، وسارعت فى الخيرات » اهـ[1] .

ويعرف الإمام ابن القيم الإيمان فيقول : « هو حقيقة مركبة من :

- معرفة ما جاء به الرسول ﷺ علماً .
- والتصديق به عقداً .
- والإقرار به نطقاً .
- والانقياد له محبة وخضوعاً .
- والعمل به باطناً وظاهراً وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان » اهـ[2] .

وهكذا نرى أن جماهير السلف وأئمة أهل السنة والجماعة قد أدخلوا أعمال الجوارح فى مسمى الإيمان ابتداء[3] ، وذلك باعتباره أحد العناصر التى يتركب منها الإيمان إلى جانب اعتقاد القلب وإقرار اللسان ، بحيث يشملها جميعاً لفظ الإيمان عند إطلاقه أو تجريده .

غير أن تعبيرات السلف والأئمة عن نفس هذه الحقائق قد اختلفت من إمام

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ .

(٢) الفوائد ، لابن القيم ، ص ١٠٧ .

(٣) نقل الإمام ابن تيمية عن الإمام أبى عبيد القاسم بن سلام أسماء الأئمة من السلف الذين قالوا : إن الإيمان قول وعمل من أهل الأقطار المختلفة ، فغطت حوالى صفحتين من كتابه . راجع : الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٣ - ٢٩٥ .

لآخر ، وذلك بحسب المقام الذى يتكلم فيه كل منهم ، أو بحسب حال السائل ، أو ظروف الفتوى ، أو إدراك المستمع لهذه الحقائق كلها أو بعضها .

وقد أوضح الإمام ابن تيمية هذه الحقيقة فبين أن التعريفات المختلفة للإيمان عند السلف والأئمة إنما هى من باب اختلاف التنوع الذى يدور حول نفس الحقائق والمعانى ، وإنما اختلفت ألفاظهم وتعبيراتهم بحسب ظروف القائل وحال المستمع .

يقول ابن تيمية : « ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة فى تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : قول وعمل ونية واتباع السنة ، وتارة يقولون : قول باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح وكل هذا صحيح .

فإذا قالوا : قول وعمل ، فإنه يدخل فى القول قول القلب واللسان جميعاً ، وهذا هو المفهوم من لفظ القول والكلام ونحو ذلك إذا أطلق ...

والمقصود هنا أن من قال من السلف : الإيمان قول وعمل ، أراد قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح .

ومن أزاد الاعتقاد ، رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر ، أو خاف ذلك ، فزاد الاعتقاد بالقلب .

ومن قال : قول وعمل ونية ، قال : القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان ، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك .

ومن أزاد اتباع السنة ، فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً إلا باتباع السنة .

وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل ، إنما أرادوا ما كان مشروعاً من الأقوال والأعمال ، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط ، فقالوا : بل هو قول وعمل .

والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم ، كما سئل سهل بن عبد الله التسترى عن الإيمان ما هو ؟ فقال : قول وعمل ونية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة » اهـ[1] .

* * *

(١) الإيمان ، ص ١٦٢ ، ١٦٣ .

الفصل الثالث

الإيمان يزيد وينقص

وردت نصوص كثيرة من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة تفيد – بالمنطوق أو بالمفهوم – أن الإيمان يزيد وينقص ، وأن أهله يتفاضلون فيه .

قال تعالى : ﴿ إنَّما المُؤْمِنُونَ الَّذينَ إذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهمْ وإذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِم آيَاتُه زَادَتْهُمْ إيْماناً ﴾ (الأنفال : ٢) .

وقال تعالى : ﴿ الَّذينَ قَالَ لَهمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمعُوا لكُم فاخْشَوْهُمْ فَزادَهم إيْماناً وقَالُوا حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ ﴾ (آل عمران : ١٧٣) .

وقال تعالى : ﴿ وإذَا ما أُنزِلَتْ سُورةٌ فَمِنْهم مَنْ يَقُولُ أيُّكم زَادَتْه هَذه إيْماناً فأمَّا الَّذينَ آمنُوا فَزادَتْهم إيْماناً وهم يَسْتَبْشرُونَ * وأمَّا الَّذينَ في قُلوبِهم مَرَضٌ فَزادَتْهم رِجْساً إلى رِجْسِهِمْ ﴾ (التوبة : ١٢٥ – ١٢٦) .

وقال تعالى : ﴿ وما جَعَلْنا أصْحابَ النَّار إلَّا مَلائِكةً وما جَعَلْنا عِدَّتَهم إلَّا فِتْنَةً للَّذينَ كَفرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذين أوتُوا الكِتابَ ويَزْدادَ الَّذينَ آمنُوا إيْماناً ﴾ . (المدثر : ٣١)

وقال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذى أنْزلَ السَّكِينةَ فى قُلوبِ المُؤمنِينَ لِيَزْدادُوا إيْماناً مَعَ إيْمانِهِمْ ﴾ (الفتح : ٤) .

وقال تعالى : ﴿ والَّذينَ اهْتَدوْا زَادَهُم هُدًى ﴾ (محمد : ١٧) .

وقال تعالى : ﴿ إنَّهم فِتْيَةٌ آمنُوا بِربِّهم وَزِدْناهُم هُدًى ﴾ (الكهف : ١٣) .

وفى الصحيحين من حديث أبى سعيد الخدرى – رضى الله عنه – قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بينما أنا نائم ، رأيت الناس عرضوا علىَّ وعليهم قمص ، فمنها ما يبلغ الثدى ، ومنها ما يبلغ دون ذلك . وعرض علىَّ عمر وعليه قميص يجره . قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : الدين » .

وقال ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »(١) .

وعن أبى سعيد الخدرى – رضى الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : « القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر . وقلب أغلف مربوط على غلافه . وقلب منكوس وقلب مصفح . فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره ، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر ، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر ، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها الدم والقيح ، فأى المادتين غلبت على الأخرى ، غلبت عليه »(٢) .

وهناك نصوص كثيرة تبين أن أهل الجنة متفاوتون فى الدرجات ، حتى أنهم يتراءون ، أهل عليين يرون غرفهم من فوقهم كما يرى الكوكب فى الأفق الشرقى أو الغربى ، ومتفاوتون فى الأزواج ، ومتفاوتون فى الفواكه من المطعوم والمشروب ، ومتفاوتون فى الفرش والملبوسات ، ومتفاوتون فى الملك ، ومتفاوتون فى الحسن والجمال والنور ، ومتفاوتون فى قربهم من الله – عز وجل – ، ومتفاوتون فى تكثير زيارتهم إياه ، ومتفاوتون فى مقاعدهم يوم المزيد ، ومتفاوتون تفاوتاً لا يعلمه إلا الله – عز وجل –(٣) .

وفى أحاديث الشفاعة أن عصاة الموحدين الذين تمسهم النار بقدر ذنوبهم ،

---

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه أحمد . وذكره ابن كثير فى تفسيره ، وقال : إسناده جيد حسن . التفسير (١ / ٥٦) .

(٣) راجع : معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٣٥ وبعدها .

متفاوتون تفاوتاً بعيداً : متفاوتون فى مقدار ما تأخذ منهم ، فمنهم من تأخذه النار إلى كعبيه ، ومنهم من تأخذه إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه ، ومنهم من تأخذه إلى حقويه ، ومنهم من تأخذه كله إلا مواضع السجود .

وكذلك يتفاوتون فى مقدار لبثهم فيها وسرعة خروجهم منها ؛ لأنهم متفاوتون فى الإيمان والتوحيد الذى بسببه يخرجون منها ، ولولاه لكانوا مع الكافرين خالدين مخلدين أبداً .

فيقال للشفعاء : أخرجوا من كان فى قلبه مثقال دينار من إيمان ، ثم من كان فى قلبه نصف دينار من إيمان ، ثم من كان فى قلبه وزن بُرة من إيمان ، ثم من كان فى قلبه ذرة من إيمان ، ثم من كان فى قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال ذرة من إيمان[١] .

ولهذا كان جمهور السلف والأئمة ممن ذهبوا إلى أن الإيمان قول وعمل يقولون : إن الإيمان يزيد وينقص وإن أهله يتفاضلون فيه .

يقول ابن تيمية : « ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل ، وجمهورهم يقولون : يزيد وينقص » اهـ[٢] .

ويقول : « والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف ، وهو مذهب أهل الحديث ، وهو المنسوب إلى أهل السنة ، أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص » اهـ[٣] .

وعندما ذكر الأشعرى فى مقالات الإسلاميين جملة قول أصحاب الحديث وأهل السنة قال : « ويقرون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص » اهـ[٤] .

وقال ابن بطال : « مذهب جماعة من أهل السنة من سلف الأمة وخلفها أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص » اهـ[٥] .

---

(١) راجع : معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٣٦ وبعدها .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٠ .

(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٤٧ .

(٤) الإيمان الأوسط ، ص ٩١ .

(٥) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

وقال يعقوب بن سفيان : « إن أهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام » اهـ[1] .

• وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان فى الإيمان عن الصحابة ، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة[2] .

قال عمير بن حبيب الخطمى – وهو من أصحاب رسول الله ﷺ – : الإيمان يزيد وينقص . قيل له : وما زيادته وما نقصانه ؟ قال : إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبَّحناه فتلك زيادته ، وإذا غفلنا ونسينا فتلك نقصانه[3] .

وعن أبى الدرداء قال : الإيمان يزيد وينقص . وعنه – رضى الله عنه – قال : إن من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه ، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد الإيمان أم ينقص ؟ وإن من فقه الرجل أن يعلم نزعات الشيطان أنى تأتيه[4] .

وعن أبى هريرة قال : الإيمان يزيد وينقص[5] .

وكان عمر بن الخطاب يقول لأصحابه : هلموا نزداد إيماناً ، فيذكرون الله – عز وجل –[6] . وقال – رضى الله عنه – : لو وزن إيمان أبى بكر بإيمان أهل الأرض لرجح[7] .

وعن على – رضى الله عنه – قال : إن الإيمان يبدأ لمظة فى القلب ، كلما ازداد الإيمان ازدادت اللمظة[8] .

وكان ابن مسعود يقول فى دعائه : اللهم زدنا إيماناً ويقيناً وفقهاً[9] .

---

(١) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٧ ، ١٠٨ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٥) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٦) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٧) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٣٦ .
(٨) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١١ .
(٩) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٢ .

وكان معاذ بن جبل يقول لرجل : اجلس بنا نؤمن ، نذكر الله تعالى[1] .

وكان عبد الله بن رواحة يأخذ بيد الرجل من أصحابه فيقول : قم بنا نؤمن ساعة ، فنجلس فى مجلس ذكر[2] .

وصح عن عمار بن ياسر أنه قال : ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان : الإنصاف من نفسه ، والإنفاق من الإقتار ، وبذل السلام للعالم[3] وقد قال ﷺ عن عمار : « ملىء عمار إيماناً إلى مشاشه »[4] .

وقال جندب بن عبد الله وابن عمر وغيرهما : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن ، فازددنا إيماناً[5] .

والآثار فى هذا كثيرة ، رواها المصنفون فى هذا الباب عن الصحابة ، وعن التابعين من بعدهم فى كتب كثيرة معروفة .

فقد ثبت هذا عن عمر بن الخطاب ، وعلى ، وابن مسعود ، ومعاذ ، وأبى الدرداء ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعمار ، وأبى هريرة ، وحذيفة ، وسلمان ، وعبد الله بن رواحة ، وأبى أمامة ، وجندب بن عبد الله ، وعمير ابن حبيب ، وعائشة ، رضى الله تعالى عنهم[6] .

كما ثبت عن عدد كبير من التابعين والأئمة أعظم من أن يحصر فى هذه الصفحات[7] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٢ .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٢ .

(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٢ .

(٤) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٣٦ . والحديث صحيح ، رواه ابن ماجة والنسائى والحاكم . قاله الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٨٨) .

(٥) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٢ .

(٦) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

(٧) راجع مثلاً : كتاب الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٣ — ٢٩٥ . وعمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١١١ .

قال مالك بن دينار : الإيمان يبدو فى القلب ضعيفاً ضئيلاً كالبقلة ، فإن صاحبه تعاهده فسقاه بالعلوم النافعة والأعمال الصالحة ، وأماط عنه الدغل وما يضعفه ويوهنه ، أوشك أن ينمو ويزداد ويصير له أصل وفروع وثمرة وظل إلى ما لا يتناهى حتى يصير أمثال الجبال ، وإن صاحبه أهمله ولم يتعاهده ، جاءه عنز فنتفها ، أو صبى فذهب بها ، وأكثر عليها الدغل فأضعفها أو أهلكها أو أيبسها ، كذلك الإيمان[1] .

وقال خيثمة بن عبد الرحمن : الإيمان يسمن فى الخصب ، ويهزل فى الجدب ، فخصبه العمل الصالح ، وجدبه الذنوب والمعاص[2] .

وقيل لبعض السلف : يزداد الإيمان وينقص ؟ قال . نعم ، يزداد حتى يصير أمثال الجبال ، وينقص حتى يصير أمثال الهباء[3] .

وعندما احتج حفص الفرد فى أن الإيمان قول ، وعلا حفص على مصلاق الإباضى وقوى عليه ، وضعف مصلاق ، حمى الشافعى - رضى الله عنه - وتقلد المسألة على أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، فطحن حفصاً الفرد وقطعه[4] .

وقال سفيان بن عيينة : الإيمان قول وفعل يزيد وينقص ، فقال له أخوه إبراهيم : لا تقل ينقص . فغضب وقال : اسكت يا صبى ، بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء[5] .

وعلى ذلك ترجم الإمام البخارى - رحمه الله تعالى - فى كتابه ، فقال فى جامعه : كتاب الإيمان باب قول النبى ﷺ « بنى الإسلام على خمس » : وهو قول وفعل يزيد وينقص .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٣ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٣ .
(٣) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢١٣ .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٩٢ .
(٥) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١١١ .

وقال الترمذى – رحمه الله تعالى – : باب فى استكمال الإيمان و لزيادة والنقصان .

وقال النسائى : باب زيادة الإيمان .

وعلى ذلك ترجم أبو داود وغيره من أئمة السنة[1] .

● **الإيمان يزيد وينقص فى جميع عناصره :**

إذا علمنا مما سبق أن الإيمان عند السلف يزيد وينقص ، وإذا كان الإيمان عند السلف مكوناً من عدة عناصر هى : قول القلب ، وعمل القلب ، وقول اللسان ، وعمل اللسان والجوارح ، فهل الزيادة والنقص فى الإيمان وتفاضل أهله فيه يرجع إلى التفاوت فى العمل الظاهر فقط ؟ أم أن التفاضل يعود أيضاً إلى التفاوت فى تصديق القلب وعمله ؟ .

الصحيح أن الإيمان يتفاوت ويتفاضل ويزيد وينقص فى جميع عناصره ، فدرجة التصديق القلبى تتفاوت من إنسان لآخر ، ودرجة اليقين فى قلب المرء نفسه تختلف من وقت لآخر ومن حال لحال .

وأما عمل القلب من المحبة والخشية والرجاء والتوكل ، فما أكثر ما يتفاوت البشر فى ذلك ، وما أكثر ما تختلف حال القلب الواحد من فترة لأخرى حسب الوضع الإيمانى ومدى القرب أو البعد عن الله – عز وجل – وهذه حال يعلمها كل إنسان من نفسه .

وأما عن التفاوت فى الأعمال الظاهرة ، فلا نحسب أن أحداً يجادل فيها ، ولكننا نقرر فقط أن هذا التفاوت فى الأعمال الظاهرة إنما هو انعكاس مباشر للتفاوت فى الحالة الإيمانية للقلب نفسه ، وأن العمل الظاهر ليس مقطوع الصلة بالعمل القلبى كما يظن البعض ، بل هما وجهان لحقيقة نفسية واحدة ، وهذا الأمر من طبيعة الأشياء التى فطر الله الناس عليها[2] .

---

(١) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٣٢ .

(٢) سنناقش هذا الأمر تفصيلاً فى الفصل السابع إن شاء الله .

وقد عرض الإمام ابن تيمية لهذا الأمر ، وهو شمول الزيادة والنقص لجميع عناصر الإيمان من عدة وجوه نلخصها فيما يلي[1] .

الوجه الأول : أن الإيمان المأمور به الناس يتفاوت من حيث الوجوب إجمالاً وتفصيلاً ، فيزيد الإيمان المأمور به أحدهم – من حيث التفصيل – عن ذلك المأمور به غيره على وجه الإجمال .

فمثلاً قبل نزول الشرائع كان الشخص مأموراً بالإيمان بالله والرسول ظاهراً وباطناً على وجه الإجمال ، ولكن بعد اكتمال نزول الشرائع أصبح الشخص هنا مأموراً بإيمان أكمل – من حيث التفصيل – من الإيمان الذى كان الرجل مأموراً به هناك على وجه الإجمال .

تماماً كما أن الدين المأمور به الرجال أكمل من الدين المأمور به النساء الحائضات فى رمضان مثلاً ، حيث إنهن غير مأمورات بالصلاة والصيام ، فيصبحن ناقصات دين كما وصفهن رسول الله ﷺ ، وذلك من حيث ما أمرن به من الدين ، لا من حيث تقصيرهن فيما أمرن به من الدين .

الوجه الثانى : أن الإيمان المأمور به الناس يتفاوت من جهة ما وقع منهم إجمالاً وتفصيلاً . فمن طلب علم ما جاء به الرسول ﷺ تفصيلاً ، فآمن به ، وعمل به ، فإيمانه أكمل ممن عرف ما وجب عليه والتزمه ، وأقر به ، لكنه لم يعمل بذلك كله وإن كان معترفاً بذنبه خائفاً من عقوبته على ترك العمل . وهذا الأخير إيمانه أكمل من إيمان من لم يطلب معرفة ما أمر به الرسول ولا عمل بذلك ، ولا هو خائف أن يعاقب ، بل هو فى غفلة عن تفصيل ما جاء به الرسول ﷺ ، مع أنه مقر بنبوته باطناً وظاهراً .

فكلما علم القلب ما أخبر به الرسول فصدقه ، وما أمر به فالتزمه ، كان ذلك زيادة فى إيمانه على من لم يحصل له ذلك ، وإن كان معه التزام عام وإقرار عام .

---

(١) انظر : كتاب الإيمان ، ص ٢١٩ – ٢٢٤ . والإيمان الأوسط ، ص ١٠٤ – ١١٦ .

الوجه الثالث : أن نفس العلم والتصديق يتفاضل ويتفاوت ، ويكون بعضه أقوى من بعض وأثبت وأبعد عن الشك . وذلك شأن سائر صفات الحى من القدرة ، والإرادة ، والسمع والبصر ، والكلام ، بل سائر الأعراض من الحركة والسواد والبياض ونحو ذلك .

فكما أن الحس الظاهر بالشيء الواحد ، مثل رؤية الناس للهلال ، يتفاضل ويتفاوت وإن اشترك الجميع فيها ، فبعضهم تكون رؤيته أتم من بعض ، وكما أن سماع الصوت الواحد ، وشم الرائحة الواحدة ، وذوق النوع الواحد من الطعام ، كل ذلك يتفاوت الناس فيه ويتفاضلون ، فكذلك معرفة القلب وتصديقه ، يتفاضل أعظم من ذلك .

بل إن الإنسان يجد فى نفسه أن علمه بمعلومه يتفاضل حاله فيه ، كما يتفاضل حاله فى سمعه لمسموعه ، ورؤيته لمرئيه ، وقدرته على مقدوره ، وحبه لمحبوبه ، وبغضه لبغيضه ، ورضاه بمرضيه ، وسخطه لمسخوطه ، وإراداته لمراده ، وكراهيته لمكروهه .

الوجه الرابع : أن التصديق المستلزم لعمل القلب أكمل من التصديق الذى لا يستلزم عمله ، فالعلم الذى يعمل به صاحبه أكمل من العلم الذى لا يعمل به .

فالعلم بالمحبوب مثلاً يستلزم طلبه ، والعلم بالمخوف يستلزم الهرب منه ، فإذا لم يحصل اللازم دلَّ على ضعف الملزوم ، ويكون ذلك لانشغال القلب عن تصور المخبر به ، وإن كان مصدقاً به ، فإذا ما عاينه حصل فى قلبه من تصور المخبر به ما لم يكن عند سماع الخبر ، فيكون التصديق هنا أكمل من التصديق الأول ، ولهذا قال النبى ﷺ : « ليس الخبر كالمعاينة »[1] .

الوجه الخامس : أن أعمال القلوب مثل محبة الله ورسوله ، وخشية الله

---

(١) أخرجه أحمد والحاكم والطبرانى فى الأوسط عن ابن عباس . وهو صحيح ، صحيح الجامع (٥٣٧٣) .

ورجائه ، ونحو ذلك هى كلها من الإيمان ، كما دلّ على ذلك الكتاب والسنة واتفاق السلف ، وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلاً عظيماً .

فمن الأمور التى يجدها كل مؤمن فى نفسه أن الناس يتفاضلون فى حب الله ، وخشية الله ، والإنابة إليه ، والتوكل عليه ، والإخلاص له ، وفى سلامة القلوب من الرياء والكبر والعجب ، ونحو ذلك . كما أن المؤمن يجد من نفسه أنه قد يكون الشيء الواحد يحبه تارة أكثر مما يحبه تارة ، ويخافه تارة أكثر مما يخافه تارة .

الوجه السادس : أن الأعمال الظاهرة هى أيضاً من الإيمان ، والناس يتفاضلون فيها ، وتزيد وتنقص . وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقص .

ولكن التفاضل فى الأعمال الظاهرة يقتضى التفاضل فى موجب ذلك ومقتضيه وهو الأعمال القلبية سواء اعتبر الظاهر لازماً أو جزءاً منه .

الوجه السابع : أن التفاضل يحصل فى هذه الأمور من جهة الأسباب المقتضية لها ، فإن الشيء كلما قويت أسبابه وتعددت ، وانقطعت موانعه واضمحلت ، كان أوجب لكماله وقوته وتمامه . فكلما زادت أدلة التصديق والمحبة وقويت ، وكلما ظهر فساد الشبهات وبطلان الحجج المعارضة ، كلما ازداد اليقين والمحبة فى قلب المؤمن .

الوجه الثامن : أن التفاضل يحصل فى هذه الأمور من جهة دوام ذلك وثباته وذكره واستحضاره ، كما يحصل النقص من جهة الغفلة عنه والإعراض . فالعلم والتصديق والحب والتعظيم وغير ذلك مما فى القلب ، هى صفات وأعراض وأحوال تحصل بحصول أسبابها وتدوم بداومها .

والعلم وان كان فى القلب فالغفلة تنافى تحققه ، والعالم بالشيء فى حال غفلته عنه دون العالم بالشيء فى ذكره له .

* * *

الفصل الرابع

درجات الإيمان

علمنا أن الإيمان عند السلف قول وعمل ، قول القلب وعمله ، وقول اللسان ، وعمل اللسان والجوارح ، وأنه يزيد وينقص ، يزيد إلى ما شاء الله له أن يزيد ، وينقص حتى لا يبقى منه شيء ينتفع به صاحبه أمام الله – عز وجل – يوم القيامة .

فما هو هذا القدر الأدنى ، أو أصل الإيمان ، الذى يقف به صاحبه على حد الإسلام وينجو به من الكفر والخلود فى النار ؟ .

وما هو القدر من الإيمان الذى ينجو به صاحبه من دخول النار ابتداء ؟ .

وما هو القدر الذى يرتفع بصاحبه فى الدرجات العلى من الجنة ؟ .

من النقول السابقة يمكننا أن نقول إن « أصل الإيمان » الواجب على كل أحد وفى كل وقت هو :

– التصديق بخبر الرسول جملة وعلى الغيب .

– والالتزام بأمره جملة وعلى الغيب[1] .

فإذا ما تحقق هذا الأصل فى القلب ، أعلن عنه صاحبه بلسانه : بالتبرىء من

---

(١) معناه : الاستعداد لتصديق كل خبر يأتى به الرسول ﷺ بعد ذلك تفصيلاً والالتزام بكل أمر يأمر به بعد ذلك تفصيلاً دون أن يكون المرء قد علم بذلك التفصيل بعد .

الشرك ، والالتزام بالتوحيد وشرائع الإسلام . ويعبر عن ذلك عادة بالتلفظ بالشهادتين[1] .

وهذا القدر وهو تحقق « أصل الإيمان » أطلق عليه الإمام ابن تيمية « الإيمان المجمل » وهو القدر الذى إذا ما تحقق ، ولم ينقض بقول أو عمل أو اعتقاد ، فقد نجا صاحبه من الكفر والخلود فى النار .

وعلى هذا فإن نفى الإيمان المجمل معناه نفى مطلق الإيمان ، وسقوط صاحبه فى الكفر الأكبر الناقل عن الملة ، ويتحقق هذا بانتفاء أو نقض أحد عناصره من التصديق أو الانقياد أو الإقرار .

ثم إذا ما اكتملت الشريعة ، وأنزل الله – عز وجل – تفصيلات ما أمر به قبل ذلك مجملاً ، وإذا ما زادت معرفة المرء بتفصيلات دينه وشريعته ، أصبح ما كان واجباً عليه قبل ذلك « مجملاً » أو على وجه الإجمال ، أصبح واجباً عليه الآن « مفصلاً » أو على وجه التفصيل ، وأصبح لزاماً عليه أن لا يكتفى بما آمن به قبل ذلك مجملاً ، بل عليه الآن أن يؤكد حقيقة « إيمانه المجمل » فلا ينقضه ، وذلك بأن يؤمن بكل ما جاءه مفصلاً ، خبراً خبراً ، وأمراً أمراً ، فيصدق كل خبر على حدة ، ويلتزم بكل أمر ويعمل به على قدر طاقته .

وهذا القدر من الإيمان أطلق عليه الإمام ابن تيمية « الإيمان الواجب » أو الإيمان المفصل أو الإيمان الكامل بالواجبات ، وهو القدر الذى إذا ما أتى به المرء على وجهه تصديقاً والتزاماً وعملاً ، فأتى بكل ما أمر به من واجبات ، وانتهى عن كل ما نهى عنه من محرمات ، فقد نجا من دخول النار ابتداء .

و « الإيمان الواجب » هو أوضح مجال للزيادة والنقص فى الإيمان ، فبقدر ما يأتى المرء من واجبات سواء باطنة ، مثل زيادة اليقين والطمأنينة والانقياد

---

(١) على خلاف حول النطق بالشهادتين هل تسمى شطراً أم شرطاً ، أم ركناً أصلياً أم ركناً زائداً ؟ مما لا يؤثر على حقيقة اعتبار جميع السلف والأئمة لها ، باعتبارها عنصراً أساسياً لا تتحقق النجاة من الكفر إلا بهما فى حالة الخلو من الموانع والأعذار الشرعية المعتبرة .

والمحبة والخشية والرجاء وغيرها من الواجبات القلبية ، أم ظاهرة من صلاة وصيام وزكاة وحج وجهاد وبر للوالدين وصلة للرحم وغيرها من الواجبات الظاهرة ، وبقدر ما يدع من منهيات ، مثل الحسد والكبر والرياء والغيبة وشرب الخمر والزنا وغيرها من المعاصى الباطنة والظاهرة ، بقدر ما يزيد إيمان المرء أو ينقص .

وعلى هذا فإن نفى الإيمان الواجب معناه نفى الإيمان المطلق ، أى أن صاحبه لم يأت به على وجهه الذى أمر به ، بأن يكون قد ترك واجباً أو أتى محرماً ، مما يعرضه للوعيد والعذاب فى النار بقدر ما ترك من واجبات أو أتى من معاصٍ ، ولكنه لا يخرج بذلك عن دائرة الملة طالما أن معه أصل التصديق والانقياد ، أى معه أصل الإيمان أو الإيمان المجمل ، وهو ما يعرف عند البعض « بالفاسق الملى »[1] .

فإذا ما أتى العبد بتمام الإيمان الواجب ، ثم زاد عليه ما شاء الله له أن يزيد من المستحبات وترك المكروهات والمتشابهات ظاهراً وباطناً ، فقد دخل فى دائرة « الإيمان الكامل » أو الإيمان الكامل بالمستحبات . وهذه هى الحالة التى ترتفع بمقام صاحبها فى درجات الجنة إلى ما شاء الله .

والإيمان الكامل بالواجبات والمستحبات هو « الإيمان المطلق » الذى تصف به نصوص الشريعة المؤمنين بأحسن صفاتهم التى يريدهم الله عليها . فإذا ما جاء لفظ الإيمان مجرداً فى نصوص الشريعة دخل فيها كل ما يجب على المؤمنين وكل ما يستحب لهم باطناً وظاهراً .

فإذا ما وصفت النصوص المؤمنين بصفات معينة ، فإن نفى الإيمان عنهم عند انعدام هذه الصفات ، معناه أن هذه الصفات من الإيمان الواجب عليهم . وعدم نفى الإيمان عنهم عند انعدامها ، معناه أنها من الإيمان المستحب لهم . فإن نفى الإيمان المطلق فى النصوص الشرعية يكون المقصود به نفى الكمال الواجب وليس نفى الكمال المستحب .

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٢١ .

وسنأتى الآن ببعض النقول التى تقرر هذه القواعد السابقة وتؤكدها ، وتزيدها بياناً ووضوحاً بمشيئة الله تعالى .

الإيمان المجمل :

علمنا مما سبق أن الإيمان المجمل هو ذلك القدر من الإيمان الذى يتحقق معه أصل التصديق والانقياد . فهو إذن الحد الفاصل بين الإيمان والكفر ، أو أصل الإيمان أو حد الإسلام الذى يميز بين المؤمنين والكافرين فينجو به صاحبه من الخلود فى النار على ما كان عليه من عمل[1] .

يقول ابن تيمية : « فإذا كان نفس ما وجب من الإيمان فى الشريعة الواحدة يختلف ويتفاضل ، وإن كان بين جميع هذه الأنواع قدر مشترك موجود فى الجميع ، كالإقرار بالخالق وإخلاص الدين له ، والإقرار برسله واليوم الآخر ، على وجه الإجمال » اهـ[2] .

ويقول : « ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار ، لا مجرد التصديق . والإقرار ضمن قول القلب الذى هو التصديق ، وعمل القلب الذى هو الانقياد ، تصديق الرسول فيما أخبر ، والانقياد له فيما أمر . كما أن الإقرار بالله هو الاعتراف به ، والعبادة له ..

والكفر هو عدم الإيمان ، سواء كان معه تكذيب ، أو استكبار ، أو إباء ، أو إعراض ، فمن لم يحصل فى قلبه التصديق والانقياد فهو كافر » اهـ[3] .

ويقول ابن تيمية : « فالإسلام أن تعبد الله وحده لا شريك له مخلصاً

---

(١) إذا طالما لم ينقض العبد هذا الأصل فإن مآله إلى الجنة فى نهاية أمره بإذن الله مهما قصر فى الواجبات ومهما ارتكب من المعاصى ، مما يعرضه إلى الوعيد والعذاب المؤقت فى النار قبل دخوله الجنة .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٦١ .

(٣) الإيمان الأوسط ، ص ١٨١ .

له الدين . وهذا دين الله الذى لا يقبل من أحد ديناً غيره لا من الأولين ولا من الآخرين ، ولا تكون عبادته مع إرسال الرسل إلينا إلا بما أمرت به رسله ، لا بما يضاد ذلك ، فإن ضد ذلك معصية ...

وقد ختم الله الرسل بمحمد ﷺ ، فلا يكون مسلماً إلا من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله . وهذه الكلمة بها يدخل الإنسان فى الإسلام . فمن قال : الإسلام الكلمة وأراد هذا فقد صدق[1] ...

وخلق كثير من المسلمين باطناً وظاهراً معهم هذا الإسلام بلوازمه من الإيمان ، ولم يصلوا إلى اليقين والجهاد ، فهؤلاء يثابون على إسلامهم وإقرارهم بالرسول مجملاً ...

فعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر ، أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه ، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله ، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل ، ولكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم إنما يحصل شيئاً فشيئاً إن أعطاهم الله ذلك » اهـ[2] .

وخلاصة القول أن دعوات الرسل جميعها كانت تحمل معنى إجمالياً واحداً ، هو الذى يدعو كل رسول قومه إليه ابتداء ، وهو نفس المعنى الذى دعا إليه رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ الناس كافة فى عصره وفى كل عصر بعده ، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

وهذا المعنى يتركز حول توحيد الله - عز وجل - فى ذاته وصفاته وأفعاله ، واستحقاقه - سبحانه وتعالى - وحده للعبادة ، وإرساله الرسل إلى البشر يدعونهم إلى توحيد الله وعبادته وحده ، وطاعته وحده وفق شريعته التى يبعث بها رسله ، والتى سيحاسب البشر على أساسها عند نشورهم وبعثهم يوم القيامة .

---

(١) أى فمن أراد بذلك تحقيق معنى الكلمة باطناً وظاهراً وليس مجرد التلفظ بها فقد صدق .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٥٦ ، ٢٥٧ .

فإذا آمن المرء بهذا الحق بأن صدق به وانقاد له والتزم به ، ووقف من الرسول موقف السمع والطاعة ، فقد حقق أصل الإيمان الذى ينجيه من الكفر ، والذى يؤول به – بإذن الله – إلى الجنة فى خاتمة أمره ، مهما قصر به عمله من ترك واجبات أو اقتراف محرمات يأتى بها الشرع بعد ذلك تفصيلاً ، طالما مات على هذا الأصل فلم ينقضه بقول أو عمل أو اعتقاد .

الإيمان المفصل :

إذا حقق العبد أصل الإيمان من التصديق والانقياد المجمل ، أصبح واجباً عليه حينئذ التصديق بكل خبر ، والالتزام بكل أمر يعلمه بعد ذلك من تفصيلات الشريعة ، بل يصبح واجباً عليه أن يطلب ذلك العلم تفصيلاً ؛ ليلتزم به ويعمل بمقتضاه حسب استطاعته وبقدر ما يزداد علمه وعمله بقدر ما يزداد إيمانه ، وبقدر ما يفرط فى ذلك بقدر ما ينقص إيمانه .

فإذا ما حقق العبد كل ما وجب عليه تصديقاً والتزاماً وعملاً ، فأتى بكل ما فرض عليه وترك كل ما حرم عليه ، ومات على ذلك ، فقد نجا من دخول النار ابتداء واستحق اسم الإيمان المطلق وأصبح من الذين قيل فيهم : ﴿ **أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا** ﴾[1] .

وإذا ما قصر العبد فى العمل سواء بترك الواجبات أو باقتراف المحرمات الظاهرة أو الباطنة ، ومات على ذلك ، مات فاسقاً بهذه الكبائر ولم يستحق اسم الإيمان المطلق[2] ، وإن كان معه أصل الإيمان المجمل الذى ينجو به من الكفر ومن الخلود فى النار .

---

(١) فالمؤمنون حقاً هم الذين حققوا كمال الإيمان الواجب أو الإيمان الكامل بالواجبات كالذين قال الله فيهم : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُم وإذا تُلِيَتْ عَلَيْهِم آياتُه زَادَتْهُم إِيْماناً وعَلَى رَبِّهِم يَتوكَّلُونَ * الَّذينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ومِمَّا رَزَقْنَاهُم يُنْفِقُونَ * أولئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا) (الأنفال : ٢ – ٤) .

(٢) يخرج من اسم الإيمان المطلق ، أما من كان من أصحاب الكبائر (الفاسق الملى) =

وأصحاب هذه الحالة هم الذين نفت عنهم نصوص الشريعة اسم الإيمان المطلق ، وإن لم تنف عنهم مطلق الإيمان ، لأن معهم قدراً من الإيمان يدخلون به تحت عموم الخطاب بـ (يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا) ، حيث يدخل فى عموم هذا الخطاب كل من وقف على حد الإسلام وأصل الإيمان ، حتى وإن كانت حقائق الإيمان لم تدخل إلى قلبه بعد[1] .

وإليك بعض النقول عن الإمام ابن تيمية – رحمه الله – تؤكد على هذه المعانى وتزيدها بياناً إن شاء الله ، وقد نقلناها عنه بتصرف يسير .

يقول شيخ الإسلام : « وأهل السنة يقولون : الفساق يخرجون من النار بالشفاعة ، وإن معهم إيماناً يخرجون به من النار ، لكن لا يطلق عليهم اسم الإيمان ، لأن الإيمان المطلق هو الذى يستحق صاحبه الثواب ودخوله الجنة ، وهؤلاء ليسوا من أهله .

وهم يدخلون فى الخطاب بالإيمان ، لأن الخطاب بذلك هو لمن دخل فى الإيمان وإن لم يستكمله ، فإنه خوطب ليفعل تمام الإيمان .

ومن لم يكن من المؤمنين حقاً ، يقال فيه : إنه مسلم ومعه إيمان يمنعه الخلود فى النار ، وهذا متفق عليه بين أهل السنة ، لكن هل يطلق عليه اسم الإيمان ؟ هذا هو الذى تنازعوا فيه ، فقيل : يقال مسلم ولا يقال مؤمن ، وقيل : بل يقال مؤمن .

والتحقيق أن يقال : إنه مؤمن ناقص الإيمان ، مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته ، ولا يعطى اسم الإيمان المطلق ، فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق .

= وأما من لم يكن كذلك ولكنه لم يأت بحقائق الإيمان التى يستحق بها الاسم المطلق ، كالأعراب الذين نزل فيهم قول الله تعالى : (قَالتِ الأعْرابُ آمنَّا قُلْ لم تُؤْمنُوا ولكنْ قُولُوا أسْلَمْنَا ولمَّا يَدْخُلِ الإيمانُ فى قُلوبِكم) (الحجرات : ١٤) . فهؤلاء لم يكونوا من أصحاب الكبائر ولكنهم لم يحققوا هذا الإيمان الخاص الذين يستحقون به الاسم المطلق .

(١) انظر الهامش رقم (٢) فى الصفحة السابقة .

والخطاب بالإيمان يدخل فيه الذين أسلموا ولم تدخل حقيقة الإيمان فى قلوبهم ، لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه ، ثم قد يكونون مفرطين فيما فرض عليهم ، وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه كأهل الكبائر ، لكن يعاقبون على ترك المفروضات ، وهؤلاء كالأعراب المذكورين فى الآية وغيرهم »[1] .

« ونفى الإيمان المطلق لا يستلزم أن يكونوا منافقين ، بل لا يكونوا قد أتوا بالإيمان الواجب ، فنفى عنهم ، كما ينفى سائر الأسماء عمَّن ترك بعض ما يجب عليه ، فكذلك الأعراب لم يأتوا بالإيمان الواجب ، فنفى عنهم لذلك ، وإن كانوا مسلمين معهم من الإيمان ما يثابون عليه .

وهذا حال أكثر الداخلين فى الإسلام ابتداء ، بل حال أكثر من لم يعرف حقائق الإيمان ، ليس هو منافقاً فى الباطن مضمراً للكفر ، فلا هو من المؤمنين حقاً ، ولا هو من المنافقين ، ولا هو من أصحاب الكبائر ، بل يأتى بالطاعات الظاهرة ، ولا يأتى بحقائق الإيمان التى يكون بها من المؤمنين حقاً . فهذا معه إيمان وليس هو من المؤمنين حقاً ، ويثاب على ما فعل من الطاعات »[2] .

« والإمام أحمد بن حنبل لم يرد قط أن من نفى عنه هذا الإيمان[3] فقد سلب جميع الإيمان فلم يبق منه شىء ، كما تقوله الخوارج والمعتزلة ، فإنه صرح فى غير موضع بأن أهل الكبائر معهم إيمان يخرجون به من النار[4] ، واحتج بقول النبى ﷺ : « أخرجوا من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان »[5] .

وليس هذا قوله ولا قول أحد أئمة السنة ، بل كلهم متفقون على أن

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٢٧ ، ٢٢٩ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٣٠ ، ٢٣١ .
(٣) أى هذا الإيمان الخاص أو الإيمان الواجب أو الكامل بالواجبات .
(٤) هو الإيمان المجمل أو أصل الإيمان من التصديق والانقياد .
(٥) البخارى ومسلم .

الفساق الذين ليسوا منافقين معهم شيء من الإيمان[1] يخرجون به من النار هو الفارق بينهم وبين الكفار والمنافقين .

ولكن إذا كان معه بعض الإيمان لم يلزم أن يدخل فى الاسم المطلق الممدوح ، وصاحب الشرع قد نفى الاسم عن هؤلاء فقال : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن »[2] ، وقال : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه »[3] ، وقال : « لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه »[4] ، وأقسم على ذلك مرات ، وقال : « المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم »[5] . وكل أهل السنة متفقون على أنه قد سلب كمال الإيمان الواجب ، فزال بعض إيمانه الواجب ، ولكنه من أهل الوعيد »[6] .

« فكل ما يكون له مبتدأ وكمال ، ينفى تارة باعتبار انتفاء كماله ، ويثبت تارة باعتبار ثبوت مبدئه .

فمن كان معه أول الإيمان ، فهذا يصح منه الحسنات ، لأن معه إقراره فى الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول وتحريم ما حرمه ، وهذا سبب الصحة . وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار ، فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل المأمور وترك المحظور . ومن فعل بعضاً وترك بعضاً ، فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه ، فلا يدخل هذا فى اسم المؤمن المستحق الحمد والثناء دون الذم والعقاب .

---

(١) انظر الهامش رقم ٤ ص ٦٢ .

(٢) مسلم .

(٣) متفق عليه ، والزيادة للنسائى وأحمد ، وهى صحيحة .

(٤) البخارى .

(٥) حسن ، رواه أحمد فى المسند (٦ / ٢١) . قاله البغوى فى شرح السنة (١ / ٢٩) .

(٦) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٤٣ ، ٢٤٤ .

ومن نفى عنه الرسول الإيمان ، فنفى الإيمان فى هذا الحكم ، لأنه ذكر ذلك على سبيل الوعيد ، والوعيد إنما يكون بنفى ما يقتضى الثواب ويدفع العقاب ، ولهذا ما فى الكتاب والسنة من نفى الإيمان عن أصحاب الذنوب فإنما هو فى خطاب الوعيد والذم ، لا فى خطاب الأمر والنهى ، ولا فى أحكام الدنيا »[١] .

« فالمرء قد يكون مسلماً يعبد الله كما أمره ولا يعبد غيره ويخافه ويرجوه ، ولكن لم يخلص إلى قلبه أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ولا أن يكون الله ورسوله والجهاد فى سبيله أحب إليه من جميع أهله وماله ، وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وأن يخاف الله لا يخاف غيره ، وأن لا يتوكل إلا على الله ، وهذه كلها من الإيمان الواجب .

فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل فى الباطن ، ولكن لم يفعل الواجب كله لا من هذا ولا هذا ، وهم الفساق يكون فى أحدهم شعبة نفاق .

ويتناول من أتى بالإسلام الواجب وما يلزمه من الإيمان ، ولم يأت بتمام الإيمان الواجب ، وهؤلاء ليسوا فساقاً تاركين فريضة ظاهرة ولا مرتكبين محرماً ظاهراً ، لكن تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علماً وعملاً بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين ، وهذا هو النفاق الذى كان يخافه السلف على نفوسهم ، فإن صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق »[٢] .

« والمؤمنون الأبرار الأتقياء هم أهل السعادة المطلقة ، وهم أهل الجنة الذين وعدوا بدخولها بلا عذاب ، وهؤلاء الذين قال النبى ﷺ : « من غشنا فليس منا ، ومن حمل علينا السلاح فليس منا »[٣] فإنهم ليسوا من هؤلاء ، بل من أهل الذنوب المعرضين للوعيد »[٤] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٤٠٣ - ٤٠٥ .
(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٤٠٦ - ٤١٠ .
(٣) مسلم .
(٤) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٧٤ ، ١٧٥ .

« ومن هذا الباب قوله ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن »[1] ، وقوله : « لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه »[2] ، وقوله : « لا تؤمنوا حتى تحابوا »[3] ، وقوله : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين »[4] ، وقوله : « ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه »[5] ، وقوله : « من غشنا فليس منا ، ومن حمل علينا السلاح فليس منا »[6] .

« قال أبو عمر بن عبد البر فى التمهيد : وأهل الذنوب عندهم – أى عند سائر الفقهاء من أهل الرأى والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر – مؤمنون غير مستكملى الإيمان من أجل ذنوبهم ، وإنما صاروا ناقصى الإيمان بارتكابهم الكبائر ، ألا ترى إلى قول النبى ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن »[7] يريد مستكمل الإيمان ، ولم يرد به نفى جميع الإيمان عن فاعل ذلك ، بدليل الإجماع على توريث الزانى والسارق وشارب الخمر إذا صلوا إلى القبلة وانتحلوا دعوة الإسلام[8] .

« والمقصود هنا أن كل ما نفاه الله ورسوله من مسمى أسماء الأمور الواجبة كاسم الإيمان ، والإسلام والدين ، والصلاة ، والصيام ، والطهارة ، والحج وغير ذلك ، فإنما يكون لترك واجب من ذلك المسمى .

فحيث نفى الله الإيمان عن شخص ، فلا يكون إلا لنقص ما يجب عليه من الإيمان ، ويكون من المعرضين للوعيد ، ليس من المستحقين للوعد المطلق .

---

(١) سبق تخريجه برقم (٢) ص (٦٣) .
(٢) سبق تخريجه برقم (٤) ص (٦٣) .
(٣) مسلم .
(٤) البخارى .
(٥) سبق تخريجه برقم (٣) ص (٦٣) .
(٦) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٥٢ ، ١٥٣ . والحديث رواه مسلم كما مرَّ ص ٦٤ رقم ٣ .
(٧) سبق تخريجه برقم (٢) ص (٦٣) .
(٨) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣١٣ ، ٣١٤ .

فهذا حكم اسم الإيمان إذا أطلق فى كلام الله ورسوله ، فإنه يتناول فعل الواجبات وترك المحرمات ، ومن نفى الله ورسوله عنه الإيمان ، فلابد أن يكون قد ترك واجباً أو فعل محرماً ، فلا يدخل فى الاسم الذى يستحق أهله الوعد دون الوعيد ، بل يكون من أهل الوعيد »[1] .

« وبتحقق هذا المقام يزول الاشتباه فى هذا الموضع ، ويعلم أن فى المسلمين قسماً ليس هو منافقاً محضاً فى الدرك الأسفل من النار ، وليس هو من المؤمنين الذين قيل فيهم : ﴿ إنّما المُؤمِنُونَ الّذينَ آمَنُوا باللهِ ورسُولِه ثُمّ لَمْ يَرْتابُوا وجَاهدُوا بأمْوالِهم وأنْفُسِهِمْ فى سَبيلِ اللهِ أُولئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾

(الحجرات : ١٥)

ولا من الذين قيل فيهم : ﴿ أولئِكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقًّا ﴾ (الأنفال : ٤) .

فلا هم منافقون ، ولا هم من هؤلاء المؤمنين حقاً ، ولا من الذين يدخلون الجنة بلا عقاب ، بل له طاعات ومعاص وحسنات وسيئات ، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه فى النار ، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار .

وهذا القسم قد يسميه بعض الناس الفاسق الملى ، وهذا ممّا تنازع الناس فى اسمه وحكمه ، والخلاف فيه أول خلاف ظهر فى الإسلام فى مسائل أصول الدين »[2] .

الإيمان الكامل :

علمنا أن المرء إذا حقق « الإيمان المجمل » فقد وقف على حد الإسلام ونجا من الكفر ومن الخلود فى النار . ثم يصبح واجباً عليه حينئذ – بعد نزول القرآن واكتمال الدين – أن يصدق بما بلغه عن رسول الله ﷺ مفصلاً ويلتزم به وينقاد إليه ويعمل به بقدر استطاعته .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٤ – ٤٠ .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ١٩ – ٢٠.

فإذا ما حقق العبد ذلك فأدى كل ما وجب عليه وانتهى عن كل ما حرم عليه ظاهراً وباطناً فقد حقق « الإيمان الواجب » عليه ، واستحق اسم الإيمان المطلق ، فإن مات على ذلك دخل الجنة بلا عذاب .

فإن زاد العبد على ذلك ما شاء الله له أن يزيد ، بأن اجتنب المكروهات ونأى بنفسه على المشتبهات ، وأتى بالمستحبات بقدر ما ييسر الله له ذلك ، فقد دخل فى دائرة « الإيمان الكامل بالمستحبات »[1] ، وتفاوت العباد فى هذه المرتبة يقابله تفاوتهم فى درجات الجنة ، وفى ذلك فليتنافس المتنافسون .

وكما ذكرنا قبلاً ، فإن لفظ الإيمان إذا جاء مطلقاً فى نصوص الشريعة فى مجال الإثبات ، فإنه يشمل كل درجات الإيمان من واجبات ومستحبات .

بينما لا ينفى الإيمان فى النصوص إلا فى مجال ترك الأفعال الواجبة ، فإن تارك الأفعال المستحبة لا ينفى عنه الإيمان ، فإذا ما نفت النصوص الإيمان عند انعدام بعض الأفعال علم أنها واجبة وأن تاركها معرض للوعيد . يقول ابن تيمية : « وأهل السنة والحديث يقولون : جميع الأعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الإيمان . أى من الإيمان الكامل بالمستحبات ، ليست من الإيمان الواجب . ويفرق بين الإيمان وبين الإيمان الكامل بالمستحبات .

كما يقول الفقهاء : الغسل ينقسم إلى مجزىء وكامل ، فالمجزىء ما أتى فيه بالواجبات فقط ، والكامل ما أتى فيه بالمستحبات . ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب ، وقد يراد به الكمال المستحب »[2] .

« إن أعمال القلوب التى يسميها بعض الصوفية أحوالاً ومقامات أو منازل السائرين إلى الله ، أو مقامات العارفين أو غير ذلك ، كل ما فيها مما فرضه الله

---

(١) وهى دائرة « الإحسان » . وتحقيق الإيمان الكامل بالواجبات هى دائرة « الإيمان » والإيمان المجمل يقف بصاحبه فى دائرة « الإسلام » . وسيأتى مناقشة ذلك تفصيلاً فى العلاقة بين الإيمان والإسلام فى الفصل العاشر إن شاء الله .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٨٦ .

ورسوله فهو من الإيمان الواجب ، وفيها ما أحبه ولم يفرضه فهو من الإيمان المستحب . فالأول لابد لكل مؤمن منه ، ومن اقتصر عليه فهو من الأبرار أصحاب اليمين ، ومن فعله وفعل الثانى كان من المقربين السابقين »[1] .

وإذا ذكر اسم الإيمان مجرداً ، دخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة ، كقوله فى حديث الشعب : « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق »[2] ، وكذلك سائر الأحاديث التى يجعل فيها أعمال البرِّ من الإيمان .

ثم إن نفى الإيمان عند عدمها دل على أنها واجبة . وإن ذكر فضل إيمان صاحبها ولم ينف إيمانه دل على أنها مستحبة . فإن الله ورسوله لا ينفيان اسم مسمى أمر ، أمر الله به ورسوله إلا إذا ترك بعض واجباته ، كقوله : « لا صلاة إلا بأم القرآن »[3] ، وقوله : « لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له »[4] ، ونحو ذلك .

فأما إذا كان الفعل مستحباً فى العبادة ، لم ينفها لانتفاء المستحب ، فإن هذا لو جاز ، لجاز أن ينفى عن جمهور المؤمنين اسم الإيمان والصلاة والزكاة والحج ، لأنه ما من عمل إلا وغيره أفضل منه ، وليس أحد يفعل أفعال البر مثل ما فعلها النبى ﷺ ، بل ولا أبو بكر وعمر . فلو كان من لم يأت بكمالها المستحب يجوز نفيها عنه ، لجاز أن ينفى عن جمهور المسلمين من الأولين والآخرين ، وهذا لا يقوله عاقل .

فمن قال : إن المنفى هو الكمال ، فإن أراد أنه نفى الكمال الواجب الذى يذم تاركه ويتعرض للعقوبة فقد صدق ، وإن أراد أنه نفى الكمال المستحب ، فهذا

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١٨٠ .
(٢) مسلم .
(٣) متفق عليه .
(٤) صحيح ، رواه أحمد فى المسند . قاله الألبانى فى صحيح الجامع (٧١٧٩) .

لم يقع قط فى كلام الله ورسوله ، ولا يجوز أن يقع . فإن من فعل الواجب كما وجب عليه ولم ينقص من واجبه شيئاً ، لم يجز أن يقال : ما فعله ، لا حقيقة ولا مجازاً »[1] .

« وقد ثبت عنه ﷺ فى الصحيحين أنه قال : « يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال حبة من إيمان » ، فأخبر أنه يتبعض ويبقى بعضه ، وأن ذاك من الإيمان ، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه ، وهذا ينقض مآخذهم الفاسدة – يعنى المبتدعة من مرجئة وغيرهم – ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن والصلاة والحج ونحو ذلك .

أما الحج ونحوه ففيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل ، كرمى الجمار ، والمبيت بمنى ، ونحو ذلك ، وفيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب ، كرفع الصوت بالإهلال ، والرمل والاضطباع فى الطواف الأول .

وكذلك الصلاة فيها أجزاء تنقص بزوالها عن كمال الاستحباب ، وفيها أجزاء واجبة تنقص بزوالها عن الكمال الواجب مع الصحة »[2] .

« والإيمان فى الكتاب بمعنيين : أصل ، وفرع واجب ، فالأصل الذى فى القلب وراء العمل ، فلهذا يفرق بينهما بقوله : ﴿ **الَّذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالحاتِ** ﴾ . والذى يجمعهما كما فى قوله : ﴿ **إنَّما المُؤمنونَ** ﴾ و ﴿ **لا يَسْتأذِنُكَ الَّذينَ لا يُؤمِنُونَ** ﴾ وحديث « الحياء » ، و « وفد عبد القيس » .

وهو مركب من : أصل لا يتم بدونه ، ومن واجب ينقص بفواته نقصاً يستحق صاحبه العقوبة ، ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة . فالناس فيه

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ١١ ، ١٢ .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٥٩ ، ٦٠ .

ظالم لنفسه ومقتصد وسابق[1] . كالحج وكالبدن والمسجد وغيرهما من الأعيان والأعمال والصفات . فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ، ومنه ما نقص عن الكمال – وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات – ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول ، الذى يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط .

وبهذا تزول شبهات الفرق . وأصله القلب وكماله العمل الظاهر ، بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب »[2] .

* * *

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكتابَ الَّذين اصْطَفَيْنا منْ عِبادِنا فمنهم ظَالمٌ لِنفْسِه ومنهم مُقْتَصِدٌ ومنهم سَابِقٌ بالـخَيراتِ بإذْنِ اللهِ ﴾ (فاطر : ٣٢) . ويقول ابن كثير فى تفسير الآية : « فمنهم ظالم لنفسه وهو المفرط فى فعل بعض الواجبات المرتكب لبعض المحرمات . ومنهم مقتصد وهو المؤدى للواجبات التارك للمحرمات وقد يترك بعض المستحبات ويفعل بعض المكروهات . ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله وهو الفاعل للواجبات والمستحبات التارك للمحرمات والمكروهات وبعض المباحات » ثم ينقل الأحاديث وأقوال السلف فى ذلك فلتراجع بالتفصيل فى موضعها . وعليه فالظالم لنفسه على أحد التفسيرين – وهو اختيار شيخ الإسلام هنا – هو الذى لم يحقق أصل الإيمان ابتداءً . وعلى التفسير الآخر – وهو اختيار الإمام ابن كثير – فالظالم لنفسه هو الذى حقق أصل الإيمان ولكنه مفرط فى بعض الواجبات أو مرتكب لبعض المحرمات .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ١٧٩ .

الفصل الخامس

دركات الكفر

قررنا فى الفصل الأول من هذا البحث أن الصحابة – رضى الله عنهم – كانوا يعلمون معانى الألفاظ الشرعية ، كالإيمان والتوحيد والشرك والكفر والنفاق ونحوها ، ليس بالنظر المجرد إلى ألفاظ النصوص مباشرة ، ولكن بتعلم معانى هذه الألفاظ أولاً عن رسول الله ﷺ ، ثم بتلقى الألفاظ بعد ذلك – كما يقول ابن القيم – ليضبطوا بها المعانى حتى لا تشذ عنهم .

أى إن الصحابة – رضى الله عنهم – كانوا يعرفون حقائق هذه المعانى قبل نزول الكثير من النصوص ، بدليل ما نقلناه عن عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة – رضى الله عنهم – : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن .

وهذا المنهج الصحيح لتعلم معانى الألفاظ الشرعية ، هو المنهج الذى تلقاه التابعون عن الصحابة ونقلوه بدورهم لتابعيهم وهكذا . وهو نفس المنهج الذى التزمنا به فى الفصول السابقة – لأنه منهج أهل السنة والجماعة – وتعرَّفنا من خلاله على معنى الإيمان وحقائقه عندهم .

وفى هذا الفصل – وما بعده – نلتزم – إن شاء الله – بنفس منهج أهل السنة والجماعة ، وهو أن نتلقى مفهوم السلف – رضى الله عنهم – لهذه المعانى أولاً ، ثم نضبط بها ألفاظ النصوص بعد ذلك ، وليس العكس ، أى ليس استخراج المعانى من النظر إلى المفاهيم اللغوية للألفاظ مباشرة ، كما ضلَّ فى ذلك مَنْ ضل مِنْ أهل الأهواء والبدع .

فإذا علمنا أن الإيمان عند السلف له أصل لا تتحقق النجاة للعبد إلا به ، ولا يدخل فى دين الله إلا من خلاله ، وأن هذا الأصل هو :

– التصديق بخبر الرسول وبالحق الذى جاء به عن ربه جملة وعلى الغيب .

– والالتزام بشريعته والانقياد له والدخول فى طاعته جملة وعلى الغيب .

ثم انعكاس ذلك على ظاهر المرء ، بأن يتخلى عن الشرك ويعلن تبريه منه والتزامه بشرائع الإسلام (النطق بالشهادتين) . وأن هذا الأصل إذا تحقق ولم ينقضه صاحبه بقول أو عمل أو اعتقاد ، فقد نجا من الكفر ومن الخلود فى النار ودخل الجنة إن عاجلاً أو آجلاً .

وأن هذا الأصل يستتبعه فروع واجبة ، هى تفصيلات الشريعة من أوامر أو نواهٍ ، فعلها العبد وأتى بها على وجهها وأتمها دخل الجنة ابتداء بلا عقاب ، وإذا قصَّر فى القيام بها فقد قصَّر فى إيمانه الواجب وأصبح مستحقاً للوعيد ومعرضاً للعقاب بقدر ما فرَّط فيها ، وإن كان مآله إلى الجنة فى نهاية أمره . وأن هناك فروعاً مستحبة ، إذا أتى بها العبد بعد تحقيق إيمانه الواجب ، ارتفع مقامه فى الجنة بقدر ما أتى منها إلى ما شاء الله .

إذا علمنا أن هذا هو مفهوم الإيمان عند السلف ، فإنهم قد نظروا إلى نصوص الشريعة من خلال هذا الفهم ومن خلال ما لقنهم إياه رسول الله ﷺ من مفاهيم عن معانى الشرك والكفر والظلم ونحوها ، فخرجوا بأن الكفر يأتى فى نصوص الشريعة بأحد معنيين :

المعنى الأول : أن يأتى بمعنى سقوط « مطلق الإيمان » جملة ، أى سقوط أصل الإيمان وخروج صاحبه من دين الله . وهو ما يعرف « بالكفر المطلق » أو الكفر الأكبر الذى يقف بصاحبه خارج دائرة الملة الإسلامية أى « كفر ينقل عن الملة » .

المعنى الثانى : أن يأتى بمعنى سقوط « الإيمان المطلق »[1] ، أى خدش الإيمان

---

(١) « الإيمان المطلق » : هو الإيمان بجميع درجاته من أصل وواجب ومستحب . فعدم =

الواجب بمعصية مغلظة لا تخرج بصاحبها عن دائرة الملة . وهو ما يعرف عند السلف « بالكفر الأصغر » أو « كفر دون كفر » أو « كفر لا ينقل عن الملة » وهكذا الظلم والفسق والمعصية والنفاق والفساد ونحوها ، قد تأتى فى نصوص الشريعة بمعانيها المطلقة التى تعادل الكفر المطلق الذى يخرج من الملة ، وقد تأتى بمعنى المعصية التى هى دون الكفر ، والتى تعرض صاحبها للوعيد والعقاب ، مع بقائه داخل دائرة الملة الإسلامية .

وسنتحدث الآن بشيء من التفصيل عن النوع الأول من نوعى الكفر ، وهو الكفر الأكبر المخرج عن الملة ، بينما سنفرد الفصل اللاحق – بمشيئة الله – للحديث عن النوع الآخر وهو الكفر الأصغر ، مستدلين فى كل موضع بكلام الأئمة وسلف الأمة – رضى الله عنهم أجمعين – .

الكفر الأكبر :

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : « والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل » اهـ[١] .

وعليه فيمكن تقسيم الكفر الأكبر إلى عدة أنواع .

(١) تخلف المعرفة والعلم والتصديق (تخلف قول القلب) :

(أ) الجهل بالحق :

الجهل البسيط : وهو عدم السماع بالأمر ابتداء ، مثل حال بعض أهل

= تحققه لا يعنى بالضرورة انعدام أصل الإيمان . وأما انعدام « مطلق الإيمان » فمعناه انخرام أصل الإيمان وعدم بقاء شيء من الإيمان أصلاً ينفع صاحبه . وأما « مطلق الكفر » فقد يصرف إلى الكفر الأكبر أو الأصغر حسب اعتبارات كثيرة ستتضح تفصيلاً إن شاء الله . وأما « الكفر المطلق » فالمقصود به الكفر الأكبر المخرج عن الملة والعياذ بالله .

(١) طريق الهجرتين ، ص ٣٨٢ .

الفترات ومن لم تبلغهم الدعوة . يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِم أَأَنْذَرْتَهم أَمْ لَم تُنْذِرْهم لا يُؤمِنُونَ ﴾ (البقرة : ٦) .

يقول ابن كثير فى تفسير الآية : « يقول تعالى (إنَّ الَّذين كَفَروا) أى غطوا الحق وستروه - وقد كتب الله تعالى عليهم ذلك - سواء عليهم إنذارك وعدمه ، فإنهم لا يؤمنون بما جئتهم به ... أى أن من كتب الله عليه الشقاوة فلا مسعد له ، ومن أضله فلا هادى له ، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وبلغهم الرسالة ، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر ، ومن تولى فلا تحزن عليهم ولا يهمنك ذلك » اهـ[1] .

والشاهد من ذلك أن هناك أقواماً أثبت الله لهم الكفر قبل الرسالة وإقامة الحجة عليهم ، فمنهم من يؤمن بعد إقامة الحجة عليه ، ومنهم من يستمر على كفره .

الجهل المركب : وهو اعتقاد الأمر على غير ما هو عليه . مثل حال كثير من النصارى الذين آمنوا بعيسى - عليه الصلاة والسلام - ثم ضلوا من بعده وفسدت عقائدهم وتصوراتهم ، ومثل من يشبههم من المنتسبين للإسلام من عبدة النجوم والفلاسفة والصوفية ، وأصحاب نظريات وحدة الوجود والحلول والاتحاد ، وعبَّاد الأضرحة والأولياء والمشايخ ، ونحوهم من أصحاب العقائد الفاسدة .

يقول ابن تيمية : « وقال النبى ﷺ : « اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون »[2] ، لأن اليهود يعرفون الحق كما يعرفون أبناءهم ولا يتبعونه ؛ لما فيهم من الكبر والحسد الذى يوجب بغض الحق ومعاداته . والنصارى لهم عبادة وفى قلوبهم رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها ، لكن بلا علم ، فهم ضلال . هؤلاء لهم معرفة بلا قصد صحيح ، وهؤلاء لهم قصد فى الخير بلا معرفة له ، وينضم إلى ذلك الظن واتباع الهوى ، فلا يبقى فى الحقيقة معرفة نافعة ولا قصد نافع » اهـ[3] .

---

(١) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ٤٥ . راجع أيضاً فى تفسير الآية : تفسير المنار والبيضاوى وغيرهما .
(٢) سبق تخريجه برقم (٣) ص (٢٨) .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٧٠ ، ٧١ .

(ب) التكذيب بالحق :

التكذيب بالخبر : وهو أن يسمع الرجل خبر الرسول وما جاء به عن ربه ، فيكذبه فى رسالته ويرد خبره ، مثل الذين اعتقدوا كذب الرسل بقلوبهم .

يقول ابن القيم : « فأما كفر التكذيب : فهو اعتقاد كذب الرسل . وهذا القسم قليل فى الكفار ، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة » اهـ[1] .

التكذيب بالخبر : وهو أن يكذب الرجل خبراً معلوماً بالضرورة من دين الإسلام . فلا يحكم بإيمان إنسان لا يقر بفرضية الصلاة والزكاة والحج والصيام وإن أظهر الإقرار بالشهادتين . أو لا يعترف بحرمة الزنا أو القتل أو الخمر أو السرقة أو الربا أو غير ذلك من أحكام الإسلام التى أخبر بها الله ورسوله ﷺ وعلمت من الدين بالضرورة كالإيمان بأسماء الله وصفاته وأن محمداً ﷺ رسول الله إلى الناس كافة وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين ، وما فى معنى ذلك .

ينقل محمد أبو زهرة عن الشافعى فى الرسالة : « وقد قسم الشافعى العلم إلى قسمين . أحدهما علم بالأمور القطعية ، ويسميه – رضى الله عنه – : علم العامة . أى العلم الذى يعلمه كافة المسلمين من غير استثناء ، لا ينفرد به خاصتهم ، ولا يعذر فى الجهل به عامتهم .

وذلك مثل وجوب الصوم والحج والزكاة ، وتحريم القتل والزنا والسرقة والخمر ، وما كان فى معنى ذلك مما كلف العباد أن يعملوه ويعلموه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم ، وأن يكفوا عما حرَّم الله .

وهذا الصنف من العلم هو ما ثبت بالنص القرآنى و الحديث النبوى وأجمع عليه المسلمون ، وهو ما يسمى من الاصطلاح « بما علم من الدين بالضرورة » . وهو إطار الإسلام الذى لا يعد المرء مسلماً إلا إذا علم به وأذعن له[2] .

---

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٧ .

(٢) الجريمة والعقوبة فى الفقه الإسلامى ، ص ٥٣ .

(جـ) الإعراض عن الحق :

يقول ابن القيم : « وأما كفر الإعراض : فأن يعرض بسمعه وقلبه عن الرسول لا يصدقه ولا يكذبه ، ولا يواليه ولا يعاديه ، ولا يصغى إلى ما جاء به البتة ...

كما قال أحد بنى عبد ياليل للنبى ﷺ : والله أقول لك كلمة ، إن كنت صادقاً ، فأنت أجل فى عينى من أن أرد عليك ، وإن كنت كاذباً ، فأنت أحقر من أن أكلمك » اهـ[1] .

(د) الشك فى الحق :

يقول ابن القيم : « وأما كفر الشك : فإنه لا يجزم بصدقه ولا يكذبه ، بل يشك فى أمره . وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر فى آيات صدق الرسول ﷺ جملة ، فلا يسمعها ولا يلتفت إليها .

وأما مع التفاته إليها ونظره فيها ، فإنه لا يبقى معه شك ، لأنها مستلزمة للصدق ، ولا سيما بمجموعها ، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار » اهـ[2] .

(٢) تخلف الالتزام والانقياد والاستسلام (تخلف عمل القلب) :

(أ) كفر الجحود والإنكار وكتمان الحق :

وهو أن يعرف الحق بقلبه ويصدقه ، ولكنه يكذبه بلسانه ويظهر عدم تصديقه .

يقول صاحب معارج القبول : « وإن كتم الحق مع العلم بصدقه ، فكفر الجحود والكتمان . قال الله تعالى : ﴿ وجَحَدوا بها واستَيْقَنَتها أنفسُهم ظُلماً

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٨ .

(٢) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٨ .

وعُلوّاً فانظُرْ كيفَ كانَ عاقبةُ المُفسدينَ ﴾ (النمل : ١٤) . وقال تعالى : ﴿ فلمّا جاءَهم ما عَرَفوا كفرُوا به فلعْنةُ اللهِ على الكافرينَ ﴾ (البقرة : ٨٩) . وقال تعالى : ﴿ الذينَ آتيناهُم الكتابَ يَعرفونَه كما يعرفُونَ أبْناءَهم وإنَّ فريقاً منهم لَيكْتُمونَ الحقَّ وهم يعلمُون ، الحقُّ من ربِّك فلا تكوننَّ من المُمترِينَ ﴾ (البقرة : ١٤٦ ، ١٤٧) » اهـ[1] .

ويقول ابن القيم : « قال الله تعالى عن قومه وقومه (٢٧ : ١٤) : ﴿ وجَحدُوا بها واسْتيقنتْها أنفسُهم ظُلماً وعُلوًّا ﴾ . وقال لرسوله ﷺ (٦ : ٣٣) : ﴿ فإنَّهم لا يُكذِّبونَك ولكنَّ الظَّالِمينَ بآياتِ اللهِ يَجحَدُونَ ﴾ .

وإن سمى هذا كفر تكذيب أيضاً فصحيح ، إذ هو تكذيب باللسان » اهـ[2] .

(ب) كفر العناد والاستكبار :

وهو أن يعرف الحق بقلبه ويصدقه بقلبه ولسانه ، ولكنه يأبى أن يذعن له ويلتزم به ويستسلم له بقلبه وجوارحه .

يقول صاحب معارج القبول : « وإن انتفى عمل القلب وعمل الجوارح مع المعرفة بالقلب والاعتراف باللسان ، فكفر عناد واستكبار ، ككفر إبليس وكفر غالب اليهود الذين شهدوا أن الرسول حق ولم يتبعوه ، أمثال حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف وغيرهم . وكفر من ترك الصلاة عناداً واستكباراً » اهـ[3] .

ويقول ابن القيم : « وأما كفر الإباء والاستكبار ، فنحو كفر إبليس ، فإنه لم يجحد أمر الله ولا قابله بالإنكار ، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار .

ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله ، ولم يَنْقَدْ

---

(١) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ .
(٢) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٧ .
(٣) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ .

له إباءً واستكباراً ، وهو الغالب على كفر أعداء الرسل ، كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه (٢٣ : ٤٧) : ﴿ أنؤمنُ لِبَشَرَيْنِ مثْلِنا وقومُهما لنا عَابدُون ﴾ . وقول الأمم لرسلهم (١٤ : ١٠) : ﴿ إنْ أنتم إلَّا بَشَرٌ مثلُنا ﴾ . وقوله (٩١ : ١١) : ﴿ كَذَّبتْ ثَمودُ بطغوَاها ﴾ .

وهو كفر اليهود كما قال تعالى (٢ : ٨٩) : ﴿ فلمَّا جاءَهم ما عَرَفوا كفرُوا به ﴾ . وقال (٢ : ١٤٦) : ﴿ يَعْرفونه كما يعرفُونَ أبناءَهم ﴾ .

وهو كفر أبى طالب أيضاً ، فإنه صدقه ولم يشك فى صدقه ، ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر » اهـ[1] .

(٣) كفر النفاق :

وهو أن يظهر التصديق باللسان ، ويظهر الانقياد والاستسلام باللسان والجوارح ، بينما يكون قلبه خالياً من الاعتقاد .

- إما خالياً من التصديق القلبى أصلاً .

- وإما خالياً من الانقياد القلبى بالرغم من وجود التصديق .

يقول صاحب معارج القبول : « وإن انتفى عمل القلب من النية والإخلاص والمحبة والإذعان مع انقياد الجوارح الظاهرة ، فكفر نفاق : سواء وجد التصديق المطلق أو انتفى ، وسواء انتفى بتكذيب أو شك . قال الله تعالى : ﴿ ومِنَ النَّاسِ مَنْ يقولُ آمَنَّا باللهِ وباليومِ الآخرِ وما هم بِمؤمنينَ - إلى قوله - ولوْ شاءَ اللهُ لَذهَبَ بِسمْعِهم وأبْصارِهم إنَّ اللهَ على كُلِّ شَىء قَديرٌ ﴾ اهـ[2] .

---

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٧ . ويلاحظ أن هذا النوع الأخير من الكفر والذى يسبقه كلاهما سببه هو عدم الخضوع للحق والاستسلام له . ويكون التعبير عن ذلك الرفض للحق إما بادعاء عدم تصديقه وهو كفر الجحود وإما بالإعلان صراحة عن عدم الالتزام به وهو كفر الاستكبار .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ .

نواقض الإيمان :

إذا كان الإيمان لا يتحقق إلا بتحقق عناصره من القول والعمل فى الظاهر والباطن ، وإذا كان الكفر هو تخلف أحد هذه العناصر مما يمس أصل الإيمان ، فإن تحقق الإيمان لشخص ما لا يضمن له النجاة من الكفر إلا إذا مات على هذا الإيمان ولم ينقضه بقول أو فعل أو اعتقاد ، وإلا فإذا ما حدث ذلك والعياذ بالله سقط هذا الإيمان السابق ولم ينفع صاحبه فى دنياه وآخرته ، بل يكون كافراً خارجاً من دين الله وتجرى عليه فى الدنيا أحكام المرتد[1] إذا ظهرت منه إحدى هذه النواقض .

وهذه النواقض من الأقوال والأفعال والاعتقادات قد أفردها كثير من العلماء فى باب منفصل فى كتب الفقه أطلقوا عليه « باب المرتد » ، بل أن بعضهم صنف كتباً مستقلة كاملة فى هذه النواقض[2] .

يقول صاحب كفاية الأخيار : « الردة فى اللغة : الرجوع عن الشيء إلى غيره ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ولا ترتدُّوا على أدْبَارِكم ﴾ . وفى الشرع : الرجوع عن الإسلام إلى الكفر وقطع الإسلام . ويحصل تارة بالقول وتارة بالفعل وتارة بالاعتقاد . وكل واحد من هذه الأنواع الثلاثة فيه مسائل لا تكاد تحصر ، فنذكر عن كل نبذة ما ، يعرف بها غيره .

أما القول : فكما إذا قال شخص عن عدوه : لو كان ربى ما عبدته ، فإنه يكفر . وكذا لو قال : لو كان نبياً ما آمنت به . أو قال عن ولده أو زوجته : هو أحب إلىَّ من الله أو من رسوله . وكذا لو قال مريض بعد أن شفى : لقيت فى مرضى هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أستوجبه ، فإنه يكفر . وذهبت طائفة من العلماء إلى أنه يتحتم قتله ، لأنه يتضمن قوله نسبة الله – تعالى – إلى الجور . وقضية هذا التعليل أن يلتحق بهذه الصورة ما فى معناها لأجل تضمن هذه النسبة ، عافانا الله – تعالى – من ذلك .

---

(١) أهم هذه الأحكام هى الاستتابة ثم القتل كفراً إذا لم يتب ويجدد إيمانه .

(٢) راجع مثلاً : « الإعلام بقواطع الإسلام » لابن حجر الهيتمى .

وكذا لو ادعى أنه أوحى إليه وإن لم يدَّع النبوة ، أو ادعى أنه يدخل الجنة ويأكل من ثمارها وأنه يعانق الحور العين فهو كفر بالإجماع . ومثل هذا وأشباهه كما يقول زنادقة المتصوفة قاتلهم الله ما أجهلهم وأكفرهم وأبلم من اعتقدهم . ولو سبَّ نبياً من الأنبياء أو استخف به ، فإنه يكفر بالإجماع ...

وأما الكفر بالفعل : فكالسجود للصنم والشمس والقمر ، وإلقاء المصحف فى القاذورات ، والسحر الذى فيه عبادة الشمس . وكذا الذبح للأصنام ، والسخرية باسم من أسماء الله – تعالى – أو بأمره أو وعيده أو قراءة القرآن على ضرب الدف ، وكذا لو كان يتعاطى الخمر والزنا ويقدم اسم الله – تعالى – استخفافاً به فإنه يكفر . ونقل الرافعى عن أصحاب أبى حنيفة أنه لو شد الزنار على وسطه كفر . قال : واختلفوا فيمن وضع قلنسوة المجوس على رأسه ، والصحيح أنه يكفر ... ولو فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر ، وإن كان مصرحاً بالإسلام مع فعله ، كالسجود للصليب أو المشى إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها فإنه يكفر ...

وأما الكفر بالاعتقاد فكثير جداً : فمن اعتقد قدم العالم أو حدوث الصانع أو اعتقد نفى ما هو ثابت لله – تعالى – بالإجماع أو أثبت ما هو منفى عنه بالإجماع كالألوان والاتصال والانفصال كان كافراً ، أو استحل ما هو حرام بالإجماع ، أو حرَّم حلالاً بالإجماع ، أو اعتقد وجوب ما ليس بواجب كفر ، أو نفى وجوب شىء مجمع عليه علم من الدين بالضرورة كفر ...

ومن استحل الخمر أو لحم الخنزير أو الزنا أو اللواط ، أو أن السلطان يحلل أو يحرم ، ككثير من الظلمة يعتقد أن السلطان إذا غضب على أحد وأنعم على آخر من دونه من ماله أنه يحل له ذلك ، ويدخل على الأموال والأبضاع مستحلاً لها بإذن السلطان ، وكذا من استحل المكوس ، ونحو ذلك مما هو حرام بالإجماع .

والرضا بالكفر كفر ، والعزم على الكفر كفر فى الحال ، وكذا لو تردد هل يكفر كفر فى الحال ، وكذا تعليق الكفر بأمر مستقبل كفر فى الحال » اهـ[1] .

---

(١) كفاية الأخيار ، جـ ٢ ص ١٢٣ – ١٢٥ . وليس المقصود هنا هو حصر صور =

● **ويمكن تلخيص نواقض الإيمان فى النقاط التالية :**

- نواقض تمس توحيد الله عز وجل فى ربوبيته .
- نواقض تمس توحيد الله فى أسمائه وصفاته .
- نواقض تمس توحيد الله فى التأليه والعبادة .

والواقع أن هذا النوع الأخير من الكفر يدخل صاحبه فى النوعين السابقين من الكفر ، لأن من يعترف لله – سبحانه – بأنه الخالق لكل شيء والمدبر لكل شيء ، ويعترف له بجميع صفات الجلال والكمال ، يقتضيه ذلك أن يعترف له وحده دون غيره بالألوهية المطلقة واستحقاق العبودية له دون سواه ، فإن أنكر ذلك وعبد غيره ، أو عبد معه غيره ، فإن اعترافه لله بالربوبية باطل ولا قيمة له[1] .

يقول شارح الطحاوية : « وتوحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية دون العكس ، فمن لا يقدر على أن يخلق يكون عاجزاً ، والعاجز لا يصلح أن يكون إلهاً » اهـ[2] .

ويقول الصنعانى : « فمن شأن من أقر لله – تعالى – بتوحيد الربوبية أن يفرده بتوحيد العبادة ، فإذا لم يفعل ذلك فالإقرار الأول باطل » اهـ[3] .

ولذا كان توحيد الله فى عبادته موضع الامتحان للعباد فى هذه الحياة الدنيا . فأكثر ارتداد الناس وكفرهم يرجع إلى هذا النوع . وإنما دخل الكفر على معظم

= الكفر والردة . بل إن كثيراً من الصور التى أوردها صاحب كفاية الأخيار هى محل نظر واجتهاد . وإنما المقصود بيان إجماع أهل السنة على أن الإيمان قد ينقص بقول أو فعل أو اعتقاد وإن تعددت الاجتهادات فى بعض الصور من حيث دخولها أو عدم دخولها تحت هذا الباب .

(١) الإيمان ، محمد نعيم ياسين ، ص ١٠٢ .
(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٢٨ ط . دار البيان .
(٣) تطهير الاعتقاد ، ص ٩ .

الكافرين بسبب إنكارهم استحقاق البارى بأن يفرد فى توجيه العبادة إليه ، سواء أكان هذا الإنكار بالقلب وهو الاعتقاد ، أو بما يدل عليه من القول والفعل ، وبسبب إقرارهم باستحقاق غيره لهذا الأمر سواء أكان هذا الإقرار تصديقاً بالقلب واعتقاداً ، أم كان قولاً أو فعلاً يدل عليه[1] .

ونقض التوحيد فى الألوهية والعبادة يتفرع عن ثلاثة أصول[2] :

الأصل الأول : عدم إفراد الله بالحاكمية والتشريع :

يقول الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله تعالى : ﴿ **أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَومٍ يُوقِنونَ** ﴾ (المائدة : ٥٠) : « ينكر – تعالى – على مَنْ خرج عن حكم الله – تعالى – المحكم المشتمل على كل خير ، الناهى عن كل شر ، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التى وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله ، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم ، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكيز خان الذى وضع لهم « الياسق » ، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى : من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها ، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت فى بنيه شرعاً متبعاً يقدمونه على الحكم بالكتاب وسنة رسول الله ﷺ ، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ، فلا يحكم سواه فى قليل ولا كثير » اهـ[3] .

ويقول ابن كثير : « فمن ترك الشرع المُحكم المُنزَّل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر ، فكيف بمَنْ

---

(١) الإيمان ، محمد نعيم ياسين ، ص ١٠٢ .

(٢) ليس الغرض هنا إيراد أو حصر أو تحقيق صور أو مناطات الكفر الأكبر المُخرج من الملّة ؛ وإنما الغرض بيان أن نواقض التوحيد فى العبادة ترجع واقعاً إلى أحد هذه الأصول الثلاثة .

(٣) تفسير ابن كثير ، جـ ٢ ص ٦٧ .

تحاكم إلى « الياسق » وقدمها عليه ! من فعل ذلك فقد كفر بإجماع المسلمين » اهـ[1] .

ويقول الشيخ أحمد شاكر : « هذه القوانين التى فرضها على المسلمين أعداء الإسلام السافرو العداوة ، هى فى حقيقتها دين آخر ، جعلوه ديناً للمسلمين بدلاً من دينهم النقى السامى ... وقد ربَّى لنا المستعمرون من هذا النوع طبقات أرضعوهم لبان هذه القوانين ، حتى صار منهم فئات عالية الثقافة ، واسعة المعرفة فى هذا اللون من الدين الجديد ، الذى نسخوا به شريعتهم ، ونبغت فيهم نوابغ يفخرون بها على رجال القانون فى أوربة ، فصار للمسلمين من أئمة الكفر ما لم يبتل به الإسلام فى أى دور من أدوار الجهل بالدين فى بعض العصور ... وصار هذا الدين الجديد هو القواعد الأساسية التى يتحاكم إليها المسلمون فى أكثر بلاد الإسلام ، سواء منها ما وافق فى بعض أحكامه شيئاً من أحكام الشريعة وما خالفها ، وكله باطل وخروج ، لأن ما وافق الشريعة إنما وافقها مصادفة ، لا اتباعاً لها ولا طاعة لأمر الله وأمر رسوله ، فالموافق والمخالف كلاهما مرتكس فى حمأة الضلالة ، يقود صاحبه إلى النار ، لا يجوز لمسلم أن يخضع له أو يرضى به » اهـ[2] .

ويقول : « إن الأمر فى هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس ، هى كفر بواح ، لا خفاء فيه ولا مداورة ، ولا عذر لأحد ممن ينتسب للإسلام - كائناً من كان - فى العمل بها أو الخضوع لها أو إقرارها ، فليحذر امرؤ لنفسه ، وكل امرىء حسيب نفسه » اهـ[3] .

ويقول - رحمه الله - : « ما احتج به مبتدعة زماننا من القضاء فى الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام ، وإصدار قانون ملزم

---

(١) البداية والنهاية ، جـ ١٣ ص ١١٩ .

(٢) عمدة التفسير ، جـ ٢ ص ٢١٤ ، ٢١٥ .

(٣) عمدة التفسير ، جـ ٢ ص ١٧٢ - ١٧٤ .

لأهل الإسلام بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله فى كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ ، فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله - تعالى - وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم فى تكفير القائل به والداعى إليه » اهـ[1] .

ومما سبق ومن غيره يتبين لنا أن صنفين من الناس وقعا فى الكفر الذى لا شك فيه[2] .

الأول : الذين شرعوا غير ما أنزل الله . وهؤلاء هم الذين وضعوا القوانين المخالفة لشرع الله ، حيث يلزمون بها العباد . والإجماع على كفرهم لا شك فيه .

الثانى : الذين أطاعوا المبدلين المغيرين لشرع الله مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل . ويكون ذلك بإحدى الحالات الآتية[3] :

(١) رفض حكم الله بالتحريم ، وهو الاستحلال ، رجوعا إلى شريعة أخرى أو من غير رجوع .

(٢) رفض حكم الله بالإيجاب ، وهو الإباء من قبول الفرائض ، رجوعاً إلى شريعة أخرى أو من غير رجوع .

(٣) التحاكم إلى شريعة أخرى غير شريعة الله ، وإلى حَكَمٍ آخر غير الله ورسوله .

(٤) التحكيم : وضع الشريعة أو الشخص موضع الحكم ليرجع إليه أو إليها عند التنازع .

(٥) الحكم بموجب شريعة أخرى غير شريعة الله ، وهو القضاء بها فى مواضع النزاع وإجراؤها عليهم فى معاملاتهم وحياتهم اليومية .

---

(١) راجع : تفسير الطبرى ، جـ ٢ ص ٣٤٨ تعليق الشيخ أحمد شاكر عليه .
(٢) الشريعة الإلهية لا القوانين الجاهلية ، لعمر الأشقر ، ص ١٧٩ وبعدها .
(٣) حد الإسلام ، للشاذلى ، ص ٤٣٧ .

الأصل الثانى : عدم إفراد الله بالولاء والمحبة :

الولاية هى النصرة والمحبة والإكرام والاحترام والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً . فموالاة الكفار تعنى التقرب إليهم وإظهار الود لهم ، بالأقوال والأفعال والنوايا[1] .

قال تعالى : ﴿ **لا يَتَّخِذِ المُؤْمِنُونَ الكَافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ المُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فى شَىْءٍ** ﴾ (آل عمران : ٢٨) .

يقول الطبرى فى تفسيرها : « من اتخذ الكفار أعواناً وأنصاراً وظهوراً يواليهم على دينهم ويظاهرهم على المسلمين فليس من الله فى شىء ، أى قد برىء من الله وبرىء الله منه ، بارتداده عن دينه ودخوله فى الكفر » اهـ[2] .

وقال تعالى : ﴿ **يا أَيُّها الَّذينَ آمنُوا لا تَتَّخِذُوا اليَهُودَ والنَّصارَى أَوْلِياءَ بعضُهم أولياءُ بعضٍ ومَنْ يَتولَّهم منكم فإنَّه منهم إنَّ اللهَ لا يَهْدِى القَوْمَ الظَّالِمينَ** ﴾ (المائدة : ٥١) .

يقول ابن جرير - رحمه الله - : « من تولى اليهود والنصارى من دون المؤمنين فإنه منهم ، أى من أهل دينهم وملتهم ، فإنه لا يتولى متولٍّ أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راضٍ ، وإذا رضيه ورضى دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه » اهـ[3] .

ويقول ابن حزم : « صح أن قول الله تعالى : ﴿ **وَمَنْ يَتولَّهم منكم فإنَّه مِنْهم** ﴾ إنما هو على ظاهره : بأنه كافر من جملة الكفار ، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين » اهـ[4] .

ويقول ابن تيمية : « أخبر الله فى هذه الآية أن متوليهم هو منهم وقال سبحانه : ﴿ **ولو كَانُوا يُؤمنونَ باللهِ والنبىِّ وما أُنزِلَ إليه ما اتَّخذُوهُم**

---

(١) الولاء والبراء ، لمحمد القحطانى ، ص ٩٠ .
(٢) السابق ، ص ٢٣٣ .
(٣) ، (٤) ، الولاء والبراء ، ص ٢٣٤ .

أَوْلِيَاءَ ﴾ (المائدة : ٨١) فدل على أن الإيمان المذكور ينفى اتخاذهم أولياء ويضاده ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم فى القلب . فالقرآن يصدق بعضه بعضاً » اهـ[1] .

وقال ﷺ : « أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » قيل : يا رسول الله ولم ؟ قال : « لا تراءى ناراهما »[2] (أبو داود ، الترمذى) .

وقال ﷺ : « من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله »[3] (أبو داود) .

جاء فى أحكام القرآن للجصاص : « وقال الحسن بن صالح : من أقام فى أرض العدو – وإن انتحل الإسلام – وهو يقدر على التحويل إلى المسلمين فأحكامه أحكام المشركين ، وإذا أسلم الحربى فأقام ببلادهم وهو يقدر على الخروج فليس بمسلم ، يحكم فيه بما يحكم على أهل الحرب فى ماله ونفسه .

وقال الحسن : إذا لحق الرجل بدار الحرب ولم يرتد عن الإسلام ، فهو مرتد بتركه دار الإسلام » اهـ[4] .

وقال ابن حزم فى « المحلّى » : « من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين ، فهو بهذا مرتد له أحكام المرتد كلها ، من وجوب القتل عليه متى قدر عليه ، ومن إباحة ماله وانفساخ نكاحه وغير ذلك .

وأما من فرَّ إلى أرض الحرب لظلم خافه ، ولم يحارب المسلمين ، ولا أعان عليهم ، ولم يجد فى المسلمين من يجيره ، فهذا لا شىء عليه ، لأنه مضطر مكره .

أما من كان محارباً للمسلمين ، معيناً للكفار بخدمة أو كتابة فهو كافر .

وإن كان إنما يقيم هنالك لدنيا يصيبها وهو كالذمى لهم ، وهو قادر على اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم ، فما يبعد عن الكفر ، وما نرى له عذراً ، ونسأل الله العافية .

---

(١) الولاء والبراء ، ص ٢٣٤ .
(٢) حسن ، أخرجه أبو داود . قاله الألبانى فى صحيح الجامع (١٤٦١) .
(٣) حسن ، عند أبى داود . صحيح الجامع (٦١٨٦) .
(٤) الولاء والبراء ، ص ٢٧٢ .

وأما من سكن فى أرض القرامطة مختاراً فكافر بلا شك ، لأنهم معلنون بالكفر وترك الإسلام . وأما من سكن فى بلد تظهر فيه بعض الأهواء المخرجة إلى الكفر فهو ليس بكافر ، لأن اسم الإسلام هو الظاهر هنالك على كل حال ، من التوحيد والإقرار برسالة محمد ﷺ من كل دين غير الإسلام ، وإقامة الصلاة وصيام رمضان وسائر الشرائع التى هى الإسلام والإيمان .

وقول رسول الله ﷺ : « أنا برىء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين »[1] يبيِّن ما قلناه ، وأنه عليه السلام إنما عنى بذلك دار الحرب ، وإلا فقد استعمل عليه السلام عماله على خيبر وهم كلهم يهود .

ولو أن كافراً مجاهراً غلب على دار من دور الإسلام ، وأقر المسلمين بها على حالهم إلا أنه هو المالك لها ، المنفرد بنفسه فى ضبطها ، وهو معلن بدين غير الإسلام ، لكفر بالبقاء معه كل من عاونه وأقام معه وإن ادعى أنه مسلم – لما ذكرنا » اهـ[2] .

الأصل الثالث : عدم إفراد الله بالنسك والشعائر :

فالعبادة التى لا تستحق إلا لله هى الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ، ومما يدخل فيها الحب والخشية والاستغاثة والدعاء والتوكل والرجاء والركوع والسجود والصوم والذبح والطواف والخشوع وغيرها . وبناء عليه فإن من ينفى بقول أو اعتقاد أو عمل استحقاق الله لهذه المعانى يكفر ، وفى مقابل ذلك يكفر كل من يثبت لغير الله شيئاً من تلك العبادات[3] .

يقول ابن القيم : « وأما الشرك فهو نوعان : أكبر وأصغر . فالأكبر : لا يغفره الله إلا بالتوبة منه . وهو : أن يتخذ من دون الله نِدًّا ، يحبه كما يحب الله .

---

(١) سبق تخريجه برقم (٢) ص ٨٦ .
(٢) الولاء والبراء ، ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ .
(٣) الإيمان ، محمد نعيم ياسين ، ص ١٠٢ ، ١٠٣ .

وهو الشرك الذى تضمن تسوية آلهة المشركين برب العالمين . ولهذا قالوا لآلهتهم فى النار ﴿ تاللهِ إنْ كُنَّا لَفى ضَلالٍ مُبينٍ * إذْ نُسوِّيكم بربِّ العَالمِينَ ﴾ (الشعراء : ٩٧ - ٩٨) مع إقرارهم بأن الله وحده خالق كل شىء ، وربه ومليكه ، وأن آلهتهم لا تخلق ولا ترزق ، ولاتحيى ولا تميت .

وإنما كانت هذه التسوية فى المحبة والتعظيم والعبادة ، كما هو حال أكثر مشركى العالم ، بل كلهم . يحبون معبوداتهم ويعظمونها ويوالونها من دون الله . وكثير منهم - بل أكثرهم - يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله ، ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده ، ويغضبون لمنتقص معبوديهم وآلهتهم - من المشايخ - أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين » اهـ[١] .

ثم يقول عن مشركى هذه الأمة : « ولعمر الله إن كان أولئك قد خلوا[٢] ، فقد ورثهم من هو مثلهم ، أو شر منهم ، أو دونهم . وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك ولكن الأمر كما قال عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - : (إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ فى الإسلام من لا يعرف الجاهلية) . وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك ، وما عابه القرآن وذمه ، وقع فيه وأقره ودعا إليه وصوَّبه وحسَّنه وهو لا يعرف أنه هو الذى كان عليه أهل الجاهلية ، أو نظيره ، أو شر منه ، أو دونه » اهـ[٣] .

ثم يذكر أنواعاً من هذا الشرك الأكبر فيقول :

« ومن أنواع الشرك : سجود المريد للشيخ ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له . والعجب أنهم يقولون : ليس هذا سجوداً ، وإنما هو وضع الرأس قدام الشيخ احتراماً وتواضعاً . فيقال لهؤلاء : ولو سميتموه ما سميتموه ، فحقيقة السجود : وضع الرأس لمن يسجد له . وكذلك السجود للصنم ، وللشمس ، والنجم ، وللحجر ، كله وضع الرأس قدامه .

---

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٣٩ .
(٢) يقصد مشركى الجاهلية الأولى .
(٣) المدارج ، جـ ١ ص ٣٤٣ ، ٣٤٤ .

ومن أنواعه : ركوع المتعممين بعضهم لبعض عند الملاقاة . وهذا سجود فى اللغة . وبه فسر قوله تعالى : ﴿ وادْخُلوا البابَ سُجَّداً ﴾ (البقرة : ٥٨) أى منحنين ، وإلا فلا يمكن الدخول بالجبهة على الأرض ، ومنه قول العرب : سجدت الأشجار ، إذا أمالتها الريح .

ومن أنواعه : حلق الرأس للشيخ ، فإنه تعبد لغير الله ، ولا يتعبد بحلق الرأس إلا فى النسك لله خاصة .

ومن أنواعه : التوبة للشيخ : فإنها شرك عظيم ، فإن التوبة لا تكون إلا لله ، كالصلاة ، والصيام ، والحج ، والنسك ، فهى خالص حق لله .

وفى المسند « أن رسول الله ﷺ أتى بأسير ، فقال : اللهم إنى أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد ، فقال رسول الله ﷺ : عرف الحق لأهله »[1] . فالتوبة عبادة لا تنبغى إلا لله ، كالسجود والصيام .

ومن أنواعه : النذر لغير الله ، فإنه شرك ، وهو أعظم من الحلف بغير الله . فإذا كان من حلف بغير الله فقد أشرك ،فكيف بمن نذر لغير الله ؟ مع أن فى حديث عقبة بن عامر عنه ﷺ « النذر حلفة »[2] .

ومن أنواعه : الخوف من غير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإنابة والخضوع والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غير الله ، وحمد غيره على ما أعطى ، والغنية بذلك عن حمده سبحانه ، والذم والسخط على ما لم يقسمه ، ولم يجر به القدر ، وإضافة نعمه إلى غيره ، واعتقاد أن يكون فى الكون ما لا يشاؤه .

---

(١) أخرجه أحمد (٣ / ٤٣٥) ، قال الحاكم : صحيح .

(٢) الحلف بغير الله قد يكون شركاً أصغر ، وقد يكون شركاً أكبر يُخرج عن الملة . وسياق كلام الإمام ابن القيم هنا يُفهم منه أن كلامه محمول على الصور التى هى من باب الشرك الأكبر المُخرج من الملة كما سيتضح فى نهاية كلامه . ويُحمل هذا أيضاً على الخوف والتوكل والخضوع . والله تعالى أعلم .

ومن أنواعه : طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم ، والتوجه إليهم . وهذا أصل شرك العالم ، فإن الميت قد انقطع عمله ، وهو لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً ، فضلاً عمن استغاث به ، وسأله قضاء حاجته ، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها .

وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده ، كما تقدم ، فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه ، والله لم يجعل استغاثته وسؤاله سبباً لإذنه ، وإنما السبب لإذنه : كمال التوحيد . فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن ، وهو بمنزلة من استعان فى حاجة بما يمنع حصولها ، وهذه حالة كل مشرك .

والميت محتاج إلى من يدعو له ، ويترحم عليه ، ويستغفر له ، كما أوصانا ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين « أن نترحم عليهم ونسأل لهم العافية والمغفرة » .

فعكس المشركون هذا ، وزاروهم زيارة العبادة ، واستقضاء الحوائج ، والاستغاثة بهم ، وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد ، وسموا قصدها حجاً ، واتخذوا عندها الوقفة وحلق الرأس ، فجمعوا بين الشرك بالمعبود الحق ، وتغيير دينه ، ومعاداة أهل التوحيد ، ونسبة أهله إلى التنقص للأموات .

وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك ، وأولياءه – الموحدين له ، الذين لم يشركوا به شيئاً – بذمهم وعيبهم ومعاداتهم . وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص ، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا ، وأنهم أمروهم به ، وأنهم يوالونهم عليه . وهؤلاء هم أعداء الرسل والتوحيد فى كل زمان ومكان ، وما أكثر المستجيبين لهم ! ولله خليله إبراهيم عليه السلام حيث يقول : ﴿ **وَاجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ** ﴾ (إبراهيم : ٣٥ ، ٣٦) اهـ[١] .

وبعد أن يذكر ابن القيم هذه الأنواع من الشرك يقول : « وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله ، وعادى المشركين فى الله ، وتقرب بمقتهم إلى الله ، واتخذ الله وحده وليَّه وإلهه ومعبوده ، فجرد حبه لله ، وخوفه لله ،

---

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٤٤ – ٣٤٦ .

ورجاءه لله ، وذلّه لله ، وتوكله على الله ، واستعانته لله ، والتجاءه إلى الله ، واستغاثته بالله ، وأخلص قصده لله ، متبعاً لأمره ، متطلباً لمرضاته . إذا سأل ، سأل الله ، وإذا استعان ، استعان بالله ، وإذا عمل ، عمل لله ، فهو لله ، وبالله ، ومع الله » اهـ[1] .

ويزيد الإمام ابن تيمية الأمر وضوحاً وتحديداً فيقول : « وعلى هذا : فلو ذبح لغير الله متقرباً به إليه : لحرم ، وإن قال فيه بسم الله ، كما يفعله طائفة من منافقى هذه الأمة ، الذين يتقربون إلى الأولياء والكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك .

وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال ، لكن يجتمع فى الذبيحة مانعان » اهـ[2] .

ويقول ابن تيمية : « فكل من غلا فى حى ، أو فى رجل صالح ، كمثل علىٍّ – رضى الله عنه – أو عدىٍّ ، أو نحوه ، أو فيمن يعتقد فيه الصلاح ، كالحلاج أو الحاكم الذى كان بمصر ، أو يونس القتى ، ونحوهم . وجعل فيه نوعاً من الإلهية مثل أن يقول : كل رزق لا يرزقنيه الشيخ فلان ما أريده ، أو يقول إذا ذبح شاة : باسم سيدى .

أو يعبده بالسجود له أو لغيره ، أو يدعوه من دون الله – تعالى – مثل أن يقول : يا سيدى فلان اغفر لى ، أو ارحمنى ، أو انصرنى ، أو ارزقنى ، أو أغثنى ، أو أجرنى ، أو توكلت عليك ، أو أنت حسبى ، أو أنا فى حسبك ، أو نحو هذه الأقوال والأفعال التى هى من خصائص الربوبية التى لا تصلح إلا لله – تعالى – فكل هذا شرك وضلال ، يستتاب صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل » اهـ[3] .

---

(١) مدارج السالكين ، جـ ١ ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ .
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ، ص ٢٥٩ .
(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، جـ ٣ ص ٣٩٥ .

ونعود فنذكّر بعدة نقاط فى نهاية هذا الفصل :

أولاً : أن الكفر فى باب الألوهية والعبادة يجعل توحيد الربوبية – إن كان موجوداً[1] – باطلاً ولاقيمة له ، كما سبق وذكرنا ذلك عن الصنعانى وشارح العقيدة الطحاوية[2] .

ثانياً : أن الكفر بالقول أو بالعمل يكون انعكاساً لفساد الاعتقاد ، الذى يكون بدوره إما فساداً فى قول القلب من العلم والتصديق ، وإما فساداً فى عمل القلب من الانقياد والخضوع والمحبة والتوقير والتعظيم ، ولوازم ذلك كله[3] .

ثالثاً : أن سقوط الاعتقاد المصاحب للأقوال والأعمال المكفرة إما أن يكون أصلياً ، أى أن صاحبه كان منافقاً أصلاً ولكن نفاقه لم يظهر إلا من خلال هذا القول أو الفعل. وإما أن يكون طارئاً ، أى أن صاحبه كان مسلماً حتى هذه اللحظة التى ارتد فيها عن دينه ، إما شكًّا أو استكباراً أو حسداً ، أو غير ذلك من الأسباب التى سقط بها فى الكفر ، فعبر عنه قولاً أو فعلاً[4] .

* * *

---

(١) لأن الكفر فى جانب العبادة غالباً ما يصاحبه خلل ما فى جانب الربوبية والصفات .

(٢) راجع ص ٨١ من هذا البحث .

(٣) راجع : الفصل السابع من هذا البحث عن قاعدة أهل السنة فى ارتباط الظاهر بالباطن .

(٤) راجع : حقيقة النفاق والمنافقين فى الفصل الثامن من هذا البحث .

الفصل السادس

الكفر الأصغر

علمنا أن الإيمان عند السلف أصل وفروع ، وأن النجاة لا تتحقق للعبد ولا يدخل فى ملة الإسلام ابتداء ما لم يأتِ بأصل الإيمان أولاً ، وأن فروع الإيمان لا تقبل منه إلا بعد أن يحقق هذا الأصل ، ثم يأتى بالفروع بعد ذلك ، من واجبات ومستحبات وترك المحرمات والمكروهات والمتشابهات ، وأن لفظ الإيمان يطلق عند السلف على أصل الإيمان وعلى فروعه منفصلين أو مجتمعين .

فكذلك الكفر عند السلف يطلق على أصل الكفر وفروعه ، فأصل الكفر عندهم هو ما يضاد أصل الإيمان ويسقطه ، فيخرج بصاحبه عن ملة الإسلام . وأما فروع الكفر من كبائر وترك واجبات ، فمن أتى بها ولكن معه أصل الإيمان لم ينقض ، فهو باقٍ فى الملة الإسلامية طالما لم يأتِ بأصل الكفر .

فكما أن الكافر إذا ما أتى من فروع الإيمان مهما أتى فإن هذا لا يدخله فى ملة الإسلام ما لم يأتِ بأصل الإيمان ، فكذلك المسلم مهما أتى من فروع الكفر — والتى سماها الشارع أيضاً كفراً — فإن هذا لا يخرجه عن ملة الإسلام ما لم يأتِ بأصل الكفر الذى يضاد أصل الإيمان وينقضه .

وكذلك ألفاظ الظلم والفسق والمعصية والنفاق والفساد وأمثالها ، قد تطلق فى نصوص الشارع ويراد بها الظلم والفسق والمعصية والنفاق والفساد الذى يخرج بصاحبه عن ملة الإسلام ، لأنه ينقض ويضاد أصل الإيمان ويسقطه ، وقد يقصد بها إتيان فرع من فروع الكفر دون أصله فلا يخرجه هذا عن ملة الإسلام ،

وهو ما أطلق عليه السلف (كفراً دون كفر) و (ظلماً دون ظلم) و (فسقاً دون فسق) و (ونفاقاً دون نفاق) أو الكفر الأصغر والظلم الأصغر والفسق الأصغر والنفاق الأصغر .

وقد عرض الإمام محمد بن نصر المروزى – أحد أعلام أهل السنة والجماعة – نظرة أهل السنة إلى هذا الأمر بكلام غاية فى الوضوح والتحديد ، ونقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتاب الإيمان ، فنورده هنا ببعض التصرف .

يقول – رحمه الله – على لسان أهل السنة والجماعة : « قالوا : الكفر ضد لأصل الإيمان ، لأن للإيمان أصلاً وفروعاً ، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان الذى هو ضد الكفر ...

قالوا : إن الله ورسوله وجماعة المسلمين بينوا الأشياء بما غلب عليها من الأسماء ، فسموا الزانى فاسقاً ، والقاذف فاسقاً ، وشارب الخمر فاسقاً ، ولم يسموا واحداً من هؤلاء متقياً ولا ورعاً ، وقد أجمع المسلمون أن فيه أصل التقى والورع ، وذلك أنه يتقى أن يكفر أو يشرك بالله شيئاً ...

قالوا : فلذلك لا نسميه مؤمناً ، ونسميه فاسقاً زانياً ، وإن كان فى قلبه أصل اسم الإيمان ، لأن الإيمان اسم أثنى الله به على المؤمنين وزكاهم به وأوجب عليه الجنة ، فمن ثَمَّ قلنا : مسلم . ولم نقل : مؤمن[1] ...

وقد سموه مسلماً لخروجه من ملل الكفر ولإقراره بالله وبما قال ، ولم يسموه مؤمناً ، وزعموا أنهم مع تسميتهم إياه بالإسلام كافر ، لا كافر بالله ، ولكن كافر من طريق العمل ، وقالوا : كفر لا ينقل عن الملة . وقالوا : محال أن يقول النبى ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن »[2] والكفر ضد الإيمان ، فلا يزول عنه اسم الإيمان إلا واسم الكفر لازم له ، لأن الكفر ضد الإيمان ،

---

(١) قالوا : مسلم لأنه خرج من ملة الكفر إلى ملة الإسلام بتحقيقه أصل الإيمان ، ولم يقولوا : مؤمن ؛ لعدم تحقيقه كال الإيمان الواجب الذى يستحق به هذا الاسم . وسيأتى بالتفصيل الكلام عن الإيمان والإسلام فى الفصل العاشر .

(٢) سبق تخريجه برقم (٢) ص ٦٣ .

إلا أن الكفر كفران ، كفر هو جحد بالله وبما قال ، فذاك ضده الإقرار بالله والتصديق به وبما قال ، وكفر هو عمل ضد الإيمان الذى هو عمل ...

ولكنا نقول : للإيمان أصل وفروع ، وضد الإيمان الكفر فى كل معنى ، فأصل الإيمان الإقرار والتصديق ، وفرعه إكمال العمل بالقلب والبدن ، فضد الإقرار والتصديق الذى هو أصل الإيمان ، الكفر بالله وبما قال وترك التصديق به وله ، وضد الإيمان الذى هو عمل وليس هو إقراراً ، كفر ليس بكفر بالله ينقل عن الملة ، ولكن كفر تضييع العمل كما كان العمل إيماناً ، وليس هو الإيمان الذى هو إقرار بالله ...

وكما لم يكن بزوال الإيمان الذى هو عمل[1] استتابة ولا إزالة الحدود عنه ، إذ لم يزل أصل الإيمان عنه ، فكذلك لا يجب علينا استتابته وإزالة الحدود والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قِبَل العمل ؛ إذ لم يأتِ بأصل الكفر الذى هو جحد بالله أو بما قال ...

قالوا : ولما كان العلم بالله إيماناً ، والجهل به كفراً ، وكان العمل بالفرائض إيماناً ، والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ، لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله ﷺ إليهم ، ولم يعلموا الفرائض التى افترضت عليهم بعد ذلك ، فلم يكن جهلهم بذلك كفراً ، ثم أنزل الله عليهم هذه الفرائض ، فكان إقرارهم بها والقيام بها إيماناً ، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ، ولو لم يأتِ خبر من الله ما كان يجهلها كافراً ، وبعد مجىء الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن يجهلها كافراً ، والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر .

قالوا : فمن ثَمَّ قلنا : إن ترك التصديق بالله كفر ، وإن ترك الفرائض مع تصديق الله أنه أوجبها كفر ، ليس بكفر بالله ، وإنما هو كفر من جهة ترك الحق ،

---

(١) الإيمان الذى هو عمل هى الأعمال التى أطلق عليها الشارع إيماناً فيما زاد على أصل الإيمان ، والتى جمعها حديث الشعب والتى لا يخرج تاركها عن ملة الإسلام .

كما يقول القائل : كفرتنى حقى ونعمتى . يريد : ضيعت حقى وضيعت شكر نعمتى ...

قالوا : ولنا فى هذه قدوة بمن روى عنهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين ، إذ جعلوا للكفر فروعاً دون أصله ، لا ينقل صاحبه عن ملة الإسلام ، كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعاً للأصل ، لا ينقل تركه عن ملة الإسلام[1] ...

وقد يسمى الكافر ظالماً ، ويسمى العاصى من المسلمين ظالماً ، فظلم ينقل عن الملة ، وظلم لا ينقل ... وكذلك الفسق فسقان : فسق ينقل عن الملة وفسق لا ينقل عن الملة ، فيسمى الكافر فاسقاً ، والفاسق من المسلمين فاسقاً ...

قالوا : فلما كان الظلم ظلمين والفسق فسقين ، كذلك الكفر كفران : أحدهما ينقل عن الملة ، والآخر لا ينقل عن الملة ، وكذلك الشرك شركان : شرك فى التوحيد ينقل عن الملة ، وشرك فى العمل لا ينقل عن الملة وهو الرياء » اهـ[2] .

وفى شرحه على صحيح البخارى يبين البدر العينى أن لفظ الكفر يدل على معنى عام يمكن صرفه فى الاصطلاح الشرعى إلى معنى خاص يخرج بصاحبه عن الإسلام ، أو إلى معنى خاص آخر لا يخرج بصاحبه عن الملة ، والذى يفرق بين هذا وذاك هو بيان رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين ومن أخذ عنهم من أئمة الهدى .

يقول الإمام العينى : « والكفران مصدر كالكفر ، والفرق بينهما أن الكفر فى الدين والكفران فى النعمة ، وفى العباب : الكفر نقيض الإيمان ، وقد كفر بالله كفراً ، والكفر أيضاً جحود النعمة ، وهو ضد الشكر ، وقد كفرها كفوراً

---

(١) انظر التعليق السابق .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٠٣ - ٣١٣ .

وكفراناً ، وأصل الكفر التغطية ، وقد كفرت الشيء أكفره – بالكسر – كفراً – بالفتح – أى سترته ، وكل شيء غطى شيئاً فقد كفره ، ومنه الكافر ، لأنه يستر توحيد الله أو نعمة الله ، ويقال للزارع : الكافر ، لأنه يغطى البذر تحت التراب ، ورماد مكفور : إذا سفت الريح التراب عليه حتى غطته ...

وقوله – أى الإمام البخارى – وكفر دون كفر : أشار به إلى تفاوت الكفر فى معناه ، أى وكفر أقرب من كفر ، كما يقال : هذا دون ذلك ، أى أقرب منه . والكفر المطلق هو الكفر بالله ، وما دون ذلك يقرب منه » اهـ[1] .

وفى حديث كفران العشير يقول العينى : « قوله : أيكفرن بالله ؟ الهمزة للاستفهام ، وهذا الاستفسار دليل على أن لفظ الكفر مجمل بين الكفر بالله والكفر الذى للعشير ونحوه[2] ...

وفى الحديث دلالة على جواز إطلاق الكفر على كفر النعمة وجحد الحق ، وفيه التنبيه على أن المعاصى تنقص بالإيمان ، ولا تخرج إلى الكفر الموجب للخلود فى النار » اهـ[3] .

ويقول ابن تيمية : « لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافراً الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر ، كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته » اهـ[4] .

ويؤكد ابن تيمية على أن هذه القاعدة تنسحب على كافة النصوص الشرعية التى تتناول ألفاظ المعصية والفسق والظلم وما إليها ، فيقول شيخ الإسلام :

---

(١) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٩٩ – ٢٠٣ .

(٢) وهو استنتاج طيب فلاحظه !

(٣) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٩٩ – ٢٠٣ .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم ، ص ٧٠ . وفى هذا بيان واضح من شيخ الإسلام أن للإيمان أصلاً وحقيقة لا ينجو المرء إلا بها ، فمهما أتى من فروع الإيمان وشعبه فلا نجاة له إلا بهذا الأصل .

« وكذلك لفظ المعصية والفسوق والكفر ، فإذا أطلقت المعصية لله ورسوله دخل فيها الكفر والفسوق ، كقوله : ﴿ ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورسُولَه فإنَّ له نارَ جَهنَّمَ خالِدينَ فِيها أبَداً ﴾ (الجن : ٢٣) ... وقال فيمن يجور فى المواريث : ﴿ ومَنْ يَعْصِ اللهَ وَرسُولَه ويَتعَدَّ حُدُودَه يُدْخِلْه ناراً خالِداً فِيها ولَه عَذابٌ مُهِينٌ ﴾ (النساء : ١٤) فهنا قيد المعصية بتعدى حدوده فلم يذكرها مطلقة . وقال : ﴿ وعَصَى آدَمُ رَبَّه فغَوَى ﴾ (طه : ١٢١) فهى معصية خاصة ...

ومن هذا الباب ظلم النفس ، فإنه إذا أطلق تناول جميع الذنوب ، فإنها ظلم العبد نفسه .. وأما لفظ الظلم المطلق فيدخل فيه الكفر وسائر الذنوب ... والمقصود هنا أن الظلم المطلق يتناول الكفر ولا يختص بالكفر ، بل يتناول ما دونه أيضاً ، وكل بحسبه ، كلفظ الذنب والخطيئة والمعصية ، فإن هذا يتناول الكفر والفسوق والعصيان ... ومن هذا لفظ الصلاح والفساد ، فإذا أطلق الصلاح تناول جميع الخير ، وكذلك الفساد يتناول جميع الشر » اهـ[1] .

ويقول صاحب معارج القبول : « ولا منافاة بين تسمية العمل فسقاً أو عامله فاسقاً ، وبين تسميته مسلماً وجريان أحكام المسلمين عليه ، لأنه ليس كل فسق يكون كفراً ، ولا كل ما سمى كفراً وظلماً يكون مُخرجاً من الملة ، حتى ينظر إلى لوازمه وملزوماته ، وذلك لأن كلًّا من الكفر والظلم والفسوق والنفاق جاءت فى النصوص على قسمين :

– أكبر يخرج من الملة لمنافاته أصل الدين بالكلية .

– وأصغر يُنقِص الإيمان وينافى كماله ولا يخرج صاحبه منه .

فكفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسوق دون فسوق ، ونفاق دون نفاق » اهـ[2] .

---

(١) الإيمان ، ص ٥٥ – ٨٢ .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٤٣ .

وقد وردت بعض الأحاديث أوهم ظاهرها خلاف هذه القاعدة السابقة ، منها أحاديث تسمى بعض المعاصى كفراً وشركاً ، مثل قوله ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »[1] . وقوله : « من حلف بغير الله فقد أشرك »[2] .

ومنها أحاديث يتبرأ فيها النبى ﷺ ممن يرتكب بعض المعاصى ، مثل قوله ﷺ : « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا »[3] .

ومنها أحاديث تنفى الإيمان عمن ارتكب بعض المعاصى ، مثل قوله ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد »[4] .

ولهذه الأحاديث نظائر أخرى ، حيث لم يحملها على ظاهرها[5] إلا طائفة الخوارج ومن وافقهم الذين يحكمون بكفر مرتكب المعاصى ، وأما أهل السنة فموقفهم منها جميعاً تأويلها بما يتفق مع القاعدة السابقة ، وهذا هو الموقف المشترك بينهم وإن اختلفت مذاهبهم فى التأويل[6] .

يقول الإمام النووى : « واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف ، أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال ... فلا يخلد فى النار أحد مات على التوحيد ، ولو عمل من المعاصى ما عمل ، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ، ولو عمل من أعمال البر ما عمل . هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق فى هذه المسألة .

---

(١) متفق عليه .

(٢) أحمد . وحسنه الترمذى ، وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبى . وقال الألبانى صحيح .

(٣) مسلم .

(٤) متفق عليه .

(٥) المقصود ظاهرها المخالف لعقيدة أهل السنة ، وإلا فظاهرها تبعاً لقاعدة أهل السنة لا يعتبر تأويلاً وإنما يعد تطبيقاً للقاعدة نفسها !

(٦) الإيمان ، لنعيم ياسين ، ص ١٢٤ - ١٢٨ .

وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة ، وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي .

فإذا تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره ، فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفة وجب تأويله عليها ، ليجمع بين نصوص الشرع » اهـ[1] .

• **ويلخص الإمام ابن القيم أحكام هذا الباب في عدة أصول نوردها عنه فيما يلي :**

يقول ابن القيم : « معرفة الصواب في هذه المسألة مبني على معرفة حقيقة الإيمان والكفر ، ثم يصح النفي والإثبات بعد ذلك :

١ - فالكفر والإيمان متقابلان ، إذا زال أحدهما خلفه الآخر .

٢ - ولما كان الإيمان أصلاً له شعب متعددة ، وكل شعبة منها تسمى إيماناً ، فالصلاة من الإيمان ، وكذلك الزكاة والحج والصيام ، والأعمال الباطنة كالحياء والتوكل والخشية ...

٣ - وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادة ، ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق ، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتاً عظيماً ، منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب ، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى ويكون إليها أقرب .

٤ - وكذلك الكفر ذو أصل وشعب ، فكما أن شعب الإيمان إيمان ، فشعب الكفر كفر ... والمعاصي كلها من شعب الكفر ، كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ، جـ ١ ص ٢١٧ . وانظر مذاهب أهل السنة المختلفة في تأويل ظواهر هذه النصوص ، في رسالة الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ، ص ٨٤ وبعدها .

٥ – وشعب الإيمان قسمان : قولية وفعلية . وكذلك شعب الكفر نوعان : قولية وفعلية .

٦ – ومن شعب الإيمان القولية شعبة يوجب زوالها زوال الإيمان[1] ، فكذلك من شعبه الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان[2] ، وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية ، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً وهي شعبة من شعب الكفر ، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف ...

٧ – إن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان ، وشرك وتوحيد ، وتقوى وفجور ، ونفاق وإيمان . وهذا من أعظم أصول أهل السنة . وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع كالخوارج والمعتزلة والقدرية ، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وعدم تخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل ، وقد دل عليه القرآن والسنة والفطرة وإجماع الصحابة ...

٨ – لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد أن يسمى مؤمناً ، وإن كان ما قام به إيماناً ، ولا من قيام شعبة من شعب الكفر به أن يسمى كافراً ، وإن كان ما قام به كفراً ، كما أنه لا يلزم من قيام جزء من أجزاء العلم به أن يسمى عالماً ، ولا من معرفة بعض مسائل الفقه والطب أن يسمى فقيهاً ولا طبيباً . ولا يمنع ذلك أن تسمى شعبة الإيمان إيماناً ، وشعبة النفاق نفاقاً ، وشعبة الكفر كفراً ، وقد يطلق عليه الفعل كقوله : « فمن تركها فقد كفر » ، و « من حلف بغير الله فقد كفر » ... فمن صدر منه خلة من خلال الكفر فلا يستحق اسم كافر على الإطلاق .. إذ المعاصي كلها من شعب الكفر كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان ...

---

(١) وهي شعبة الشهادة إذا تركها مع القدرة وانتفاء المانع .

(٢) يقصد ترك الصلاة ، والخلاف في كفر تاركها بين أهل السنة خلاف معروف ومشهور .

ويقول ابن القيم : وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله وبالإسلام والكفر ولوازمهما ، فلا تتلقى هذه المسائل إلا عنهم ، فإن المتأخرين لم يفهموا مرادهم فانقسموا فريقين : فريق أخرجوا من الملة بالكبائر وقضوا على أصحابها بالخلود فى النار ، وفريق جعلوهم مؤمنين كاملى الإيمان ، فهؤلاء غلوا ، وهؤلاء جفوا ، وهدى الله أهل السنة للطريقة المثلى والقول الوسط الذى هو فى المذاهب كالإسلام فى الملل ، فهاهنا كفر دون كفر ، ونفاق دون نفاق ، وشرك دون شرك ، وفسوق دون فسوق ، وظلم دون ظلم » اهـ[1] .

الكفر العملى والكفر الاعتقادى :

ذهب كثير من أهل السنة إلى إطلاق لفظ « الكفر العملى » على المعاصى التى أطلق عليها الشارع كفراً ، والتى تقع على فروع الكفر وشعبه التى لا تخرج بصاحبها عن الملة ، وذلك تمييزاً له عن الكفر الذى يقع على أصل الإيمان فينقضه ويخرج بصاحبه عن الملة ، والذى أطلقوا عليه « الكفر الاعتقادى » حيث يستلزم فساد الاعتقاد وسقوطه .

يقول ابن القيم : « فالإيمان العملى يضاده الكفر العملى ، والإيمان الاعتقادى يضاده الكفر الاعتقادى ، وقد أعلن النبى ﷺ بما قلناه فى قوله فى الحديث الصحيح : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »[2] ، ففرق بين قتاله وسبابه ، وجعل أحدهما فسوقاً لا يكفر به والآخر كفراً ، ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملى لا الاعتقادى ، وهذا الكفر لا يخرجه من الدائرة الإسلامية والملة بالكلية ، كما لا يخرج الزانى والسارق والشارب من الملة وإن زال عنه اسم الإيمان » اهـ[3] .

ويقول صاحب معارج القبول : « إن الكفر كفران ، كفر أكبر يخرج من الإيمان بالكلية ، وهو الكفر الاعتقادى المنافى لقول القلب وعمله أو لأحدهما .

---

(١) كتاب الصلاة ، لابن القيم ، ص ٢٤ – ٣٠ بتصرف .
(٢) سبق تخريجه برقم (١) ص ٩٩ .
(٣) كتاب الصلاة ، لابن القيم ، ص ٢٦ .

وكفر أصغر ينافى كمال الإيمان ولا ينافى مطلقه وهو الكفر العملى ، الذى لا يناقض قول القلب ولا عمله ، ولا يستلزم ذلك » اهـ[1] .

ولقد أدى هذا الإطلاق – إطلاق لفظ الكفر العملى على بعض المعاصى التى سماها الشارع كفراً – إلى أن توهم البعض أنه لا يوجد كفر أكبر ينقل عن الملة يقع من جهة العمل قط ! وأن كل كفر بالعمل فهو كفر عملى أو كفر دون كفر أو كفر أصغر لا ينقل عن الملة لأنه ليس كفراً اعتقاديًّا ! .

وبنظرة سريعة إلى كتب الفقه نجدها قد أفردت باباً سمته « باب المرتد » حشدت فيه كل ما هو كفر أكبر ينقل عن الملة من الأقوال أو الأعمال أو الاعتقادات ، حيث إن هناك من الأقوال أو الأعمال – أعمال الجوارح – ما اتفق أهل السنة على كفر صاحبها ، وخروجه من الملة بالرغم من وقوعها باللسان أو الجوارح ، مما يبين بوضوح أن هناك كفراً أكبر يضاد أصل الإيمان ويخرج بصاحبه عن دائرة الملة بمجرده وهو من أعمال الجوارح أو أقوال اللسان .

يقول ابن القيم : « إن الكفر نوعان : كفر عمل ، وكفر جحود وعناد . فكفر الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً ، من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه ، وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه . وأما كفر العمل فينقسم إلى ما يضاد الإيمان وإلى ما لا يضاده ، فالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبى وسبه يضاد الإيمان » اهـ[2] .

ويقول أيضاً : « وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية ، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً وهى شعبة من شعب الكفر ، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف » اهـ[3] .

---

(1) ٢٠٠ سؤال وجواب فى العقيدة الإسلامية ، لحافظ حكمى ، ص ٩٤ ، ٩٥ .

(2) الصلاة ، ص ٢٥ .

(3) الصلاة ، ص ٢٤ .

وههنا مسألة هامة ينبغى التوقف عندها وإيضاحها ؛ لأنها مفتاح القضية كلها وهى : أن الشرك الذى يقع على أصل التوحيد أو الكفر الذى يضاد أصل الإيمان يخرج بصاحبه عن الملة الإسلامية ، لأنه شرك وكفر أكبر ينقض أصل الدين ، سواء وقع ذلك بقول اللسان أو فعل الجوارح أو اعتقاد القلب .

وكل كفر أكبر ينقل عن الملة إما أن ينقض[1] :

– قول القلب أو التوحيد العلمى .

– أو عمل القلب أو التوحيد العملى .

أو كليهما .

ولفظة « كفر اعتقادى » أو شرك فى الاعتقاد قد تطلق ويراد بها أحياناً ما كان راجعاً إلى التوحيد العملى أى قول القلب من المعرفة والتصديق ، وقد تطلق ويراد بها ما كان راجعاً إلى التوحيد العملى من الانقياد والإذعان ، أى عمل القلب وما يستلزمه من قول اللسان وعمل الجوارح[2] .

وعندما أطلق بعض أهل السنة لفظة « الكفر الاعتقادى » أو الشرك فى الاعتقاد على الكفر الأكبر أو الشرك الأكبر ، ظن البعض – خطأ – أن هذا معنى به قول القلب فقط من التصديق أو التكذيب[3] ، وغفلوا عن دخول عمل القلب أيضاً – من قبول وإذعان – تحت نفس المسمى ، وما يستلزمه من عمل الجوارح ، فظنوا أن الشرك أو الكفر فى جانب عمل القلب أو ما يستلزمه من عمل الجوارح إنما هو كفر عملى أو شرك فى العمل لا يخرج بصاحبه عن الملة بل هو شرك أصغر أو كفر دون كفر !

والحقيقة أن المراد بالشرك فى العمل أو الكفر العملى هو ما كان راجعاً إلى ما زاد على أصل الدين من أعمال ، مثل أعمال المعاصى التى أطلق عليها الشارع

---

(١) ٢٠٠ سؤال ، ص ٩٤ ، ٩٥ .

(٢) راجع بالتفصيل علاقة الباطن بالظاهر فى الفصل السابع من هذا البحث .

(٣) وهى مشكلة غلاة المرجئة كالجهمية ومن تابعهم من أشاعرة وغيرهم .

اسم الشرك أو الكفر مما لا يستلزم نقض أصل الإيمان – سواء قول القلب أو عمله أو كليهما – بل يعود على فروعه وشعبه .

وأما كل ما يعود بالنقض على أصل الدين – سواء قول القلب أو عمله أو كليهما – وسواء وقع بالاعتقاد أو بقول اللسان أو بعمل الجوارح فهو كفر وشرك أكبر وظلم وفسق يخرج بصاحبه عن دائرة الملة الإسلامية .

يقول صاحب معارج القبول : « الكفر كفران : كفر أكبر يخرج من الإيمان بالكلية ، وهو الكفر الاعتقادى المنافى لقول القلب وعمله أو لأحدهما ...

ويقول : فإذا زالت جميع هذه الأربعة : قول القلب ، وعمله ، وقول اللسان ، وعمل الجوارح ، زال الإيمان بالكلية .

وإذا زال تصديق القلب لم تنفع البقية ، فإن تصديق القلب شرط فى انعقادها وكونها نافعة ...

وإن زال عمل القلب – مع اعتقاد الصدق – فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان كله بزواله وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده ...

ويقول : الكفر العملى الذى لا يخرج من الملة ، هو كل معصية أطلق عليها الشارع اسم الكفر مع بقاء اسم الإيمان على عامله ...

فإذا قيل لنا : هل السجود للصنم والاستهانة بالكتاب وسب الرسول والهزل بالدين ونحو ذلك هذا كله من الكفر العملى فيما يظهر ! فلم كان مخرجاً من الدين وقد عرفتم الكفر الأصغر بالعملى ؟ .

قلنا : اعلم أن هذه الأربعة وما شاكلها ليس هى من الكفر العملى إلا من جهة كونها واقعة بعمل الجوارح فيما يظهر للناس ، ولكنها لا تقع إلا مع ذهاب عمل القلب من نيته وإخلاصه ومحبته وانقياده ، لا يبقى معها شىء من ذلك ، فهى وإن كانت عملية فى الظاهر فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادى ولا بد ،

ولم تكن هذه لتقع إلا من منافق مارق أو معاند مارد[1] .

وهل حمل المنافقين فى غزوة تبوك على أن ﴿ قَالُوا كلمةَ الكُفْرِ وكَفَرُوا بعد إسْلامِهِم وهَمُّوا بما لم يَنالُوا ﴾ إلا ذلك ، مع قولهم لما سئلوا : ﴿ إنَّما كُنَّا نَخُوضُ ونَلْعبُ ﴾ . قال الله تعالى : ﴿ قُلْ أبالله وآياتِه ورسُولِه كُنتم تَسْتهزِئونَ * لا تَعْتَذِرُوا قد كفرتُم بعدَ إيمانِكم ﴾ .

ونحن لم نعرف الكفر الأصغر بالعملى مطلقاً ، بل بالعملى المحض الذى لم يستلزم الاعتقاد ولم يناقض قول القلب ولا عمله اهـ[2] .

* * *

(١) ليس المقصود ذهاب عمل القلب تماماً بالكلية ، وإنما المقصود ذهاب القدر المنجى من الكفر بحيث لا يبقى فى القلب من أعمال القلوب إلا الشىء الذى قد يشاركه فيه كثير من الكفار والمشركين دون أن يرتفع بهم إلى مرتبة الإيمان والدخول فى دين الله .

(٢) ٢٠٠ سؤال ، ص ٩٤ - ٩٩ .

الفصل السابع

ارتباط الظاهر بالباطن

يلخص الإمام ابن رجب هذه القاعدة الأساسية عند أهل السنة والجم
فيقول :

« إن صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقائه للشبه
بحسب صلاح حركة قلبه ، فإن كان قلبه سليماً ليس فيه إلا محبة الله وص
ما يحبه الله وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه ، صلحت حركات الجوا
كلها ، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها ، وتوقى الشبهات حذراً من الوق
فى المحرمات ، وإن كان القلب فاسداً قد استولى عليه اتباع الهوى وطلب ما
ولو كرهه الله ، فسدت حركات الجوارح كلها وانبعثت إلى كل المعا
والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب ...

فإن أعمال الجوارح لا تستقيم إلا باستقامة القلب ، ومعنى استقامة القلب
يكون ممتلئاً من محبة الله تعالى ومحبة طاعته وكراهة معصيته ...

وحركات الجسد تابعة لحركة القلب وإرادته ، فإن كانت حركته وإرادته
وحده فقد صلح وصلحت حركات الجسد كله ، وإن كانت حركة الق
وإرادته لغير الله فسد وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حر
القلب ...

ومعنى هذا أن كل حركات القلب والجوارح إذا كانت كلها لله ، فقد ك
إيمان العبد بذلك باطناً وظاهراً ، ويلزم من صلاح حركات القلب صا

الجوارح » اهـ[1] .

المقصود بيانه أن ظاهر المرء – عند أهل السنة – هو الوجه الآخر لقلبه باطنه ، وأنه انعكاس مباشر له لا يتخلف عنه ولا يغايره ، وأنه من المحال الممتنع شرعاً وعقلاً أن يكون الباطن على حال بينما يكون الظاهر على حال آخر ، ولكن إذا كان الباطن صالحاً كان الظاهر صالحاً بحسبه ، وإذا كان الباطن فاسداً كان الظاهر كذلك فاسداً بحسبه[2] .

يقول ابن تيمية : « ثم القلب هو الأصل ، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة ، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب ، ولهذا قال النبي ﷺ ، فى الحديث الصحيح : « ألا وإن فى الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ، ألا وهى القلب »[3] ...

فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علماً وعملاً قلبيًّا ، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق ، كما قال أهل الحديث : قول وعمل ، قول باطن وظاهر ، وعمل باطن وظاهر . والظاهر تابع للباطن لازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد ...

والإرادة التامة مع القدرة تستلزم الفعل ، فيمتنع أن يكون الإنسان محبًّا لله ورسوله ، مريداً لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله ، فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته ، دلَّ على أنه ليس فى قلبه الإيمان الواجب الذى فرضه الله عليه[4] .

ويقول : الإيمان الذى كتب فى القلب ليس هو مجرد العلم والتصديق ، بل هو تصديق القلب ، وعمل القلب ...

---

(١) جامع العلوم والحكم ، ص ٦٥ ، ٦٦ .
(٢) سيأتى الحديث عن عارض الإكراه والنفاق .
(٣) متفق عليه .
(٤) الإيمان ، ص ١٧٦ ، ١٧٧ .

فالسلف يقولون : ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب ، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب ، الذى هو حب الله ورسوله ، وخشية الله ونحو ذلك ، لا يستلزم أن لا يكون فى القلب من التصديق شيء[1] .

ويقول : وذلك لأن أصل الإيمان هو ما فى القلب ، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك ، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح ، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب ، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم وإن كان أصله فى القلب ، وحيث عطفت عليه الأعمال ، فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب ، بل لا بد معه من الأعمال الصالحة[2] .

ويقول ابن تيمية : وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له ، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة ، فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما فى القلب ولازمه ودليله ومعلوله .

كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضاً تأثير فيما فى القلب ، فكل منهما يؤثر فى الآخر ، لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له ، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يثبت ويقوى بفرعه .

كما فى الشجرة التى يضرب بها المثل لكلمة الإيمان ، قال تعالى : ﴿ **ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً كَلِمةً طَيِّبَةً كَشَجرةٍ طَيِّبةٍ أصْلُها ثَابِتٌ وفَرعُها فى السَّماءِ * تُؤتِى أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بإذْنِ ربِّها** ﴾ (إبراهيم : ٢٤ ، ٢٥) . وهى كلمة التوحيد ، والشجرة كلما قوى أصلها وعرق وروى قويت فروعها ، وفروعها أيضاً إذا اغتذت بالمطر والريح أثر ذلك فى أصلها . وكذلك الإيمان فى القلب والإسلام علانية ، ولما كانت

---

(١) الإيمان ، ص ١٤١ – ١٤٢ . خلافاً لغلاة المرجئة الذين قصروا الإيمان على قول القلب من معرفة وتصديق .

(٢) الإيمان ، ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة كان يستدل بها عليها » اهـ[1] .

● **ومن كلام شيخ الإسلام فى المواضع السابقة – وفى غيرها – ومن كلام غيره من أئمة أهل السنة ، نستطيع أن نخرج بعدة أمور هامة تتعلق بهذه القاعدة ، قاعدة ارتباط الظاهر بالباطن والعلاقة بينهما عند أهل السنة والجماعة :**

أولاً : أن الإيمان أصله فى القلب ، وأصل الإيمان الذى فى القلب هو :

– قول القلب من المعرفة والعلم والتصديق .

– وعمل القلب من الإذعان والانقياد والاستسلام .

ثانياً : أن الإيمان وإن كان أصله فى القلب من قول وعمل ، إلا أن لوازم ذلك من قول وعمل الجوارح لابد من تحققها فى الظاهر إذا تحقق ملزومها الذى فى القلب ، فالظاهر لا يتخلف عن باطنه ولا يضاده .

ثالثاً : كلما حسن الملزوم الذى فى القلب كلما حسن اللازم الذى فى الظاهر ، والعكس صحيح ، فكلما فسد الملزوم فسد اللازم .

يقول ابن القيم : « فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح ، إذ لو أطاع القلب وانقاد ، أطاعت الجوارح وانقادت » اهـ[2] .

رابعاً : الإيمان عند أهل السنة يطلق على الملزوم – الذى فى القلب – وعلى اللازم – الذى فى الظاهر – أى على الأصل والفرع أو على الباطن والظاهر[3] .

خامساً : من أطلق من أهل السنة لفظ التصديق على الإيمان إنما يعنى التصديق الباعث على العمل – عمل القلب والجوارح – وليس مجرد التصديق الخبرى .

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٨٣ – ٨٥ .

(٢) الصلاة ، ص ٢٢ .

(٣) هناك نزاع مشهور بين فقهاء الكوفة كأبى حنيفة وأصحابه وبين بقية السلف حول إطلاق لفظ الإيمان وهل يقصر فقط على الملزوم فيدخل فيه العمل « باللزوم » أم يطلق على الملزوم واللازم فيدخل فيه العمل « بالتضمن » . وسيأتى تحرير هذا النزاع تفصيلاً .

يقول صاحب « معارج القبول» : « ومحال أن ينتفى انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب ، قال النبى ﷺ : « إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب »[1] . ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة فى الإيمان : هو التصديق – على ظاهر اللغة – أنهم عنوا التصديق الإذعانى المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً بلا شك ، لم يعنوا مجرد التصديق » اهـ[2] .

ويقول ابن القيم : « فإن الإيمان ليس مجرد التصديق – كما تقدم بيانه – وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد » اهـ[3] .

ويقول : « وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية ، ونحن نقول : الإيمان هو التصديق ، ولكن ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له » اهـ[4] .

سادساً : أن الظاهر يرتبط أساساً بعمل القلب من الإذعان والمحبة والخشية والتوقير أكثر مما يرتبط بقول القلب من علم ومعرفة وتصديق ، فإن الرجل قد يكون عالماً ومصدقاً ومعتقداً للحق الذى جاء به الرسول ﷺ ، ولكن خشية الله فى قلبه والخوف منه ومحبته ومحبة رسوله ﷺ وتوقيره والانقياد له لم تصل فى قلبه إلى الدرجة التى تنجو به من ظلمات الكفر والشرك ، أو أن يكون ما فى قلبه من الحسد والكبر أو حب الشهوات أو المصلحة الدنيوية العاجلة أو الرئاسة أو غيرها قد غلب عليه – والعياذ بالله – فطمسه وجعل ما معه من التصديق وبعض عمل القلب لا قيمة له ولا نفع فيه .

فالمشركون مثلاً معهم بعض المحبة لله وبعض الطاعة وبعض الخوف ، ولكن هذا لا ينفعهم شيئاً ، فإن حبهم لأندادهم وطاعتهم لهم وخوفهم منهم يطغى على ما فى قلوبهم من محبة الله وطاعته وخوفه ، فلا يدخلون بذلك فى دين الله بالرغم مما فى قلوبهم من التصديق وبعض المحبة والطاعة والخوف لله .

---

(١) سبق تخريجه برقم (٣) ص ١٠٨ .
(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ ، ٢٠ .
(٣) الصلاة ، ص ٢٥ .
(٤) الصلاة ، ص ١٩ ، ٢٠ .

فالمؤمنون يعبدون الله وحده لأن قلوبهم لله وحده ، والمشركون يعبدون معه الأنداد لأن قلوبهم ليست خالصة له وحده ، بل فيها من حب غيره وطاعته وتعظيمه وخوفه مثل ما فيها من حب الله وطاعته وتعظيمه وخوفه ، بل وأكثر .

يقول ابن تيمية : « إن الردة قد تتجرد عن السب والشتم فلا تتضمنه ولا تستلزمه ، كما تتجرد عن قتل المسلمين وأخذ أموالهم ، إذ السب والشتم إفراط فى العداوة ، وإبلاغ فى المحادَّة مصدره شدة سفه الكافر وحرصه على فساد الدين وإضرار أهله ، ولربما صدر عمن يعتقد النبوة والرسالة ، لكن لم يأت بموجب هذا الاعتقاد من التوقير والانقياد ، فصار بمنزلة إبليس حيث اعتقد ربوبية الله سبحانه بقوله (ربِّ) وقد أيقن أن الله أمره بالسجود ثم لم يأت بموجب هذا الاعتقاد من الاستسلام والانقياد ، بل استكبر وعاند معاندة معارض طاعن فى حكمة الآمر .

ولا فرق بين من يعتقد أن الله ربه ، وأن الله أمره بهذا الأمر ، ثم يقول إنه لا يطيعه لأن أمره ليس بصواب ولا سداد ، وبين من يعتقد أن محمداً رسول الله وأنه صادق واجب الاتباع فى خبره وأمره ، ثم يسبُّه أو يعيب أمره أو شيئاً من أحواله ، أو ينتقصه انتقاصاً لا يجوز أن يستحقه رسول .

وذلك أن الإيمان قول وعمل ، فمن اعتقد الوحدانية فى الألوهية لله سبحانه وتعالى ، والرسالة لعبده ورسوله ، ثم لم يتبع هذا الاعتقاد موجبه من الإجلال والإكرام - الذى هو حال فى القلب يظهر أثره على الجوارح - بل قارنه الاستخفاف والتسفيه والازدراء ، بالقول أو بالفعل ، كان وجود ذلك الاعتقاد كعدمه ، وكان ذلك موجباً لفساد ذلك الاعتقاد ومزيلاً لما فيه من المنفعة والصلاح .

إذ الاعتقادات الإيمانية تزكى النفوس وتصلحها ، فمتى لم توجب زكاة النفس ولا صلاحها ، فما ذاك إلا لأنها لم ترسخ فى القلب ولم تصر صفة ونعتاً للنفس ولا صلاحاً ، وإذا لم يكن علم الإيمان المفروض صفة لقلب الإنسان لازمة له لم ينفعه ، فإنه يكون بمنزلة حديث النفس وخواطر القلب ، والنجاة لا تحصل

إلا بيقين فى القلب ولو أنه مثقال ذرة » اهـ[1] .

سابعاً : الإيمان ظاهر وباطن ، والمطلوب شرعاً هو الظاهر والباطن ، وكلاهما إيمان ، وكذلك الكفر ظاهر وباطن ، والمحظور شرعاً هو الظاهر والباطن ، وكلاهما كفر . فكما نسمى الظاهر إيماناً ونحكم على صاحبه بالإيمان ظاهراً وباطناً ، فكذلك نسمى الظاهر كفراً ونحكم على صاحبه بالكفر ظاهراً وباطناً .

ولما كان الإنسان ليس له سلطان الاطلاع على بواطن الآخرين وسرائرهم – لأن هذا الجزء يختص به عالم الغيب والشهادة وحده جل وعلا – ولما كان الظاهر انعكاساً للباطن وصورة مباشرة له ، فقد جعل الله سبحانه وتعالى ظاهر الناس دليلاً على باطنهم بالنسبة لتعاملاتهم بعضهم مع بعض ، فأعطى الإنسان الحق فى الحكم على بواطن الآخرين بمقتضى ما يبدو له من ظواهرهم ، فإن أظهروا الخير حكم لهم بالخير ظاهراً وباطناً ، وإن أظهروا الشر حكم لهم بالشر ظاهراً وباطناً . ولم يجعل الله الحكم على الآخرين منوطاً بتتبع سرائرهم واكتشاف بواطنهم لأن هذا ليس فى طاقة البشر ولا فى سلطانهم .

يقول الشاطبى : « ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة فى الشرع دليلاً على ما فى الباطن ، فإن كان الظاهر منخرماً حكم على الباطن بذلك ، أو مستقيماً حكم على الباطن بذلك أيضاً ، وهو أصل عام فى الفقه وسائر أحكام العاديات والتجريبيات ، بل الالتفات إليها من هذا الوجه نافع فى جملة الشريعة جدًّا ، والأدلة على صحته كثيرة جدًّا . وكفى بذلك عمدة أنه الحاكم بإيمان المؤمن وكفر الكافر وطاعة المطيع وعصيان العاصى وعدالة العدل وجرحة المجرح ، وبذلك تنعقد العقود وترتبط المواثيق ، إلى غير ذلك من الأمور ، بل هو كلية التشريع وعمدة التكليف بالنسبة إلى إقامة حدود الشعائر الإسلامية الخاصة والعامة » اهـ[2] .

---

(١) الصارم المسلول ، ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ .

(٢) الموافقات ، جـ ١ ص ٢٣٣ .

ويؤكد الإمام ابن تيمية على نفس المعنى ، وهو أن الظاهر والباطن وجهان لحقيقة واحدة ، وأن ما يقوم بأحدهما يتعدى حكمه إلى الآخر[1] ، وأن هذا هو مذهب أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل ، وأن الذى يظهر الكفر فهو كافر ظاهراً وباطناً بغض النظر عن اعتقاده من تصديق أو تكذيب أو استحلال أو ذهول[2] .

يقول شيخ الإسلام : « ولكن من رحمة الله بعباده المسلمين أن الأئمة الذين لهم فى الأمة لسان صدق ، مثل الأئمة الأربعة وغيرهم، كمالك ، والثورى ، والأوزاعى ، والليث بن سعد ، وكالشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبى عبيد ، وأبى حنيفة ، وأبى يوسف ، ومحمد ، كانوا ينكرون على أهل الكلام من الجهمية قولهم فى القرآن والإيمان وصفات الرب ، وكانوا متفقين على ما كان عليه السلف من أن الله يُرى فى الآخرة ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأن الإيمان لا بدَّ فيه من تصديق القلب واللسان ، فلو شتم الله ورسوله كان كافراً باطناً وظاهراً عندهم كلهم » اهـ[3] .

ويقول : « هذا مذهب الفقهاء وغيرهم من أهل السنة والجماعة ، خلاف ما يقوله بعض الجهمية والمرجئة القائلين بأن الإيمان هو المعرفة والقول بلا عمل من أعمال القلب ، من أنه – أى سب الرسول ﷺ – إنما ينافيه – أى الإيمان – فى الظاهر وقد يجامعه فى الباطن[4] ...

والغرض هنا أنه كما أن الردة تتجرد عن السب ، فكذلك قد تتجرد عن قصد تبديل الدين وإرادة التكذيب بالرسالة ، كما تجرد كفر إبليس عن قصد التكذيب

---

(١) ، (٢) المقصود بالباطن هنا هو عمل القلب أساساً ، من الانقياد والإذعان والمحبة والتوقير والخشية إلى غير ذلك ، بغضِّ النظر عن اعتقاد صاحبه ، إذ لا يتعرى الظاهر عن الإيمان إلا إذا تعرى القلب عن هذه الأعمال بالقدر الذى ينجو بصاحبه ويضبط ظاهره .

(٣) الإيمان ، ص ٣٨٥ .

(٤) وهذه من أشنع بدع الجهمية التى خالفوا فيها أهل السنة والجماعة .

بالربوبية ، وإن كان عدم القصد لا ينفعه ، كما لا ينفع من قال الكفر أن لا يقصد أن يكفر » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهراً وباطناً ، سواء كان السابُّ يعتقد أن ذلك محرم ، أو كان مستحلاً له ، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده ، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل ...

ثم يسوق إجماع المذاهب على كفر السابّ وعلى وجوب قتله مرتداً حتى وإن كان مقراً بما أنزل الله ، إلى أن يقول : وكذلك قال أصحابنا وغيرهم : من سب الله كفر ، سواء كان مازحاً أو جاداً لهذه الآية – آية التوبة – وهذا هو الصواب المقطوع به » اهـ[2] .

ويقول ابن تيمية : « وإذا تبين أن مذهب سلف الأمة ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة فى نفسها كفر ، استحلها صاحبها أو لم يستحلها ، فالدليل على ذلك جميع ما قدمناه فى المسألة الأولى من الدليل على كفر السابّ ...

وما ذكرناه من الأحاديث والآثار فإنما هو أدلة بينة فى أن نفس أذى الله ورسوله كفر ، مع قطع النظر عن اعتقاد التحريم وجوداً وعدماً ... بل فى الحقيقة كل ما دلَّ على أن السابَّ كافر وأنه حلال الدم لكفره فقد دلَّ على هذه المسألة ، إذ لو كان الكفر المبيح هو اعتقاد أن السب حلال لم يجز تكفيره وقتله ، حتى يظهر هذا الاعتقاد ظهوراً تثبت بمثله الاعتقادات المبيحة للدماء» اهـ[3] .

بقيت نقطة هامة تتعلق بهذه القاعدة – قاعدة ارتباط الظاهر بالباطن عند أهل السنة والجماعة – وهى مدى اطراد هذه القاعدة وانعكاسها والحالات العارضة لها وأهمها حالتان : حالة الإكراه ، وحالة النفاق .

---

(١) الصارم المسلول ، ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ .
(٢) الصارم المسلول ، ص ٥١٢ ، ٥١٣ .
(٣) الصارم المسلول ، ص ٥١٧ .

• عارض الإكراه وعلاقته بقاعدة ارتباط الظاهر بالباطن :

أما عن حالة الإكراه[1] فنقول : إن الأصل كما ذكرنا أن صلاح الباطن ينعكس حتماً بالضرورة على الظاهر فينصلح ، وأن فساد الباطن كذلك ينعكس حتماً بالضرورة على الظاهر فيفسد ، وفى حالة الإكراه الملجىء يكون القلب مطمئناً بالإيمان مريداً بالضرورة أن يظهر إيمانه ويعبر عنه ، متى زال الإكراه الواقع عليه ولكنه – وبرخصة شرعية تبيح له ذلك – يظهر العكس ، حتى إذا ما زالت عوامل الإكراه عاد فأظهر الإيمان وعبر عنه .

وظاهر هذا المرء صالح فى الحالين ملتزم بأمر الشرع غير حائد عنه ، فالشرع الذى يأمره بإظهار الإيمان فى الأحوال العادية هو نفسه الذى يأمره بإخفائه أو إظهار عكسه فى حال الإكراه .

أما إذا انعدم الإكراه فلم يظهر الإيمان – أو أظهر الكفر – فلا بد أن يكون الباطن فاسداً والقلب منشرحاً بالكفر .

يقول ابن تيمية : « ونظير هذا لو قيل : إن رجلاً من أهل السنة قيل له : ترضّ عن أبى بكر وعمر . فامتنع عن ذلك حتى قتل مع محبته لهما واعتقاده فضلهما ومع عدم الأعذار المانعة من الترضى عنهما ، فهذا لا يقع قط . وكذلك لو قيل : إن رجلاً يشهد أن محمداً رسول الله باطناً وظاهراً وقد طلب منه ذلك ، وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع لأجلها ، فامتنع منها حتى قتل ، فهذا يمتنع أن يكون فى الباطن يشهد أن محمداً رسول الله .

ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذى لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف من الأولين والآخرين إلا الجهمية – جهماً ومن وافقه – فإنه إذا قدر أنه معذور لكونه أخرس ، أو لكونه خائفاً من قوم إن أظهر الإسلام آذوه ونحو ذلك ، فهذا يمكن أن لا يتكلم مع الإيمان فى قلبه ، كالمكره على كلمة الكفر ، قال الله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِم غَضَبٌ من اللهِ ولهمْ عَذابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النحل : ١٠٦) .

---

(١) سيأتى الكلام عن النفاق تفصيلاً فى الفصل اللاحق .

وهذه الآية مما يدل على فساد قول جهم ، فإنه – أى الله عز وجل – جعل كل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار ، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان .

فإن قيل : فقد قال تعالى : ﴿ **ولَكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْراً** ﴾ ، قيل : وهذا موافق لأولها ، فإنه من كفر من غير إكراه ، فقد شرح بالكفر صدراً ، وإلا تناقض أول الآية وآخرها . ولو كان المراد بمن كفر هو الشارح صدره – وذلك يكون بلا إكراه – لم يستثن المكره فقط ، بل كان يجب أن يستثنى المكره وغير المكره إذا لم يشرح صدره ، وإذا تكلم بكلمة الكفر طوعاً ، فقد شرح بها صدراً وهى كفر .

وقد دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **يَحْذَرُ المُنافِقونَ أنْ تُنزَّلَ عليهم سُورةٌ تُنبِّئُهمْ بما فِي قُلوبِهم قُلِ اسْتَهزِءُوا إنَّ اللهَ مُخْرِجٌ ما تَحْذَرُونَ * ولَئِنْ سأَلْتَهم لَيَقُولُنَّ إنَّما كُنَّا نَخُوضُ ونَلْعبُ قُلْ أباللهِ وآيَاتِهِ ورسُولِه كُنتم تَسْتهزِؤُونَ * لا تَعْتذِرُوا قد كَفرتُم بعد إيْمانِكم إنْ نَعْفُ عن طائفةٍ منكم نُعذِّبْ طَائِفةً بأنَّهم كانُوا مُجْرِمينَ** ﴾ (التوبة : ٦٤ – ٦٦) .

فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم : إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له ، بل كنا نخوض ونلعب . وبيَّن أن الاستهزاء بآيات الله كفر ، ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام ، ولو كان الإيمان فى قلبه منعه أن يتكلم بهذا الكلام » اهـ[1] .

ويقول شيخ الإسلام : « فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة ، عامداً لها ، عالماً أنها كلمة كفر[2] ، فإنه يكفر بذلك ظاهراً وباطناً ، ولا يجوز أن يقال : إنه فى الباطن يجوز أن يكون مؤمناً . ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ .

(٢) يقول ابن تيمية فى موضع آخر : « وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر ، كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافراً ، إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ماشاء الله » اهـ . الصارم المسلول ، ص ١٧٧ .

قال سبحانه : ﴿ مَنْ كَفَر باللهِ مِنْ بَعْدِ إيمانِه إلَّا مَنْ أُكْرِهَ وقلبُه مُطْمَئِنٌّ بالإيمان ولَكنْ مَنْ شَرحَ بالكُفْرِ صَدْراً فَعلَيْهم غَضَبٌ مِنْ اللهِ ولَهم عَذابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النحل : ١٠٦) .

ومعلوم أنه لم يرد بالكفر هنا اعتقاد القلب فقط ، لأن ذلك لا يكره الرجل عليه ، وهو قد استثنى من أكره ولم يرد من قال واعتقد ، لأنه استثنى المكره وهو لا يكره على العقد والقول ، وإنما يكره على القول فقط ، فعلم أنه أراد من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم وأنه كافر بذلك ، إلا من أكره وهو مطمئن بالإيمان ، ولكن من شرح بالكفر صدراً من المكرهين فإنه كافراً أيضاً ، فصار من تكلم بالكفر كافراً ، إلا من أكره فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان .

وقال تعالى فى حق المستهزئين : ﴿ لا تَعْتَذِرُوا قد كَفرتُم بعدَ إيْمانِكم ﴾ (التوبة : ٦٦)

فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته ، وهذا باب واسع ، والفقه فيه ما تقدم من أن التصديق بالقلب يمنع إرادة التكلم وإرادة فعل فيه استهانة واستخفاف ، كما أنه يوجب المحبة والتعظيم ، واقتضاؤه وجود هذا وعدم هذا أمر جرت به سنة الله فى مخلوقاته ، كاقتضاء إدراك الموافق للذة وإدراك المخالف للألم .

فإذا عدم المعلول كان مستلزماً لعدم العلة ، وإذا وجد الضد كان مستلزماً لعدم الضد الآخر . فالكلام والفعل المتضمن للاستخفاف والاستهانة مستلزم لعدم التصديق النافع ولعدم الانقياد والاستسلام فلذلك كان كفراً .

واعلم أن الإيمان وإن قيل : هو التصديق ، فالقلب يصدق بالحق ، والقول يصدق ما فى القلب ، والعمل يصدق القول . والتكذيب بالقول مستلزم للتكذيب بالقلب ، ورافع للتصديق الذى كان فى القلب ، إذ أعمال الجوارح تؤثر فى القلب كما أن أعمال القلب تؤثر فى الجوارح ، فإن ما قام به كفر تعدى حكمه إلى الآخر . والكلام فى هذا واسع وإنما نبهنا على هذه المقدمة » اهـ[1] .

---

(١) الصارم المسلول ، ص ٥٢٣ – ٥٢٥ .

ونحب فى ختام هذا الفصل أن نؤكد على نقطة هامة ، وهى أن كلامنا هنا إنما هو على « حقيقة الإيمان » وعن مدى ارتباط ظاهر المرء بباطنه فى التعبير عن هذه الحقيقة .

وأما عن « ضوابط إجراء الأحكام » كالفرق بين العموم والتعيين ، وثبوت الشروط وانتفاء الموانع ، وتعارض الأصل مع الظاهر ، وما يستتبعه من معاملات شرعية ، فمجال ذلك كله هو كتب الفقه والقواعد خارج نطاق هذا البحث . وأما ما نقرره هنا من حقائق فيأتى بعد ذلك كله ، أى بعد ثبوت الظاهر ثبوتاً لا مجال لدفعه عن النفس ، أى بعد استيفاء كافة الضوابط الشرعية المطلوبة والمقررة فى كتب الفقه ، فإذا ما ثبت الظاهر بهذه الصورة ، أصبح – عند أهل السنة – انعكاساً مباشراً للباطن لا يتخلف أحدهما عن الآخر ولا يضاده .

وأما عن « أحكام الآخرة » فهذا لا شأن لنا به ، وإنما حساب ذلك عند الله وحده ، فكون المرء يظهر الإيمان ويبطن الكفر حتى يموت على ذلك دون أن يكشف أمره لنا ، أو كونه يظهر الكفر ويبطن الإيمان لموانع شرعية لا تظهر لنا ، وغير ذلك مثل أن يختم الله لعبد ما بتوبة لم نطلع عليها – مما لا يعلمه إلا الله وحده – فهذا مما لا إحاطة لنا به فى مجال طاقتنا البشرية عقلاً وشرعاً ، وهذا مما لا يظهره الله إلا فى الآخرة ، ولذلك كان من عقائد أهل السنة والجماعة أنهم لا يحكمون لمعين بجنة أو بنار ، إلا بدليل خاص من قرآن وسنة[1] .

* * *

(١) دون أن يقدح ذلك فى قاعدة إجراء الأحكام فى الدنيا على مقتضى الظواهر ، فحقائق الشرع والعقل ومصالح الدنيا والآخرة تؤكد ذلك فى نطاق قدرة المخلوق وعلمه ، ثم تترك ما وراء ذلك لقدرة الخالق وعلمه وحكمته جلت قدرته وعظمته .

الفصل الثامن

حقيقة النفاق

النفاق مأخوذ أصلاً من كلام العرب وإن قيل إنه لم تكن العرب تكلمت به ، فإن نفق يشبه خرج ، ومنه نفقت الدابة إذا ماتت ، ومنه نافقاء اليربوع ، والنفق فى الأرض ، قال تعالى : ﴿ **فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقاً فِى الأَرْضِ** ﴾ (الأنعام : ٣٥) . ومن الناس من يسمى من خرج عن طاعة الملك منافقاً عليه[١] .

ولكن النفاق فى الاصطلاح الشرعى مقيد بأنه نفاق من الإيمان ، فالمنافق هو الذى خرج من الإيمان باطناً بعد دخوله فيه ظاهراً[٢] . فالنفاق هو مخالفة الظاهر للباطن ، فإن كان فى أصل الإيمان كان نفاقاً أكبر مخرجاً عن الدين ، وإن كان فى فروعه كان حاله بحسب ذلك[٣] .

وأكثر النفاق الذى يقع هو النفاق على رسول الله ﷺ سواء فى حياته – وهو أكثر ما ذكره الله فى القرآن من نفاق المنافقين[٤] – أم بعد وفاته ﷺ .

وقد كان الناس على عهده ﷺ بالمدينة ثلاثة أصناف : مؤمن ، وكافر مظهر للكفر ، ومنافق ظاهره الإسلام وهو فى الباطن كافر[٥] .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٨٤ ، ٢٨٥ .
(٢) السابق .
(٣) الرياض الناضرة ، لعلامة نجد عبد الرحمن بن ناصر السعدى ، ص ٢٤٠ .
(٤) الإيمان ، ص ٢٨٥ ، والإيمان الأوسط ، ص ١٨٠ .
(٥) الإيمان الأوسط ، ص ٣ – ١٤ .

وأما قبل الهجرة فلم يكن الناس إلا مؤمن أو كافر ، لم يكن هناك منافق ، فإن المسلمين كانوا مستضعفين ، فكان من آمن آمن باطناً وظاهراً ، ومن لم يؤمن فهو كافر .

فلما هاجر النبى ﷺ إلى المدينة ، وصار للمؤمنين بها عز وأنصار ، ودخل جمهور أهلها فى الإسلام طوعاً واختياراً ، كان بينهم من أقاربهم ومن غير أقاربهم من أظهر الإسلام موافقة رهبة أو رغبة ، وهو فى الباطن كافر[1] .

فالمنافقون هم فى الظاهر مسلمون ، وقد كان المنافقون على عهد النبى ﷺ يلتزمون أحكام الإسلام الظاهرة لاسيما فى آخر الأمر ما لم يلتزمه كثير المنافقين الذين من بعدهم ، لعز الإسلام وظهوره إذ ذاك بالحجة والسيف ، قال حذيفة — رضى الله عنه — : النفاق اليوم أكثر منه على عهد رسول الله ﷺ . وفى رواية : كانوا على عهد النبى ﷺ يسرُّونه ، واليوم يظهرونه[2] .

والمقصود أن الناس ينقسمون فى الحقيقة إلى : مؤمن ، ومنافق كافر فى الباطن مع كونه مسلماً فى الظاهر ، وإلى كافر باطناً وظاهراً .

ولما كثرت الأعاجم فى المسلمين تكلموا بلفظ « الزنديق » ، وشاعت فى لسان الفقهاء ، والزنديق فى عرف هؤلاء الفقهاء : هو المنافق الذى كان على عهد النبى ﷺ ، وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره ، سواء أبطن ديناً من الأديان ، كدين اليهود والنصارى أو غيرهم ، أو كان معطلاً جاحداً للصانع والمعاد والأعمال الصالحة[3] .

على أن هناك تعميمات خاطئة بشأن المنافقين ، وهو أنهم مكذبون بقلوبهم ومصدقون بألسنتهم ، وهذا أحد أصناف المنافقين فعلاً ولكن ليس كل المنافقين هكذا ، بل أنواع ، بل الغالب عليهم أنهم يعرفون الحق بقلوبهم وينقادون

---

(١) السابق .
(٢) السابق .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٣ — ١٤ .

له أحياناً ، إلا أن ضعف الإيمان فى قلوبهم يجعلهم ينقلبون على أعقابهم أحياناً أخرى ، إما ضعفاً فى قول القلب وشكاً وتردداً ، وإما ضعفاً فى عمل القلب من الانقياد والمحبة والتعظيم والتوقير .

● **أصناف النفاق :**

وقد ضرب الله – عز وجل – مثلين فى أول سورة البقرة أوضح فيها حال صنفين أساسيين من أصناف المنافقين يندرج تحتهما كافة أحوال المنافقين وصفاتهم المختلفة التى ذكرها الله سبحانه وتعالى تفصيلاً فى مواضع أخرى .

١ – **المثل الأول** : هو المثل النارى ، يقول الله تعالى : ﴿ **مَثَلُهم كَمَثَلِ الَّذى اسْتَوْقَد ناراً فَلمَّا أضاءتْ ما حَوْلَه ذَهبَ اللهُ بِنُورِهم وتَركَهم فى ظُلماتٍ لا يُبْصِرُونَ * صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُم لا يَرْجِعُونَ** ﴾ (البقرة : ١٧ – ١٨) .

يقول ابن كثير : « وفى هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا ، كما أخبر تعالى عنهم فى غير هذا الموضع ، والله أعلم ...

وعن ابن مسعود وناس من الصحابة : أن ذلك المنافق كان فى ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال والحرام والخير والشر ، فبينما هو كذلك إذ كفر فصار لا يعرف الحلال من الحرام ولا الخير من الشر ...

وعن ابن عباس : هم قوم كانوا على هدى ثم نزع منهم فعتوا بعد ذلك ...

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : هذه صفة المنافقين ، كانوا قد آمنوا حتى أضاء الإيمان قلوبهم ، كما أضاءت النار لهؤلاء الذين استوقدوا ناراً ، ثم كفروا فذهب الله بنورهم فانتزعه ، كما ذهب بضوء هذه النار فتركهم فى ظلمات لا يبصرون » اهـ[1] .

٢ – **المثل الثانى** : هو المثل المائى ، يقول تعالى : ﴿ **أَوْ كَصَيِّبٍ من السَّماءِ فيه ظُلماتٌ ورَعْدٌ وَبرْقٌ يَجْعلُونَ أصابِعَهم فى آذانِهم من الصَّواعقِ حَذرَ المَوْتِ واللهُ مُحيطٌ بالكافِرِينَ * يَكادُ البَرْقُ يَخْطَفُ أبْصارَهم كُلَّما أضاءَ لَهم**

(١) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ٥٣ – ٥٦ .

مَشَوْا فيه وإذَا أظْلَمَ عَلَيْهِم قَامُوا ولَوْ شَاءَ اللهُ لَذهبَ بِسَمْعِهِم وأبْصَارِهِم إنَّ اللهَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ ﴾ (البقرة : ١٩ - ٢٠) .

يقول ابن كثير : « هذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين ، وهم قوم يظهر لهم الحق تارة ويشكُّون تارة أخرى ، فقلوبهم فى حال شكهم وكفرهم وترددهم (كصيِّب) ، والصيب المطر .. نزل من السماء فى حال ظلمات وهى الشكوك والكفر والنفاق ، ورعد وهو ما يزعج القلوب من الخوف ، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفزع ..

والبرق هو ما يلمع فى قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين فى بعض الأحيان من نور الإيمان .. (يكادُ البَرقُ يَخْطَفُ أبْصارَهم) أى لشدته وقوته فى نفسه وضعف بصائرهم وعدم ثباتها للإيمان ...

وعن ابن عباس : كلما ظهر لهم من الإيمان شىء استأنسوا به واتبعوه ، وتارة تعرض لهم الشكوك أظلمت قلوبهم فوقفوا حائرين ..

وعنه : كلما أصاب المنافقين من عز الإسلام اطمأنوا إليه وإذا أصاب الإسلام نكبة قاموا ؛ ليرجعوا إلى الكفر .. يعرفون الحق ويتكلمون به ، فهم فى قولهم به على استقامة ، فإذا ارتكسوا منه إلى الكفر قاموا أى متحيرين » اهـ[1] .

وهكذا يظهر لنا بوضوح أن المنافقين يعرفون الحق وينقادون له أحياناً ، فمنهم من ينقلب على عقبيه ويعود إلى الكفر الخالص ، ومنهم من يظل على حيرته وتردده بين الحق والباطل تارة يقرب من هذا وتارة يقرب من هذا ، وهكذا يتذبذب بين الإيمان والكفر إلى أن يختم الله له إما بتوبة وخير ، وإما بطغيان وكفر .

يقول ابن كثير : « فإذا تقرر هذا صار الناس أقساماً :

١ - مؤمنون خلَّص ، وهم الموصوفون بالآيات الأربع فى أول البقرة .

٢ - وكفار خلَّص ، وهم الموصوفون بالآيتين بعدها .

---

(١) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ٥٢ - ٥٦ .

٣ – ومنافقون ، وهم قسمان :

(أ) خلص ، وهم المضروب لهم المثل النارى .

(ب) ومنافقون يترددون ، تارة يظهر لهم لمع الإيمان ، وتارة يخبو ، وهم أصحاب المثل المائى ، وهم أخف حالاً من الذين قبلهم » اهـ[١] .

⑤ ولهذا ذهب أهل السنة إلى أن الرجل قد يجتمع فيه إيمان ونفاق ، والعبرة هنا بوجود أصل الإيمان أو عدمه ، فإذا أصاب النفاق هذا الأصل فهو النفاق الأكبر أو الاعتقادى الذى يخرج بصاحبه من الملة[٢] ، ويقبع به فى الدرك الأسفل من النار والعياذ بالله ، وأما إذا ما أصاب النفاق فروع الإيمان وشعبه ، فهو النفاق الأصغر أو العملى أو نفاق دون نفاق ، وصاحبه من أهل الوعيد ، وحكمه حكم عصاة المؤمنين الموحدين .

يقول ابن كثير : « إن المؤمنين صنفان : مقربون وأبرار ، وإن الكافرين صنفان : دعاة ومقلدون ، وإن المنافقين أيضاً صنفان : منافق خالص ، ومنافق فيه شعبة من نفاق ، كما جاء فى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبى ﷺ : « ثلاث من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه واحدة منهن كانت فيها خصلة من النفاق حتى يدعها ، من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » .

استدلوا به على أن الإنسان قد تكون فيه شعبة من إيمان وشعبة من نفاق ، إما عملى لهذا الحديث ، أو اعتقادى كما دلت عليه الآية ، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض العلماء كما تقدم وكما سيأتى إن شاء الله .

قال الإمام أحمد : حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو معاوية – يعنى شيبان – عن ليث ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر ، وقلب أغلف مربوط

---

(١) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ٥٢ – ٥٦ .

(٢) هذا تقسيم اصطلاحى وإلا ففساد العمل يكون بحسب فساد الاعتقاد ، كما أن فساد الاعتقاد قد يكون فى أحد شعب الإيمان وليس فى أصله .

على غلافه ، وقلب منكوس ، وقلب مصفح . فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره ، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر ، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق الخالص ، عرف ثم أنكر ، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم ، فأى المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه » وهذا إسناد جيد حسن اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « والنفاق كالكفر نفاق دون نفاق ، ولهذا كثيراً ما يقال : كفر ينقل عن الملة وكفر لا ينقل ، ونفاق أكبر ونفاق أصغر ، كما يقال : الشرك شركان ، أصغر وأكبر » اهـ[2] .

إن قلب الرجل قد يتحقق فيه قدر من التصديق بالحق ، ولكنه قدر ضعيف لا يرقى إلى مستوى اليقين والتخلص من الريبة والشك والتردد ، فلا ينتفع به صاحبه ولا يدخل به إلى دائرة الإسلام[3] .

وقد يتحقق فى القلب الحد الأدنى ، أو القدر المنجى من التصديق ، ولكن صاحبه لا يتعاهده لينمو ويشتد عوده ويبعد به عن دائرة الخطر ، وحينئذ فقد تزلزله الشبهات إذا ما واجهته ، فتهوى به فى هوة التردد والشك والريبة والتحير ، بل والتكذيب القلبى ، مما يخرج به مرة أخرى عن دائرة الملة والعياذ بالله[4] .

وكذلك عمل القلب من الانقياد والإذعان والاستسلام والطاعة لله ولرسوله ﷺ ، والتوكل على الله وحده ، وخشيته ومحبته ومحبة رسوله ﷺ وتوقيره ، كل ذلك قد يتحقق منه فى قلب العبد قدر ضئيل لا ينجو بصاحبه ولا يخرج به عن دائرة الكفر أصلاً[5] .

---

(١) السابق .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٦٥ ، ٦٦ .

(٣) وهذا الصنف هو الذى لا يزال منافقاً أصلاً لم يحقق حد الإسلام أصلاً .

(٤) وهذا الصنف هو الذى آمن ثم كفر والعياذ بالله .

(٥) أى يظهر الإيمان ولكنه لا يزال يبطن الكفر .

وقد يتحقق من عمل القلب القدر الذى يقف بصاحبه على حد الإسلام وعتبة الإيمان ، ولكن هذا القدر إذا لم يتعد هذه المرحلة ويرتفع به صاحبه إلى مراحل أسمى من الإيمان ، فقد تعصف به الشهوات والفتن وتتردى به إلى مهاوى الاستسلام والطاعة لغير الله ، أو التوكل على غيره ، أو محبة غيره ، أو الخشية من غيره ، أو الرجاء فى غيره ، كمثل محبة الله وخشيته ورجائه ، أو عدم توقير رسول الله ﷺ بالقدر الذى يستحقه ، مما يغرق بصاحبه فى بحار الشرك والظلم والفسق والعياذ بالله .

وهذه حال أغلب المنافقين ، بل وكثير من أهل الملة ، الذين يقفون بالكاد على حد الإسلام ، ويتذبذب الإيمان فى قلوبهم قرباً وبعداً عن حده الأدنى ، فمنهم من يتوفاه الله غير مفتون ، ومنهم من يفتنه الله بالشبهات أو الشهوات فينهار ، تصديقه أو انقياده القلبى عن الحد الأدنى الذى ينجو به أمام الله ، فيسقط قلبه فى ظلمات الكفر الأكبر والشرك والردة والعياذ بالله .

فمنهم الذى يموت على هذا ولا يعلم أمره إلا الله وحده ، ومنهم الذى تظهر الفتنة كفره حالاً فى القول أو العمل ، فيرتد ظاهراً وباطناً[1] ، ومنهم الذى يرتد باطناً ويظل على نفاقه حتى يظهر الله حقيقة أمره لعباده المؤمنين فى موقف آخر من مواقف الفتنة ، إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً ، والتوبة معروضة بعد .

ويلخص الإمام ابن تيمية هذه الحقائق فيقول : « ولهذا لما قدم النبى ﷺ المدينة ، أسلم عامة أهلها ، فلما جاءت المحنة والابتلاء نافق من نافق ، فلو مات هؤلاء قبل الامتحان لماتوا على الإسلام ودخلوا الجنة ولم يكونوا من المؤمنين حقاً الذين ابتلوا فظهر صدقهم ...

ولهذا ذم الله المنافقين بأنهم دخلوا فى الإيمان ثم خرجوا منه ... قال تعالى : ﴿ **يَحْذَرُ المُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِم سُورَةٌ – إلى قوله – قُلْ أَبِاللهِ وآيَاتِهِ ورَسُولِهِ كُنتم تَسْتَهزِءُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قد كَفَرْتُم بعدَ إيمانِكم إنْ نَعْفُ عن طَائفةٍ منكمْ نُعذِّبْ طَائِفَةً بأنَّهم كَانُوا مُجْرِمينَ** ﴾ (التوبة : ٦٤ – ٦٦) . فقد أمره أن يقول لهم : قد كفرتم بعد إيمانكم .

---

(١) أى يدخل فى الإيمان ظاهراً وباطناً ثم يرتد .

وقول من يقول عن مثل هذه الآيات : إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولاً بقلوبهم ، لا يصح ، لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر ، فلا يقال : قد كفرتم بعد إيمانكم ، فإنهم لم يزالوا كافرين فى نفس الأمر ، وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان ، فهم لم يظهروا للناس إلا لخواصهم ، وهم مع خواصهم مازالوا هكذا . بل لما نافقوا وحذروا أن تنزل سورة تبين ما فى قلوبهم من النفاق وتكلموا بالاستهزاء ، صاروا كافرين بعد إيمانهم ، ولا يدل اللفظ على أنهم مازالوا منافقين ...

وقد قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّها النبىُّ جَاهِدِ الكفَّارَ والمُنافِقينَ واغْلُظْ عليهم ومَأوَاهمْ جَهنَّمُ وبِئسَ المَصيرُ * يَحْلِفونَ باللهِ ما قالُوا ولقد قَالُوا كَلِمة الكُفْرِ وكَفُروا بعدَ إسْلامِهم ..** ﴾ الآية (التوبة : ٧٣ ، ٧٤) . فهنا قال : ﴿ **وكَفروا بعدَ إسْلامِهم** ﴾ ، فهذا الإسلام قد يكون من جنس إسلام الأعراب ، فيكون قوله : بعد إيمانهم ، وبعد إسلامهم ، سواء ، وقد يكونون ما زالوا منافقين ، فلم يكن لهم حال كان معهم فيها من الإيمان شىء ...

وهؤلاء الصنف الذين كفروا بعد إسلامهم غير الذين كفروا بعد إيمانهم ، فإن هؤلاء حلفوا بالله ما قالوا وقد قالوا كلمة الكفر التى كفروا بها بعد إسلامهم ...[1] .

قال تعالى : ﴿ **ولَئِنْ سَأَلْتَهم لَيقُولُنَّ إنَّما كُنَّا نَخُوضُ ونَلْعبُ** ﴾ (التوبة : ٦٥) . فاعترفوا واعتذروا ، ولهذا قيل : ﴿ **لا تَعْتذرُوا قد كَفرْتُم بعد إيمانِكم إنْ نَعْفُ عن طَائفةٍ منكم نُعذِّبْ طَائِفةً بأنَّهم كانُوا مُجْرِمينَ** ﴾ (التوبة : ٦٦) . فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً ، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر ، فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه .

---

(١) وهو ما سبق أن قررناه وهو أن هناك صنفاً من المنافقين يظهر الإيمان ولكنه لا يزال على الكفر باطناً ، وهناك صنف آخر يؤمن ظاهراً وباطناً ثم يرتد ويكفر باطناً أو باطناً وظاهراً .

فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف ، ففعلوا هذا المحرم الذى عرفوا أنه محرم ، ولكنهم لم يظنوه كفراً ، وكان كفراً كفروا به ، فإنهم لم يعتقدوا جوازه . وهكذا قال غير واحد من السلف فى صفة المنافقين الذين ضرب لهم المثل فى سورة البقرة أنهم أبصروا ثم عموا ، وعرفوا ثم أنكروا ، وآمنوا ثم كفروا ...

فتبين أن من المنافقين من كان آمن ثم كفر باطناً ، وهذا مما استفاض به النقل عند أهل العلم بالحديث والتفسير والسير ، أنه كان رجال آمنوا ثم نافقوا ، وكان يجرى ذلك لأسباب : منها أمر القبلة لما تحولت ، ارتد عن الإيمان لأجل ذلك طائفة ، وكانت محنة امتحن الله بها الناس ...

وكذلك أيضاً لما انهزم المسلمون يوم أحد ، وشج وجه النبى ﷺ وكسرت رباعيته ارتد طائفة نافقوا ... وقوله : ﴿ **هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ** ﴾ (آل عمران : ١٦٦) يبين أنهم لم يكونوا قبل ذلك أقرب منهم ، بل إما أن يتساويا ، وإما أن يكونوا للإيمان أقرب ، وكذلك كان ، فإن ابن أُبىٍّ لمَّا انخذل عن النبى ﷺ يوم أحد انخذل ثلث الناس ، قيل : كانوا نحو ثلاثمائة ، وهؤلاء لم يكونوا قبل ذلك كلهم منافقين فى الباطن ، إذ لم يكن لهم داع إلى النفاق .. فلما انخذل يوم أحد وقال : يدع رأيى ورأيه ويأخذ برأى الصبيان ، أو كما قال ، انخذل معه خلق كثير ، منهم من لم ينافق قبل ذلك .

وفى الجملة : ففى الإخبار عمن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره هنا ، فأولئك كانوا مسلمين وكان معهم إيمان ، وهو الضوء الذى ضرب الله به المثل ، فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق ماتوا على هذا الإسلام الذى يثابون عليه ، ولم يكونوا من المؤمنين حقاً الذين امتحنوا فثبتوا على الإيمان ، ولا من المنافقين حقاً الذين ارتدوا عن الإيمان بالمحنة .

وهذا حال كثير من المسلمين فى زماننا ، وأكثرهم إذا ابتلوا بالمحن التى يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيراً ، وينافق أكثرهم أو كثير منهم ، ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالباً ، وقد رأينا ورأى غيرنا من هذا ما فيه عبرة ، وإذا كانت العافية ، أو كان المسلمون ظاهرين على عدوهم ، كانوا

مسلمين ، وهم مؤمنون بالرسول باطناً وظاهراً ، لكن إيماناً لا يثبت على المحنة ، ولهذا يكثر فى هؤلاء ترك الفرائض وانتهاك المحارم ...

وكثيراً ما تعرض للمؤمن شعبة من شعب النفاق ، ثم يتوب الله عليه ، وقد يرد على قلبه بعض ما يوجب النفاق ، ويدفعه الله عنه ، والمؤمن يبتلى بوساوس الشيطان وبوساوس الكفر التى يضيق بها صدره ... ولا بد لعامة الخلق من هذه الوساوس ، فمن الناس من يجيبها فيصير كافراً أو منافقاً ، ومنهم من قد غمر قلبه الشهوات والذنوب ، فلا يحس بها إلا إذا طلب الدين ، فإما أن يصير مؤمناً وإما أن يصير منافقاً » اهـ[1] .

وعن اختلاط الإيمان والنفاق فى قلب العبد ، يقول ابن تيمية : « عن حذيفة قال : القلوب أربعة : قلب أغلف فذلك قلب الكافر ، وقلب مصفح وذلك قلب المنافق ، وقلب أجرد فيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن ، وقلب فيه إيمان ونفاق ، فمثل الإيمان فيه كمثل شجرة يمدها ماء طيب ومثل النفاق مثل قرحة يمدها قيح ودم ، فأيهما غلب عليه غلب ...

وهذا الذى قاله حذيفة يدل عليه قوله تعالى : ﴿ **هُم للكفرِ يومئذٍ أقربُ منهم للإيمانِ** ﴾ (آل عمران : ١٦٦) ، فقد كان قبل ذلك فيهم نفاق مغلوب ، فلما كان يوم أحد غلب نفاقهم فصاروا إلى الكفر أقرب ...

عن على بن أبى طالب قال : إن الإيمان يبدو لمظة بيضاء فى القلب ، فكلما ازداد العبد إيماناً ازداد القلب بياضاً ، حتى إذا استكمل الإيمان ابيضَّ القلب كله . وإن النفاق يبدو لمظة سوداء فى القلب ، فكلما ازداد العبد نفاقاً ، ازداد القلب سواداً ، حتى إذا استكمل النفاق اسود القلب . وأيم الله ، لو شققتم عن قلب المؤمن لوجدتموه أبيض ، ولو شققتم عن قلب المنافق والكافر لوجدتموه أسود .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٥٨ - ٢٧١ .

وقال ابن مسعود : الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل رواه أحمد وغيره . وهذا كثير فى كلام السلف ، يبينون أن القلب قد يكون فيه إيمان ونفاق ، والكتاب والسنة يدلان على ذلك ...

ولهذا كان الصحابة يخشون النفاق على أنفسهم ، ولم يخافوا التكذيب لله ورسوله ، فإن المؤمن يعلم من نفسه أنه لا يكذب الله ورسوله يقيناً ، وهذا مستند من قال : أنا مؤمن حقاً ، فإنه أراد بذلك ما يعلمه من نفسه من التصديق الجازم ، ولكن الإيمان ليس مجرد التصديق ، بل لابد من أعمال قلبية تستلزم أعمالاً ظاهرة كما تقدم » اهـ[1] .

وعن حكم هذا الصنف يقول ابن تيمية : « وهكذا سائر أهل الكبائر إيمانهم ناقص ، وإذا كان فى قلب أحدهم شعبة نفاق عوقب بها إذا لم يعف الله عنه ، ولم يخلد فى النار ، فهؤلاء مسلمون وليسوا مؤمنين[2] ، ومعهم إيمان لكن معهم أيضاً ما يخالف الإيمان من النفاق ، فلم تكن تسميتهم مؤمنين بأولى من تسميتهم منافقين ، لا سيما إن كانوا للكفر أقرب منهم للإيمان ...

والمقصود أنه خير المؤمنين فى أعلى درجات الجنة ، والمنافقون فى الدرك الأسفل من النار ، وإن كانوا فى الدنيا مسلمين ظاهراً تجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهر ، فمن كان فيه إيمان ونفاق يسمى مسلماً ، إذ ليس هو دون المنافق المحض ، وإذا كان نفاقه أغلب لم يستحق اسم الإيمان ، بل اسم المنافق أحق به ، فإن ما فيه بياض وسواد ، وسواده أكثر هو باسم الأسود أحق منه باسم الأبيض ، كما قال تعالى : ﴿ **هُم للكفرِ يومئذٍ أقْربُ منهم للإيمانِ** ﴾ (آل عمران : ١٦٦) . وأما إذا كان إيمانه أغلب ومعه نفاق يستحق به الوعيد ، لم يكن أيضاً من المؤمنين الموعودين بالجنة » اهـ[3] .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٨٨ - ٢٩٠ .

(٢) أى معهم أصل الإيمان الذى خرجوا به من الكفر إلى الإسلام ، ولكن ضعف الإيمان فى قلوبهم واختلاطه بشعب النفاق ، تقصر بهم عن تحقيق الإيمان الواجب الذى ينجو بهم من الوعيد فلا يستحقون الاسم المطلق للإيمان وإن كانوا مسلمين .

(٣) الإيمان ، ص ٣٣٢ - ٣٣٦ .

● تصنيف آخر للنفاق :

وقد أورد الإمام ابن تيمية تصنيفاً آخر للنفاق نجده جديراً بالإيراد حيث يمس واقع كثير من الناس اليوم ، يقول شيخ الإسلام : « ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق ، والإقرار ضمن قول القلب الذى هو التصديق ، وعمل القلب الذى هو الانقياد : تصديق الرسول فيما أخبر ، والانقياد له فيما أمر ؛ كما أن الإقرار بالله هو : الاعتراف به ، والعبادة له .

فالنفاق كثير فى حق الرسول ، وهو أكثر ما ذكره الله فى القرآن من نفاق المنافقين فى حياته ، والكفر هو عدم الإيمان ، سواء كان معه تكذيب أو استكبار أو إباء أو إعراض ، فمن لم يحصل فى قلبه التصديق والانقياد فهو كافر .

ثم هناك نفاقان : نفاق لأهل العلم والكلام ، ونفاق لأهل العمل والعبادة .

فأما النفاق المحض الذى لا ريب فى كفر صاحبه ، فأن لا يرى وجوب تصديق الرسول فيما أخبر به ، ولا وجوب طاعته فيما أمر به ، وإن اعتقد مع ذلك أن الرسول عظيم القدر علماً وعملاً ، وأنه يجوز تصديقه وطاعته ، لكنه يقول : إنه لا يضر اختلاف الملل إذا كان المعبود واحدا ! ويرى أنه تحصل النجاة والسعادة بمتابعة الرسول وبغير متابعته ، إما بطريق الفلسفة والصبو ، أو بطريق التهود والتنصر ! كما هو قول الصابئة الفلاسفة فى هذه المسألة وفى غيرها ، فإنهم وإن صدقوه وأطاعوه فإنهم لا يعتقدون وجوب ذلك على جميع أهل الأرض ، بحيث يكون التارك لتصديقه وطاعته معذباً ، بل يرون ذلك مثل التمسك بمذهب إمام أو طريقة شيخ أو طاعة ملك ، وهذا دين التتار ومن دخل معهم .

أما النفاق الذى هو دون هذا ، فأن يطلب العلم بالله من غير خبره ، أو العمل لله من غير أمره ، كما يبتلى بالأول كثير من المتكلمة ، وبالثانى كثير من المتصوفة ، فهم يعتقدون أنه يجب تصديقه أو تجب طاعته ، لكنهم فى سلوكهم العلمى والعملى غير سالكين هذا المسلك ، بل يسلكون مسلكاً آخر إما من جهة القياس والنظر ، وإما من جهة الذوق والوجد ، وإما من جهة التقليد ، وما جاء عن الرسول إما أن يعرضوا عنه ، وإما أن يردوه إلى ما سلكوه .

فانظر نفاق هذين الصنفين ! مع اعترافهم باطناً وظاهراً بأن محمداً أكمل الخلق وأفضل الخلق ، وأنه رسول وأنه أعلم الناس ، لكن إذا لم يوجبوا متابعته وسوغوا ترك متابعته كفروا ، وهذا كثير جداً[1] لكن بسط الكلام فى حكم هؤلاء له موضع غير هذا » اهـ[2] .

● **حكم المنافقين فى الدنيا وموقف المؤمنين منهم :**

بقيت نقطة مهمة فيما يتعلق بالمنافقين ، وهى حكمهم فى الدنيا وموقف المسلمين منهم ، وهل هناك أحكام خاصة بالمنافقين أم أن الناس فى حكم الشرع الظاهر إما مسلمون وإما كافرون ، ولا يوجد قسم ثالث من أحكام الشرع خاص بهم ؟ .

للإجابة على هذا السؤال يمكن تقسيم المنافقين من حيث ظاهر أمرهم إلى ثلاثة أقسام[3] :

القسم الأول :

هم الذين كتموا نفاقهم فلم يظهروه . وهؤلاء قال الله تعالى فيهم : ﴿ **وممَّنْ حَوْلَكم من الأعْرابِ مُنافِقُونَ ومِنْ أهْلِ المَدينةِ مَرَدُوا على النِّفاقِ لا تَعْلَمُهم نحنُ نَعلَمُهمْ** ﴾ (التوبة : ١٠١) .

وهذا القسم لا ينكشف أمره إلا يوم القيامة ، كما جاء فى سورة الحديد : ﴿ **يُنادُونَهم ألَمْ نكُنْ مَعكُم قَالُوا بَلَى ولَكنَّكم فَتَنْتُمْ أنْفُسَكم وتَربَّصْتُمْ وارْتَبْتُمْ وغَرَّتْكُمُ الأمَانِىُّ حَتَّى جَاءَ أمْرُ اللهِ** ﴾ (الحديد : ١٤) . أى ينادى المنافقون المؤمنين : أما كنا معكم فى الدار الدنيا نشهد معكم الجماعات والجمعات ، ونقف معكم بعرفات ، ونحضر معكم الغزوات ، ونؤدى معكم سائر الواجبات ؟ قال لهم المؤمنون : ﴿ **بَلَى ولكِنَّكمْ فَتَنْتُم أنْفُسَكم وتَربَّصتم وارْتَبْتُم وغَرَّتكُم الأمَانِىُّ حتَّى**

---

(١) وما أكثره فى أيامنا هذه فى العامة والخاصة ممن يسمونهم المثقفين والمفكرين والفلاسفة والعلماء !!!

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ١٨٠ – ١٨٢ .

(٣) انظر : حد الإسلام ، للشاذلى ، ص ٥٠٠ وبعدها ، وصفحة ٢٣٤ وبعدها ، وصفحة ٢٨٤ وبعدها .

جَاءَ أمرُ اللهِ وغَرَّكُم باللهِ الغَرُورُ * فاليومَ لا يُؤخَذُ مِنْكم فِدْيةٌ ولا مِنَ الَّذينَ كَفرُوا مَأواكُم النَّارُ هى مَوْلاكُم وبِئْسَ المَصِيرُ ﴾ (الحديد : ١٤ - ١٥) .

وواضح أن هذا القسم تجرى عليه أحكام الإسلام فى الدنيا ، لم نؤمر بالشق عن بواطنهم وهو أمر خارج نطاق وطاقة البشر وسلطانهم .

يقول ابن تيمية : « وقد اتفق العلماء على أن اسم المسلمين فى الظاهر يجرى على المنافقين ، لأنهم استسلموا ظاهراً ، وأتوا بما أتوا به من الأعمال الظاهرة ، بالصلاة والزكاة الظاهرة ، والحج الظاهر ، والجهاد الظاهر ، كما كان النبى يجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة ، واتفقوا على أنه من لم يكن معه شىء من الإيمان فهو كما قال الله تعالى : ﴿ إنَّ المُنافِقينَ فى الدَّرْكِ الأسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ (النساء : ١٤٤) اهـ[١] .

القسم الثانى :

هم الذين قامت عليهم البينة ، من جنس البينات الشرعية الظاهرة[٢] ، أى تبين نفاقهم بيقين . فهؤلاء مرتدون خارجون من الإسلام إلى الكفر ، وكلامنا هنا عن النفاق الخالص الذى ينقل عن الملة . والحكم بكفرهم ثابت بنص القرآن : ﴿ وكَفرُوا بَعْدَ إسْلامِهم ﴾ (التوبة : ٧٤) . ﴿ لا تعْتذِرُوا قد كَفَرْتُم بعدَ إيْمانِكم ﴾ (التوبة : ٦٦) . وحكمهم هو القتل ردة .

وهذا القسم كان النبى ﷺ فى أول الأمر يكل أمرهم إلى الله حتى توعدهم الله بالقتل إذا أظهروا النفاق فكتموه خوفاً من القتل ، ولهذا يقول حذيفة عن هؤلاء : « كان النفاق على عهد رسول الله ﷺ ، أما اليوم فمؤمن وكافر » .

يقول ابن تيمية : « وأنزل الله تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَه المُنافِقونَ والَّذينَ فى قُلوبِهم مَرضٌ والمُرْجِفونَ فى المَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بهم ثُمَّ لا يُجاوِرونَك فيها إلَّا

---

(١) الإيمان ، ص ٣٣٢ - ٣٣٦ . ويقول الشاطبى فى الموافقات : « إن أصل الحكم بالظاهر مقطوع به فى الأحكام خصوصاً ، وبالنسبة إلى الاعتقاد فى الخبر عموماً » اهـ .

(٢) أما من علمهم النبى ﷺ بالوحى مثل الذين أخبر بهم حذيفة وغيرهم فلم يملك إلا أن يعاملهم بظواهرهم . فلم تكن علة تركهم - كما يقول الشاطبى - الخوف من أن يقول الناس إن محمداً يقتل أصحابه بل العلة هى المحافظة على ترتيب الظواهر .

قَلِيلاً * مَلْعُونِينَ أَيْنَما ثُقِفُوا أُخِذُوا وقُتِّلوا تَقْتِيلاً * سُنَّةَ اللهِ فى الَّذِينَ خَلَوْا من قبلُ ولَنْ تَجِدَ لِسنَّةِ اللهِ تَبْدِيلاً ﴾ (الأحزاب : ٦٠ - ٦٢) .

فلما توعدوا بالقتل إذا أظهروا النفاق كتموه . ولهذا لما تنازع الفقهاء فى استتابة الزنديق فقيل : يستتاب . واستدل من قال ذلك بالمنافقين الذين كان النبى ﷺ يقبل علانيتهم ويكل أمرهم إلى الله . فيقال له : هذا كان فى أول الأمر ، وبعد هذا نزل : ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَما ثُقِفُوا أُخِذُوا وقُتِّلوا تَقْتِيلاً ﴾ فعلموا أنهم إن أظهروه كما كانوا يظهرونه قتلوا فكتموه .

والزنديق هو المنافق ، وإنما يقتله من يقتله إذا ظهر منه أنه يكتم النفاق . قالوا : ولانعلم توبته ، لأن غاية ما عنده أنه يظهر ما كان يظهر ، وقد كان يظهر الإيمان وهو منافق ، ولو قبلت توبة الزنديق لم يكن سبيل إلى تقتيلهم ، والقرآن إنما قد توعدهم بالقتل » اهـ[1] .

ثم إن من هؤلاء من قامت عليه البينة الشرعية الظاهرة التى توجب قتله ولكن النبى ﷺ ترك قتلهم لعلة أخرى ، وهى الخوف أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ، فيكون من قتلهم ضرر على الدين أعظم من تركهم .

يقول الشاطبى : « النظر فى مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً ، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة ، فقد قال فى الحديث حين أشير عليه بقتل من أظهر نفاقه : « أخاف أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه »[2] ، وقوله : « لولا قومك حديثى عهد بكفر لأسست البيت على قواعد إبراهيم »[3] . وفى حديث الأعرابى الذى بال فى المسجد أمر النبى ﷺ بتركه حتى يتم بوله وقال : « لا تزرموه »[4] . وكذلك الأدلة على سد الذرائع ، فإن غالبها تذرع بفعل جائز إلى عمل غير جائز ، فالأصل على المشروعية ولكن مآله غير مشروع » اهـ[5] .

---

(١) الإيمان ، ص ١٨٣ . ولا خلاف بين الفقهاء جميعاً على أن الزنديق مرتد ، وإنما الخلاف فى استتابته .

(٢) البخارى بلفظ : « دعه ، لا يتحدث الناس » .

(٣) البخارى .

(٤) مسلم .

(٥) الموافقات ، للشاطبى ، جـ ٤ ص ١٩٤ . وقد ذهب الإمام ابن القيم إلى نفس التعليل فى شرحه لغزوة تبوك فى زاد المعاد .

يقول الشيخ دراز فى الهامش عن المنافقين : « فموجب القتل حاصل ، وهو الكفر بعد النطق بالشهادتين ، والسعى فى إفساد المسلمين كافة بما كان يصنعه المنافقون ، بل كانوا أضر على الإسلام من المشركين ، فقتلهم درء لمفسدة حياتهم ، ولكن المآل الآخر ، وهو هذه التهمة التى تبعد الطمأنينة عن مريد الإسلام أشد ضرراً على الإسلام من بقائهم » اهـ[1] .

وأما من لم تتحقق فيهم علة عدم القتل فالأصل الذى قطع به الشرع فيهم هو قتلهم ، كما جاء فى منافقى الأعراب ، قال تعالى : ﴿ **فَمَا لكُم فى المُنافِقينَ فِئَتَيْنِ** ... إلى قوله : **فَخذُوهُم واقْتُلوهُم حيثُ وجَدْتُموهم** ﴾[2] .

القسم الثالث :

هم الذين لم تقم عليهم البينة الشرعية لاتخاذهم إيمانهم جنة ، رغم تكرر أفعالهم ، ورغم علم النبى ﷺ – بإخبار الوحى له – بعضهم بأعيانهم وبحقيقة بواطنهم وأحوالهم .

وهؤلاء لا سبيل إليهم إلا بأمر ظاهر ، وذلك لجريان الأحكام الشرعية على الظواهر ، ولأن الإخبارات الغيبية مهملة بحسب الأوامر والنواهى الشرعية[3] .

وهذا القسم قد استشكل أمره على كثير من المسلمين قديماً وحديثاً ، مما جعل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – يسهب كثيراً وفى مواضع متعددة من كتبه فى شرح وتفصيل الفرق بين حقيقة أمر هؤلاء الناس فى نفس الأمر وفى أحكام الآخرة ، وبين المعاملة الشرعية الواجبة والتى ألزمنا الشرع بها تجاههم .

---

(١) السابق . والحديث عن منافقى المدينة الذين تحققت فيهم علة عدم القتل .

(٢) النساء : ٨٨ ، ٨٩ . والآية نزلت فى قوم تكلموا بالإسلام ولكنهم أظهروا موالاة المشركين بصورة ما ، فالتبس أمرهم على بعض المسلمين وانقسم المسلمون فيهم فئتين ، حتى نزلت الآية تبين نفاقهم وتأمر بقتلهم . راجع تفسير الآيات فى ابن كثير والقرطبى والنسفى وغيرهم .

(٣) « فالظاهر إنما يعتبر من حيث دلالته على الباطن ، فيعتبر دليلاً ما لم تقم بينة قاطعة على أن الباطن على خلافه ، من جنس البينات المعمول بها لا أمر غيبى ، فيعمل بأقوى الظاهرين فى الدلالة على الباطن » . راجع : إعلام الموقعين ، لابن القيم .

يقول ابن تيمية : « الإيمان الظاهر الذى تجرى عليه الأحكام فى الدنيا لا يستلزم الإيمان فى الباطن الذى يكون صاحبه من أهل السعادة فى الآخرة ، فإن المنافقين الذين قالوا : ﴿ آمنَّا باللهِ وباليومِ الآخرِ وما هُمْ بمُؤْمنينَ ﴾ (البقرة : ٨) هم فى الظاهر مؤمنون ... ولم يحكم النبى ﷺ فى المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر ... والصحيح أنه يرث ويورَّث ، وإن علم فى الباطن أنه منافق ، كما كان الصحابة على عهد النبى ﷺ ، لأن الميراث مبناه على الموالاة الظاهرة ، لا على المحبة التى فى القلوب ، فإنه لو علق بذلك لم تمكن معرفته ... وإن كانوا فى الآخرة فى الدرك الأسفل من النار ...

وبهذا يظهر الجواب عن شبهات كثيرة تورد فى هذا المقام ، فإن كثيراً من المتأخرين ما بقى من المظهرين للإسلام عندهم إلا عدل أو فاسق ، وأعرضوا عن حكم المنافقين ، والمنافقون ما زالوا ولا يزالون إلى يوم القيامة ...

وكان النبى ﷺ أولاً يصلى عليهم ويستغفر لهم ، حتى نهاه الله عن ذلك ... فلم يكن يصلى عليهم ولا يستغفر لهم ، ولكن دماؤهم وأموالهم معصومة ، لا يستحل منهم ما يستحله من الكفار الذين لا يظهرون أنهم مؤمنون ، بل يظهرون الكفر دون الإيمان ...

فكان ﷺ حكمه فى دمائهم وأموالهم كحكمه فى دماء غيرهم ، لا يستحل منها شيئاً إلا بأمر ظاهر ، مع أنه كان يعلم نفاق كثير منهم ، وفيهم من لم يكن يعلم نفاقه ... وكان من مات منهم صلى عليه المسلمون الذين لا يعلمون أنه منافق ، ومن علم أنه منافق لم يصل عليه ، وكان عمر إذا مات ميت لم يصل عليه حتى يصلى عليه حذيفة ، لأن حذيفة كان قد علم أعيانهم ... وهم لم يؤمروا أن ينقبوا عن قلوب الناس ولا يشقوا بطونهم ... ولم يكن منهياً عن الصلاة إلا على من علم نفاقه ، وإلا لزم أن ينقب عن قلوب الناس ويعلم سرائرهم ، وهذا لا يقدر عليه بشر .

ولهذا لما كشفهم الله بسورة « براءة » بقوله : (ومنهم ، ومنهم) ،

صار يعرف نفاق ناس منهم لم يكن يعرف نفاقهم قبل ذلك ، فإن الله وصفهم بصفات علمها الناس منهم ، وما كان الناس يجزمون بأنها مستلزمة لنفاقهم ، وإن كان بعضهم يظن ذلك وبعضهم يعلمه ، فلم يكن نفاقهم معلوماً عند الجماعة ، بخلاف حالهم لما نزل القرآن ، ولهذا لمَّا نزلت سورة براءة كتموا النفاق ، وما بقى يمكنهم من إظهاره أحياناً ما كان يمكنهم قبل ذلك ...

والمقصود أن النبى ﷺ إنما أخبر عن تلك الأمة بالإيمان الظاهر الذى علقت به الأحكام الظاهرة ... فيجب أن يفرق بين أحكام المؤمنين الظاهرة ، التى يحكم فيها الناس فى الدنيا ، وبين حكمهم فى الآخرة بالثواب والعقاب ، فالمؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمناً فى الباطن[1] باتفاق جميع أهل القبلة ...

وكذلك المنافقون الذين لم يظهروا نفاقهم يصلى عليهم إذا ماتوا ، ويدفنون فى مقابر المسلمين من عهد النبى ﷺ ، والمقبرة التى كانت للمسلمين فى حياته وحياة خلفائه وأصحابه ، يدفن فيها كل من أظهر الإيمان وإن كان منافقاً فى الباطن[2] ، ولم يكن للمنافقين مقبرة يتميزون بها عن المسلمين فى شىء من ديار الإسلام ، كما تكون لليهود والنصارى ، مقبرة يتميزون بها ، ومن دفن فى مقابر المسلمين صلى عليه المسلمون » اهـ[3] .

يقول ابن تيمية : « وبهذا تزول الشبهة فى هذا الباب ، فإن كثيراً من الناس ، بل أكثرهم ، فى كثير من الأمصار ، لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس ، ولا هم تاركيها بالجملة ، بل يصلون أحياناً ويدعون أحياناً ، فهؤلاء فيهم إيمان

---

(١) المقصود هنا بالباطن أى على الحقيقة وفى نفس الأمر بينه وبين ربه .

(٢) والمقصود هنا بالباطن أى ما يظهر منه لخاصته والعالمين بحقيقة حاله فيما بينهم وبينه مما يبطنه عن الجماعة المؤمنة ولا يظهره بصورة من صور البينات الشرعية المعتد بها ، وإلا فإن الباطن بالمعنى الآخر – أى بينه وبين ربه – فلا سبيل لأحد إليه ولا يطلع عليه إلا الخالق وحده جلت قدرته .

(٣) الإيمان ، ص ١٩٧ – ٢٠٦ .

ونفاق وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة فى المواريث ونحوها من الأحكام ، فإن هذه الأحكام إذا جرت على المنافق المحض - كابن أبىٍّ وأمثاله من المنافقين - فلأن تجرى على هؤلاء أولى وأحرى ...

وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات ، بل من لا يشكون فى نفاقه ، ومن نزل القرآن ببيان نفاقه - كابن أبى وأمثاله - ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم المسلمون ، وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه ، وكانت تعصم دماؤهم ، حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته ...

فإذا أظهر المنافق من ترك الواجبات وفعل المحرمات ما يستحق عليه العقوبة ، عوقب على الظاهر ، ولا يعاقب على ما يعلم من باطنه بلا حجة ظاهرة[1] .

وبالجملة ، فأصل هذه المسائل أن تعلم أن الكفر نوعان : كفر ظاهر ، وكفر نفاق . فإذا تكلم فى أحكام الآخرة ، كان حكم المنافق حكم الكفار . وأما فى أحكام الدنيا ، فقد تجرى على المنافق أحكام المسلمين » اهـ[2] .

وهذا القسم الأخير من أشد أنواع المنافقين خطراً على الدين وأهله ، وعلى سلامة وأمن الجماعة المؤمنة ، ونفاقهم يتراوح ما بين النفاق الاعتقادى المخرج عن الملة - ولكنه لا يظهر لنا ببينة شرعية جلية - وبين النفاق العملى الذى هو من أكبر الذنوب وأعظمها ، ولكن ما يستقر فى القلب من إيمان ونفاق يظهر الله موجبه فى القول والعمل ، وما أسرَّ أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه[3] .

---

(١) والمقصود هنا بالباطن أى ما يظهر منه لخاصته والعالمين بحقيقة حاله فيما بينهم وبينه مما يبطنه عن الجماعة المؤمنة ولا يظهره بصورة من صور البينات الشرعية المعتد بها ، وإلا فإن الباطن بالمعنى الآخر - أى بينه وبين ربه - فلا سبيل لأحد إليه ولا يطلع عليه إلا الخالق وحده جلت قدرته .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ١٥٨ - ١٦٣ .

(٣) السابق .

يقول ابن كثير : « ولهذا نبه الله سبحانه وتعالى على صفات المنافقين لئلا يغتر بظاهر أمرهم المؤمنون ، فيقع لذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم ، ومن اعتقاد إيمانهم وهم كفار فى نفس الأمر ، وهذا من المحذورات الكبار أن يظن بأهل الفجور خير » اهـ[1] .

أى أن الله – سبحانه وتعالى – قد ذكر للمؤمنين صفاتهم الظاهرة التى يتوسم فيها نفاقهم ، وذلك للاحتراز منهم واتقاء شرهم ، حتى وإن لم يظهر منهم بينة جلية واضحة تبين نفاقهم بيقين .

يقول ابن كثير : « وإنما كان تذكر له صفاتهم فيتوسمها فى بعضهم» اهـ[2] .

ويقول : « أيعتقد المنافقون أن الله لا يكشف أمرهم لعباده المؤمنين ، بل سيوضح أمرهم ويجليه حتى يفهمهم ذوو البصائر ... وقوله تعالى : ﴿ **وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ** ﴾ يقول عز وجل : ولو نشاء يا محمد لأريناك أشخاصهم فعرفتهم عياناً ، ولكن لم يفعل تعالى ذلك فى جميع المنافقين ستراً منه على خلقه وحملاً للأمور على ظاهر السلامة ورداً للسرائر إلى عالمها .

(وَلَتَعْرِفَنَّهم فى لَحْنِ القَوْلِ) أى فيما يبدو من كلامهم الدالّ على مقاصدهم ، يفهم المتكلم من أى الحزبين هو بمعانى كلامه وفحواه ، وهو المراد من لحن القول ، كما قال أمير المؤمنين عثمان بن عفان – رضى الله عنه – : « ما أسرَّ أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه » . وفى الحديث : « ما أسرَّ أحد سريرة إلا كساه الله تعالى جلبابها إن خيراً فخير وإن شراً فشر »[3] اهـ[4] .

* * *

---

(١) ابن كثير ، جـ ١ ص ٤٧ .

(٢) ابن كثير ، جـ ١ ص ٤٩ . والكلام على النبى ﷺ وأن الله سبحانه وتعالى عرفه بعض المنافقين بأعيانهم والبعض بصفاتهم .

(٣) ضعيف جداً ، قاله الألبانى فى الضعيفة (١ / ٧٢٠) وعزاه للطبرانى بلفظ « إلا ألبسه الله رداءها .. » .

(٤) السابق ، جـ ٤ ص ١٨٠ .

الفصل التاسع

أثر المعصية فى الإيمان

علمنا أن الإيمان عند السلف والأئمة عبارة عن أصل لا يتحقق الإيمان إلا به ، وفروع أو شعب لهذا الأصل من استكملها فقد استكمل الإيمان ، ومن فرَّط فيها فقط نقص إيمانه بقدر هذا التفريط ، سواء أكان ذلك بترك طاعات أو بارتكاب محرمات ظاهرة أو باطنة .

وعلمنا كذلك أن الكفر نفسه أصل وفروع ، فأصل الكفر الذى يخرج المرء من الملة ، هو ما نقض أصل الإيمان ويعود عليه بالنقض والإبطال ، وأما فروعه أو شعبه فهى كل ما لا ينقض أصل الإيمان ، بل يصيبه فقط فى فروعه أو شعبه ، وهو ما أطلق عليه السلف والأئمة تعبير الكفر الأصغر أو العملى أو كفر دون كفر .

وكل لفظ من ألفاظ المدح الشرعية ، قد تصرف إلى الإيمان المطلق بأصله وشعبه أو فروعه ، مثل ألفاظ البر والتقوى والعبادة والطاعة والدين وما إلى ذلك ، وأما ألفاظ الذم الشرعية كالكفر والشرك والظلم والفسوق والعصيان والفساد والنفاق وما إليها ، فقد تطلق فى نصوص الشرع ، فيقصد بها الكفر الأكبر الذى يخرج بصاحبه عن ملة الإسلام ، لأنه ينقض ويضاد أصل الإيمان فيسقطه ، وقد يقصد بها أيضاً فى نصوص الشرع ما هو من فروع الكفر وشعبه دون أصله ، وهو كل ما يصيب فروع الإيمان وشعبه دون أصله فلا يخرج بصاحبه عن ملة الإسلام ، ومرجعنا فى ذلك كله هو فقه الأئمة وسلف الأمة رضى الله تعالى عنهم أجمعين .

● المعاصى بعضها كفر وبعضها ليس بكفر :

ولما كان حديثنا هنا عن المعاصى التى تصيب الإيمان فى فروعه وشعبه وليس فى أصله ، نلاحظ ابتداء أن الشارع فى بعض النصوص قد فرَّق بين ما هو من المعاصى مخرج من الملة وبين ما هو غير مخرج من الملة ، فأخبر أن الأولى لا تغفر إلا بالتوبة وتجديد الإيمان ، وأن الأخيرة فى مشيئة الله ، إن شاء عذب ، وإن شاء عفا بكرمه وعفوه ورحمته .

قال تعالى : ﴿ **إنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ به ويَغْفِرُ ما دُونَ ذلكَ لِمَنْ يَشاءُ** ﴾ (النساء : ٤٨) .

وقال تعالى : ﴿ **ولكنَّ اللهَ حَبَّبَ إليكمُ الإيمانَ وَزيَّنَه فى قُلوبِكم وكَرَّه إليكمُ الكُفْرَ والفُسوقَ والعِصْيانَ أولئكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ** ﴾ (الحجرات : ٧) .

يقول ابن كثير : « أى وبغَّض إليكم الكفر ، والفسوق وهى الذنوب الكبار ، والعصيان وهى جميع المعاصى ، وهذا تدريج لكمال النعمة » اهـ[١] .

ويقول ابن تيمية : « قال محمد بن نصر المروزى : لما كانت المعاصى بعضها كفر وبعضها ليس بكفر ، فرَّق بينها فجعلها ثلاثة أنواع : نوع منها كفر ، ونوع منها فسوق وليس بكفر ، ونوع عصيان وليس بكفر ولا فسوق ، وأخبر أنه كرَّهها كلها إلى المؤمنين . ولما كانت الطاعات كلها داخلة فى الإيمان ، وليس فيها شىء خارج عنه لم يفرق بينها فيقول : حبب إليكم الإيمان والفرائض وسائر الطاعات ، بل أجمل ذلك فقال : ﴿ **حَبَّبَ إليكمُ الإيمانَ** ﴾ ، فدخل فى ذلك جميع الطاعات ، لأنه قد حبب إلى المؤمنين الصلاة والزكاة وسائر الطاعات حب تدين ، لأن الله أخبر أنه حبب ذلك إليهم وزيَّنه فى قلوبهم لقوله : ﴿ **حَبَّبَ إليكم الإيمانَ** ﴾ ويكرهون جميع المعاصى ، الكفر منها والفسوق وسائر المعاصى ، كراهة تدين ، لأن الله أخبر أنه كرَّه ذلك إليهم » اهـ[٢] .

---

(١) مختصر ابن كثير ، جـ ٣ ص ٣١١ .

(٢) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣٩ .

المعاصى إذن تنقسم إلى معصية الشرك أو الكفر الأكبر المخرج من الملة ، وإلى ما دون ذلك من المعاصى ، ولما كانت التوبة النصوح يقبلها الله ويمحو بها ذنب صاحبها ، فإن معصية الشرك أو الكفر يغفرها الله بالتوبة والإيمان والدخول فى دين الله الذى هو الإسلام .

يقول الإمام الهيتمى : « ثم ظاهر النصوص أن التوبة الصحيحة بشروطها تكفر الذنب قطعاً ، كما يقطع بقبول إسلام الكافر . قيل : وكلام ابن عبد البر يدل على أنه إجماع . أى ومن تسليم ذلك فالأرجح أنه ظن كما دلت عليه نصوص أخر ، لكن لقوة ذلك الظن أجرى مجرى القطع فى النصوص الأخرى » اهـ[1] .

● المعاصى تنقسم إلى كبائر وصغائر :

وأما المعاصى التى هى دون الكفر المخرج من الملة ، فقد ذهب جماهير السلف والخلف إلى انقسامها إلى كبائر وصغائر ، ووردت الأحاديث الصحيحة التى سمى فيها النبى ﷺ بعض المعاصى كبائر ، وإن لم تحصرها الأحاديث فى عدد معين[2] .

من ذلك مثلاً قوله ﷺ : « من الكبائر شتم الرجل والديه » قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : « نعم ، يسب أبا الرجل ، فيسب الرجل أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمه »[3] .

وقوله ﷺ : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر »[4] .

« وقد اختلفت عبارات العلماء فى تعريف الكبيرة ، وتمييزها عن الصغيرة ، ولكن كثيراً منهم يرجح أن الكبيرة : هى كل معصية يترتب عليها حد ، أو توعد عليها بالنار ، أو اللعنة ، أو الغضب ، وهو مروى عن ابن عباس – رضى الله عنهما – والحسن البصرى – رحمه الله تعالى – . وقال أبو حامد الغزالى – رحمه الله – :

---

(١) فتح المبين شرح الأربعين لابن حجر الهيتمى ص ١٦٦ . وراجع : جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ١٤٤ – ١٤٥ .

(٢) الإيمان ، لمحمد نعيم ياسين ، ص ١٢٣ وبعدها .

(٣) متفق عليه . (٤) متفق عليه .

إن كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف وحذار وندم ، كالمتهاون بارتكابها والمتجرىء عليها اعتيادياً ، فما أشعر بهذا الاستخفاف والتهاون فهو كبيرة . وما يحمل على فلتات اللسان والنفس وفترة مراقبة التقوى ، ولا ينفك عن تندم يمتزج به تنغيص التلذذ بالمعصية ، فهذا لا يمنع العدالة وليس بكبيرة »[1] .

ويقول العز بن عبد السلام فى كتابه « القواعد » : « إذا أردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر ، فاعرض مفسدة الذنب على مفسدة الكبائر المنصوص عليها ، فإن سادت أدنى مفاسد الكبائر أو أربت عليها ، فهى من الكبائر »[2] .

« ونص بعض العلماء على أن الإصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة ، وحد الإصرار : أن يتكرر فعل الصغيرة تكراراً يشعر بقلة مبالاة الشخص بدينه ، وكذلك الإكثار من فعل الصغائر ولو كانت مختلفة لا يقل عند البعض عن ارتكاب كبيرة من الكبائر ، لأن هذا الإكثار من فعل الصغائر عندهم يدل على عدم المبالاة بالدين ، وعلى استصغار مخالفة الرب عز وجل »[3] .

● **مكفرات الذنوب :**

وقد اتفق جمهور أهل السنة على أن التوبة الصحيحة مقبولة ، أيًّا كان الذنب ، كفراً أم كبيرة أم صغيرة ، وظاهر النصوص يدل على أن من تاب إلى الله توبة نصوحاً واجتمعت شروط التوبة فى حقه ، فإنه يقطع بقبول الله توبته ، كما يقطع بقبول إسلام الكافر إذا أسلم إسلاماً صحيحاً ، وهذا قول الجمهور ، وكلام ابن عبد البر يدل على أنه إجماع[4] .

كما ذهب جمهور أهل السنة إلى أن الأعمال الصالحة تكفر الصغائر ، واستدلوا ببعض النصوص ، كقوله تعالى : ﴿ **إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكم سَيِّئَاتِكم ونُدْخِلْكم مُدْخلاً كَرِيماً** ﴾ (النساء : ٣١) . وقوله ﷺ : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » (الصحيحان) .

---

(١) الإيمان ، لنعيم ياسين ، ص ١٢٣ وبعدها .
(٢) السابق . (٣) السابق .
(٤) جامع العلوم ، ص ١٤٤ . وفتح المبين ، ص ١٦٦ .

وقد حكى ابن عطية فى تفسيره فى معنى هذا الحديث قولين : أحدهما عن جمهور أهل السنة ، أن اجتناب الكبائر شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر ، فإن لم تجتنب لم تكفر هذه الفرائض شيئاً بالكلية . والثانى ، أنها تكفر الصغائر مطلقاً ولا تكفر الكبائر وإن وجدت ، لكن يشترط التوبة من الصغائر وعدم الإصرار عليها . ومراده أنه إذا أصرَّ عليها صارت كبيرة فلم تكفرها الأعمال[1] .

ولقد ذهب قوم من أهل الحديث وغيرهم إلى أن هذه الأعمال الصالحة تكفر الكبائر أيضاً ، وممن قال بذلك ابن حزم ، ولكن أطال ابن عبد البر فى الرد عليه ، ورده بعضهم بأنه إن كان مرادهم أن من أتى بالأعمال الصالحة من فرائض الإسلام وغيرها وهو مصرٌّ على الكبائر من غير ندم ولا استغفار ولا توبة ، تكفر عنه الكبائر وتغفر له قطعاً ، فهذا باطل قطعاً ومعلوم بطلانه بالضرورة من الدين ، وهو أظهر من أن يحتاج إلى بيان .

وإن أرادوا أن من ترك الإصرار على الكبائر وحافظ على الأعمال الصالحة والفرائض ، من غير توبة ولا ندم على ما سلف منه ، كفرت ذنوبه كلها بذلك ، فهو محتمل لظاهر آية : ﴿ **إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ** ﴾ (النساء : ٣١) أى ما سلف منكم صغيراً كان أو كبيراً ، فالسيئات تشمل الكبائر والصغائر ، وكما أن الصغائر تكفر من غير قصد ولا نية ، فكذلك الكبائر ، وهذا القول يمكن أن يقال فى الجملة ، ولكن الصحيح قول الجمهور أن الكبائر لا تكفر بدون توبة ، لأن التوبة فرض على العباد ، وقد قال تعالى : ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ (الحجرات : ١١) وقد فسرت الصحابة والتابعون ومَنْ بعدهم التوبة – بعد الإقلاع عن الذنب – بالندم ، والعزم على أن لا يعود[2] .

---

(١) جامع العلوم ، ص ١٤٧ ، ١٤٨ . وفتح المبين ، ص ١٦٦ .

(٢) السابق .

● حكم الإصرار على المعصية :

وأما عن الإصرار على المعصية فنقول : إن الإصرار معناه الثبات على الأمر ولزومه[1] . أو الإقامة على الشيء والمداومة عليه[2] . وهو هنا بمعنى الثبوت على المعاصى[3] . أى الإقامة على فعل الذنب أو المعصية مع العلم بأنها معصية دون الاستغفار أو التوبة[4] . وهو الاستمرار على المعصية وعدم الإقلاع عنها[5] والعزم بالقلب عليها[6] .

وحكم المصرِّ على المعصية عند أهل السنة هو حكم مرتكب الكبيرة . يذكر ابن حجر الهيتمى فى كتابه « الزواجر » أن من جملة الكبائر : « فرح العبد بالمعصية ، والإصرار عليها ، ونسيان الله – تعالى – والدار الآخرة ، والأمن من مكر الله ، والاسترسال فى المعاصى » اهـ . فاقتراف المعاصى بمفرده عندهم لا يخرج من دين الله ، ولا توقع المعاصى من كبائر وذنوب صاحبها فى الردة إن لم يقترن بها سبب من أسباب الكفر ، ولذلك يقرر الإمام الطحاوى رحمه الله – تعالى – فى عقيدته : « ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله »[7] .

ولكن الإمام الطحاوى سرعان ما يعقب على ذلك بقوله : (ولا نقول : لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله) وذلك لأن أهل السنة يرون أن فعل المعاصى يترتب عليه العذاب والعقاب الأخروى الذى أخبر عنه الشارع لكثير من المحرمات والمعاصى ، وتوعد الله به على فعلها فى كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ، وأنها تؤثر على الإيمان من حيث زيادته ونقصانه ، لا من حيث بقاؤه وذهابه[8] .

---

(١) المعجم الوجيز ، ص ٣٦٣ ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة .
(٢) مختار الصحاح ، ص ٣٨٤ .
(٣) تفسير الطبرى ، جـ ٤ ص ٩١ .
(٤) تفسير القرطبى ، جـ ٤ ص ٢١١ . وصفوة التفاسير ، جـ ٢ ص ٥٢ .
(٥) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ٤٠٧ .
(٦) تفسير القرطبى ، جـ ٤ ص ٢١١ .
(٧) الإيمان ، لنعيم ياسين ، ص ٢٢٣ وبعدها .
(٨) الإيمان ، لنعيم ياسين ، ص ١٢٣ وبعدها .

وكذلك فإن صاحب المعصية المصر عليها يخشى عليه – عند أهل السنة – سوء العاقبة ، لأن المعاصى عندهم هى بريد الكفر ، والإكثار من مقارفة المعاصى قد يؤدى إلى الوقوع فى الكفر والردة والعياذ بالله ، فالاستغراق فى المعاصى أو الإصرار عليها قد يجعلها تحيط بصاحبها وتنبت النفاق فى قلبه ؛ فيرون عليه ويسد منه كل منافذ الخير دونما شعور منه حتى يسقط منه إما عمل القلب فيغدو يؤول ويبرر لصاحبه كل ما يفعله حتى يوقعه فى استحلال المعاصى ، وإما يسقط منه قول القلب فينكر بعض ما جاء به الرسول ﷺ ، لتبرير مقتضيات الهوى والشهوة[1] .

قال الله تعالى : ﴿ **بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وأَحَاطَتْ به خَطِيئَتُه فأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هم فِيها خَالِدونَ** ﴾ (البقرة : ٨١) .

وقد نقل الإمام ابن كثير فى تفسيره تفسير السلف رضى الله تعالى عنهم للسيئة والخطيئة هنا بأنها : إما الكفر والشرك ، وإليه ذهب ابن عباس وأبو هريرة وأبو وائل وأبو العالية ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والربيع بن أنس . وإما الموجبة أو الكبيرة من الكبائر ، وإليه ذهب السدى وأبى رزين والربيع بن الخيثم ورواية أخرى عن أبى العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن أنس .

ثم علق ابن كثير بقوله : « وكل هذه الروايات متقاربة فى المعنى والله أعلم » .

ويذكر هنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد حيث قال : حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا عمرو بن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبى عياض ، عن عبد الله بن مسعود – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم ومحقرات الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه »[2] ، وأن رسول الله ﷺ ضرب لهم مثلاً كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة فحضر صنيع القوم ، فجعل الرجل ينطلق فيجىء بالعود والرجل يجىء بالعود حتى جمعوا سواداً وأججوا ناراً فأنضجوا ما قذفوا فيها » اهـ[3] .

---

(١) السابق .

(٢) رواه أحمد ، وجود إسناده الحافظ العراقى . شرح السنة (١٤ / ٣٣٩) .

(٣) تفسير ابن كثير ، جـ ١ ص ١١٩ .

وجاء فى صفوة التفاسير : « (بَلَى مَنْ كَسبَ سَيِّئةً) أى بلى تمسكم النار وتخلدون فيها ، كما يخلد الكافر الذى عمل الكبائر . وكذلك من اقترف السيئات (وأَحَاطتْ به خَطيئتُه) أى غمرته من جميع جوانبه وسددت عليه مسالك النجاة .. وهو من باب الاستعارة حيث شبّه الخطايا بجيش من الأعداء نزل على قوم من كل جانب فأحاط به إحاطة السوار بالمعصم ، واستعار لفظة الإحاطة لغلبة السيئات على الحسنات ، فكأنها أحاطت بها من جميع الجهات » اهـ[1] .

ويقول شيخ الإسلام : « وقوله تعالى : ﴿ **لا تَرْفعُوا أصْواتكم فوق صَوْتِ النَّبِيِّ ولا تَجْهرُوا له بالقَوْل كَجَهْرِ بَعْضِكم لِبعْضٍ أنْ تَحْبطَ أعْمالُكم وأنتُم لا تَشْعُرُونَ** ﴾ (الحجرات : ٢) لأن ذلك قد يتضمن الكفر فيقتضى الحبوط وصاحبه لا يدرى ، كراهية أن يحبط أو خشية أن يحبط ، فنهاهم عن ذلك لأنه يفضى إلى الكفر المقتضى للحبوط .

ولا ريب أن المعصية قد تكون سبباً للكفر ، كما قال بعض السلف : المعاصى بريد الكفر ، فينهى عنها خشية أن تفضى إلى الكفر المحبط . كما قال تعالى : ﴿ **فلْيَحْذَرِ الَّذينَ يُخالِفُونَ عن أمْرِه أنْ تُصيبَهُم فِتْنةٌ** ﴾ — وهى الكفر — ﴿ **أوْ يُصيبهُم عَذابٌ أليمٌ** ﴾ وإبليس خالف أمر الله فصار كافراً ، وغيره أصابه عذاب أليم » اهـ[2] .

إن مجرد فعل المعصية أو الإصرار عليها لا يدل عند أهل السنة والجماعة على نقض الشهادتين والخلود فى النار مع الكفار والمرتدين إلا إذا صاحب ذلك استحلال للمعصية أو استهانة بحكمها ، بالقلب أو باللسان أو بالجوارح .

يقول ابن تيمية : « إن العبد إذا فعل الذنب مع اعتقاد أن الله حرّمه عليه ، واعتقاد انقياده لله فيما حرّمه وأوجبه فهذا ليس بكافر ، فأما إن اعتقد أن الله لم يحرّمه أو أنه حرّمه لكن امتنع من قبول هذا التحريم وأبى أن يذعن لله وينقاد ، فهو إما جاحد أو معاند . ولهذا قالوا : من عصى الله مستكبراً كإبليس كفر بالاتفاق ،

---

(١) صفوة التفاسير ، جـ ١ ص ٥٨ ، ٥٩ .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٣٦ .

ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السنة والجماعة ، وإنما يكفره الخوارج . فإن العاصي المستكبر وإن كان مصدقاً بأن الله ربه ، فإن معاندته له ومحادته تنافي هذا التصديق .

وبيان هذا أن من فعل المحارم مستحلاً لها فهو كافر بالاتفاق ، فإنه ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ، وكذلك لو استحلها من غير فعل . والاستحلال اعتقاد أن الله لم يحرمها ، وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها ، وهذا يكون بخلل في الإيمان بالربوبية ، والخلل في الإيمان بالرسالة ، وجحداً محضاً غير مبنى على مقدمة .

وتارة يعلم أن الله حرَّمها ، ويعلم أن الرسول إنما حرَّم ما حرَّمه الله ، ثم يمتنع عن التزام هذا التحريم ، ويعاند المحرم ، فهذا أشد كفراً من قبله ، وقد يكون هذا مع علمه أن من لم يلتزم هذا التحريم عاقبه الله وعذبه ، ثم إن هذا الامتناع والإباء إما لخلل في اعتقاد حكمة الأمر وقدرته فيعود هذا إلى عدم التصديق بصفة من صفاته ، وقد يكون مع العلم بجميع ما يصدق به تمرداً أو اتباعاً لغرض النفس ، وحقيقته كفر ، هذا لأنه يعترف لله ورسوله بكل ما أخبر به ويصدق بكل ما يصدق به المؤمنون ، لكنه يكره ذلك ويبغضه ويسخطه لعدم موافقته لمراده ومشتهاه ، ويقول : أنا لا أقر بذلك ، ولا ألتزمه ، وأبغض هذا الحق وأنفر عنه . فهذا نوع غير النوع الأول ، وتكفير هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ، والقرآن مملوء من تكفير مثل هذا النوع ، بل عقوبته أشد ، وفي مثله قيل : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه » وهو إبليس ومن سلك سبيله .

وبهذا يظهر الفرق بين العاصي ، فإنه يعتقد وجوب ذلك الفعل عليه ويجب أن يفعله ، لكن الشهوة والنفرة منعته من الموافقة ، فقد أتى من الإيمان بالتصديق والخضوع والانقياد ، وذلك قول وعمل ، لكن لم يكمل العمل » اهـ[1] .

---

(١) الصارم المسلول ، ص ٥٢١ ، ٥٢٢ .

ويقول شارح « الفقه الأكبر » : « إن استحلال المعصية صغيرة أو كبيرة كفر – إذا ثبت كونها معصية بدلالة قطعية – وكذا الاستهانة بها كفر ، بأن يعدها هينة سهلة ، ويرتكبها من غير مبالاة بها ، ويجريها مجرى المباحات فى ارتكابها » اهـ[1] .

ويعلل صاحب « المسايرة » بأن مناط التكفير هو : « التكذيب أو الاستخفاف بالدين » اهـ[2] .

ولما كانت المعاصى عند أهل السنة بريد الكفر ، فإن كثيراً من الأئمة قد امتنعوا عن إطلاق القول بعدم تكفير أحد بذنب ، خوفاً من أن يظن السامع أن الذنوب والمعاصى لا تؤثر فى الإيمان بضعفه ونقضه ، بل وقد تؤدى إلى سقوطه جملة بارتكاب معصية تتضمن إما الإنكار لما أمر الله به ورسوله ، وإما الاستكبار عنه أو الاستخفاف والاستهانة بأمره .

وفى ذلك يقول شارح « الطحاوية » : « فطائفة تقول : لا نكفر من أهل القبلة أحداً ، فننفى التكفير نفياً عاماً ! مع العلم بأن فى أهل القبلة المنافقين ، الذين فيهم من هو أكفر من اليهود والنصارى بالكتاب والسنة والإجماع ، وفيهم من قد يظهر بعض ذلك حيث يمكنهم ، وهم يتظاهرون بالشهادتين !

وأيضاً فلا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة ، والمحرمات الظاهرة المتواترة ، ونحو ذلك ، فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً ، والنفاق والردة مظنتها البدع والفجور ...

ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول بأنا لا نكفر أحداً بذنب ، بل يقال : لا نكفرهم بكل ذنب ، كما تفعله الخوارج . وفرق بين النفى العام ونفى العموم .

---

(١) شرح الفقه الأكبر ، لملا على القارى ، ص ١٢٦ . وعبارته الأخيرة فيها نظر ، فليس كل من يرتكب المعصية – من غير مبالاة ، ويعدها هينة سهلة ، ويجريها مجرى المباحات فى ارتكابها – ليس بالضرورة أن يكون قد دخل فى الكفر بذلك إلا أن يكون الشارح يقصد بذلك أنه قد وصل إلى مرحلة الاستخفاف بالدين أو الإعراض عنه .

(٢) المسايرة ، للكمال ابن الهمام الحنفى ، ص ٣١٨ .

والواجب هو نفى العموم ، مناقضة لقول الخوارج الذين يكفرون بكل ذنب .. فإنهم يقولون : نكفر المسلم بكل ذنب ، أو بكل ذنب كبير . وكذلك المعتزلة الذين يقولون : يحبط إيمانه كله بالكبيرة ، فلا يبقى معه شيء من الإيمان .. وبقولهم بخروجه من الإيمان أوجبوا له الخلود فى النار .

إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية ، كما قالت الخوارج .. ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام ، ولا يدخل فى الكفر ، ولا يستحق الخلود مع الكافرين ، كما قالت المعتزلة » اهـ[1] .

ويقول صاحب « معارج القبول » : « (ولا نكفر بالمعاصى) التى قدمنا ذكرها وأنها لا توجب كفراً ، والمراد بها الكبائر التى ليست بشرك ، ولا تستلزمه ولا تنافى اعتقاد القلب ولا عمله ، (مؤمنا) مقراً بتحريمها معتقداً له ، مؤمناً بالحدود المترتبة عليها ، ولكن نقول : يفسق بفعلها ، ويقام عليه الحد بارتكابها ، وينقص إيمانه بقدر ما تجرأ عليه منها ...

(إلا مع استحلاله لما جنى) .. وهو أن عامل الكبيرة يكفر باستحلاله إياها ، بل يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرَّم الله ورسوله ولو لم يعمل به ، لأنه حينئذ يكون مكذباً بالكتاب ومكذباً بالرسول ﷺ ، وذلك كفر بالكتاب والسنة والإجماع ، فمن جحد أمراً مجمعاً عليه معلوماً من الدين بالضرورة فلا شك فى كفره » اهـ[2] .

وإذا علمنا أن الذنوب والمعاصى عند أهل السنة والجماعة تؤثر فى الإيمان من حيث زيادته ونقصه لا من حيث بقاؤه وذهابه – إلا أن يصاحب ذلك ما يقدح فى أصله من استحلال لهذه المعاصى ، وأن هذا الاستحلال قد يكون بسقوط قول القلب والتكذيب جحوداً أو عناداً ، وقد يكون بسقوط عمل القلب والاستكبار

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٥٥ – ٣٦٢ .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٥٧ ، ٣٥٨ .

استخفافاً أو استهزاء ، أو غير ذلك من أسباب – فما هو حكم عصاة الموحدين ومآلهم فى الآخرة ؟ وهل كل من مات على معصية يدخل النار بها ؟ وإذا دخلها فكيف يخرج منها ؟ وما هى عقيدة أهل السنة والجماعة فى ذلك ؟ .

● الأسباب التى تسقط العقوبة عن عصاة الموحدين :

لقد اتفق أهل السنة على أن هناك أبواباً قد فتحها الله لعباده الموحدين رحمة بهم وتخليصاً لهم مما يقعون فيه من المعاصى ، وإسقاطاً للعقوبة عنهم ، منًّا وتفضلاً وكرماً منه سبحانه وتعالى ، وقد استقرأ بعض الأئمة هذه الأسباب التى تسقط العقوبة عن عصاة الموحدين ، من القرآن والسنة وكلام السلف الصالح – رضى الله تعالى عنهم – فوجدوها تدور حول عشرة أسباب[1] :

السبب الأول : التوبة . وهذا متفق عليه بين المسلمين ، وليس شىء يكون سبباً لغفران جميع الذنوب إلا التوبة . والتوبة التى تسقط العقوبة هى التوبة النصوح ، وهى الخالصة النابعة من القلب ، لا المقتصرة على النطق باللسان ، وهى ما يصاحبها الندم على ما فات من المعاصى ، والعزم على عدم العودة إليها ، وعمل الصالحات .

السبب الثانى : الاستغفار . وقد يقال : الاستغفار يدخل فى معنى التوبة ، كما جاء فى حديث : « ما أصر من استغفر وإن عاد فى اليوم مائة مرة »[2] . و « لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع الاستغفار »[3] . وقد يقال : بل الاستغفار بدون التوبة ممكن واقع ويكون فى حق بعض المستغفرين الذين قد يحصل لهم عند الاستغفار من الخشية والإنابة ما يمحو الذنوب ، كما فى حديث

---

(١) راجع : الإيمان الأوسط ، ص ٢٩ وبعدها . وراجع : شرح الطحاوية ، ص ٣٠٢ وبعدها .

(٢) رواه أبو داود ولم أجده إلا بلفظ « سبعين مرة » وهو حديث ضعيف . ضعيف الجامع (٥٠٠٦) .

(٣) أخرجه الديلمى عن ابن عباس به مرفوعاً ، وسنده ضعيف . تمييز الطيب من الخبيث (١٨٩) .

البطاقة بأن قول لا إله إلا الله ثقلت بتلك السيئات[1] لمَّا قالها بنوع من الصدق والإخلاص الذى يمحو السيئات ، وكما غفر للبغِيِّ بسقى الكلب لما حصل فى قلبها إذ ذاك من الإيمان[2] ، وأمثال ذلك كثير .

السبب الثالث : الحسنات الماحية . وقد اتفق أهل السنة على أن الحسنات تكفر الصغائر بلا خلاف ، ثم اختلفوا فى تكفير الكبائر بالأعمال الصالحة ، فذهب الجمهور إلى أن الكبائر لا تكفَّر بدون التوبة وأن الحسنات إنما تكفر الصغائر فقط ، وذهب قوم من أهل الحديث وغيرهم إلى أن الحسنات قد تكفر الكبائر أيضاً منهم ابن حزم وابن المنذر وابن تيمية[3] .

ويوفق ابن رجب بين الرأيين فيقول : « والأظهر والله أعلم فى هذه المسألة – أعنى مسألة تكفير الكبائر بالأعمال – إن أريد أن الكبائر تمحى بمجرد الإتيان بالفرائض وتقع الكبائر مكفرة بذلك كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر فهذا باطل ، وإن أريد أنه قد يوازن يوم القيامة بين بعض الأعمال فتمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل ويسقط العمل فلا يبقى له ثواب فهذا قد يقع » اهـ[4] .

السبب الرابع : المصائب التى يكفر الله بها الخطايا فى الدنيا . كما فى الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى – حتى الشوكة يشاكها – إلا كفر الله بها من خطاياه » .

وقوله ﷺ لعبادة بن الصامت – رضى الله عنه – : « بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ، وقرأ عليهم الآية ، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه ، فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له » (الصحيحان) .

---

(١) صحيح ، صحيح الجامع (١٧٧٦) .

(٢) مسلم .

(٣) راجع : جامع العلوم والحكم ، لابن رجب ، ص ١٤٧ وبعدها . وراجع : الإيمان الأوسط ، لابن تيمية ، ص ٣١ وبعدها .

(٤) جامع العلوم والحكم ، ص ١٥٢ .

يقول ابن رجب : « وقوله : فعوقب ، يعم العقوبات الشرعية ، وهى الحدود المقدرة أو غير المقدرة كالتعزيرات ، ويشمل العقوبات القدرية كالمصائب والأسقام والآلام » اهـ[1] .

السبب الخامس : دعاء المؤمنين للمؤمن واستغفارهم له فى الحياة وبعد الممات ، مثل صلاتهم على جنازته ، فعن ابن عباس قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجل مسلم يموت ، يقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه » (مسلم) .

السبب السادس : ما يعمل للميت ويهدى له من أعمال البر ، كالصدقة ونحوها ، فإن هذا ينتفع به بنصوص السنة الصحيحة الصريحة ، واتفاق الأئمة . وكذلك العتق ، والحج ، بل قد ثبت عنه فى الصحيحين أنه قال : « من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه » .

السبب السابع : ما يحصل فى القبر من الفتنة والضغطة والروعة . فإن هذا مما يكفر به الخطايا .

السبب الثامن : أهوال يوم القيامة وكربها وشدائدها .

السبب التاسع : شفاعة النبى ﷺ وغيره ممن يأذن الله لهم بالشفاعة يوم القيامة من أهل الذنوب . كما تواترت عنه أحاديث الشفاعة مثل قوله ﷺ : « شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى »[2] ، وقوله ﷺ : « خيرت بين أن يدخل نصف أمتى الجنة ، وبين الشفاعة ، فاخترت الشفاعة ، لأنها أعمُّ وأكثر ، أترونها للمتقين ؟ لا ، ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين »[3] (ابن ماجه) .

---

(١) انظر جامع العلوم والحكم .

(٢) أخرجه أبو داود والترمذى ورواه مسلم بدون ذكر الكبائر .

(٣) ضعيف . ضعيف الجامع (٢٩٣١) . رواه ابن ماجه .

ويلخص صاحب « معارج القبول » أنواع الشفاعة فيقول : « **أعظمها** : الشفاعة العظمى فى موقف يوم القيامة فى أن يأتى الله تعالى لفصل القضاء بين عباده ، وهى خاصة لنبينا محمد ﷺ ، وفى المقام المحمود الذى وعده الله عز وجل ، كما قال تعالى : ﴿ **عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً** ﴾ (الإسراء : ٧٩) . وذلك أن الناس إذا ضاق بهم الموقف وطال المقام واشتد القلق وألجمهم العرق التمسوا الشفاعة فى أن يفصل الله بينهم ، فيأتون آدم ثم نوحاً ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ابن مريم ، وكلهم يقول : نفسى نفسى . إلى أن ينتهوا إلى نبينا محمد ﷺ ، فيقول : أنا لها . كما جاء مفصلاً فى الصحيحين وغيرهما .

الثانية : الشفاعة فى استفتاح باب الجنة ، وأول من سيفتح بابها نبينا محمد ﷺ ، وأول من يدخلها من الأمم أمته .

الثالثة : الشفاعة فى أقوام قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها .

الرابعة : فى من دخلها من أهل التوحيد أن يخرجوا منها ، فيخرجون قد امتحشوا وصاروا فحماً ، فيطرحون فى نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل .

الخامسة : الشفاعة فى رفع درجات أقوام من أهل الجنة .

وهذه الثلاث ليست خاصة بنبينا ﷺ ، ولكنه هو المقدم فيها ، ثم بعده الأنبياء ، والملائكة والأولياء والأفراط يشفعون ، ثم يخرج الله تعالى برحمته من النار أقواماً بدون شفاعة لا يحصيهم إلا الله ، فيدخلهم الجنة .

السادسة : الشفاعة فى تخفيف عذاب بعض الكفار ، وهذه خاصة لنبينا محمد ﷺ فى عمه أبى طالب كما فى مسلم وغيره » اهـ[1] .

وأحاديث الشفاعة الصحيحة الثابتة التى تقرر أن النبى ﷺ وغيره ممن يأذن الله لهم بالشفاعة يوم القيامة – فى أقوام ماتوا مصرين على المعاصى عالمين بتحريمها

---

(١) أعلام السنة المنشورة ، ص ٥٨ .

معتقدين مؤمنين بما جاء فيها من الوعيد – ليخرجوا من دخل النار من أهل التوحيد إلى الجنة بفضل أرحم الراحمين ، فهذه الشفاعة حق يؤمن بها أهل السنة والجماعة ، كما آمن بها الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، ودرج على الإيمان بذلك التابعون لهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه ، وهى حجة من جانب على من أنكرها من الخوارج والمعتزلة بزعمهم أن من دخل النار لا يخرج عنها أبداً ، ومن جانب آخر على من أنكر دخول النار إطلاقاً على عصاة الموحدين – أو توقف فى ذلك – من غلاة المرجئة .

والروايات المختلفة لأحاديث الشفاعة تؤكد على أن من كان معه التوحيد فإن مآله بإذن الله إلى الجنة ، مهما بقى فى النار ومكث فيها ، ومهما كان ما مات عليه من عمل .

ففى رواية للبخارى بعد أن يشفع الرسول ﷺ عدة مرات يقول فى الثالثة أو الرابعة : « فأخرج ، فأخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنة ، حتى ما يبقى فى النار إلا من حبسه القرآن » .

وفى رواية لمسلم وبعد أن يشفع النبى ﷺ فيمن دخل النار من أمته يقال له فى الأولى : « انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها » وفى الثانية : « انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها » وفى الثالثة : « انطلق فمن كان فى قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار » وفى الرابعة يقول ﷺ : « يارب ائذن لى فيمن قال لا إله إلا الله . قال : ليس ذلك لك – أو قال : ليس ذاك إليك – ولكن وعزتى وكبريائى وعظمتى وحيائى لأخرجن من قال : لا إله إلا الله » .

وله أيضاً عن أنس بن مالك أن النبى ﷺ قال : « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة » .

وبعد أن يشفع النبى ﷺ فيما لا يدانيه فيه ملك مقرب ولا نبى مرسل ، يشفع بعده من أذن له الله تعالى فى ذلك من الملائكة المقربين والأنبياء والمرسلين والصديقين والشهداء والصالحين وسائر أولياء الله تعالى من المؤمنين المتقين ، ويشفع الأفراط كل منهم يكرمه الله تعالى على قدر ما هو له أهل(١) .

عن أبى سعيد رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن من أمتى من يشفع للفئام من الناس ، ومنهم من يشفع للقبيلة ، ومنهم من يشفع للعصبة ، ومنهم يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة » (الترمذى) .

وأخيراً وبعد ذلك كله يخرج الله تعالى من النار برحمته أقواماً بدون شفاعة الشافعين ، ففى الحديث المتفق عليه عن أبى هريرة قول النبى ﷺ : « حتى إذا فرغ الله تعالى من فصل القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار ، أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله ، فيعرفونهم فى النار بأثر السجود ، تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود ، حرَّم الله على النار أن تأكل أثر السجود ، فيخرجون من النار قد امتحشوا ، فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة فى حميل السيل ، ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو آخر أهل النار دخولاً الجنة » .

وفى حديث أبى سعيد المتفق عليه أيضاً : « فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون ، فيقول الجبار : بقيت شفاعتى ، فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواماً قد امتحشوا فيلقون فى نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة ، فينبتون فى حافتيه كما تنبت الحبة فى حميل السيل » .

وفى لفظ مسلم : « فيقول الله عز وجل : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار ، فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط قد عادوا حمماً ، فيلقيهم فى نهر فى أفواه الجنة يقال له نهر الحياة ، فيخرجون كما تخرج الحبة من حميل السيل .. قال : فيخرجون كاللؤلؤ

---

(١) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٢٤٨ وبعدها .

فى رقابهم الخواتم ، يعرفهم أهل الجنة ، هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه » .

السبب العاشر : رحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد .

ولذلك يقول صاحب « معارج القبول » : « ولا نقول إنه – أى الفاسق بالمعاصى التى لا توجب كفراً – فى النار مخلد .. بل نقول أمره مردود حكمه للبارى فى الجزاء والعفو ، تحت مشيئة الإله النافذة فى خلقه ، إن شاء الله – عز وجل – عفا عنه وأدخله الجنة من أول وهلة برحمته وفضله ، وإن شاء آخذه أى جازاه وعاقبه بقدر ذنبه الذى مات مصرًّا عليه ... ثم ذكر حديث عبادة بن الصامت وفى آخره : « ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه » (الصحيحان) .. وإلى الجنان يخرج من النار إن كان مات على الإيمان ، كما تقدم فى أحاديث الشفاعة ، وأنه لا يخلد فى النار أحد مات على التوحيد ، بل يخرج منها برحمة أرحم الراحمين ثم بشفاعة الشافعين » اهـ[1] .

وفى شرح النووى على صحيح مسلم عند الكلام على حديث أبى ذر عن النبى ﷺ أنه قال : « أتانى جبريل عليه السلام فبشرنى أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق » (متفق عليه) .

يقول النووى : « وأما حكمه ﷺ على من مات بشرك بدخول النار ، ومن مات غير مشرك بدخول الجنة ، فقد أجمع عليه المسلمون ، فأما دخول المشرك النار فهو على عمومه ، فيدخلها ويخلد فيها ، ولا فرق فيه بين الكتابىِّ اليهودى والنصرانى وبين عبدة الأوثان وسائر الكفرة ، ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عناداً وغيره ، ولا بين من خالف ملة الإسلام ، وبين من انتسب إليها ثم حكم بكفره بجحده وغير ذلك .

---

(١) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٤٤ – ٣٤٧ .

وأما دخول من مات غير مشرك الجنة فهو مقطوع له به ، لكنْ إن لم يكن صاحب كبيرة مات مصراً عليها دخل الجنة أولاً ، وإن كان صاحب كبيرة مات مصرًّا عليها فهو تحت المشيئة ، فإن عفى عنه دخل أولاً ، وإلا عذب ثم أخرج من النار وخلد فى الجنة ...

وأما قوله ﷺ : (وإن زنى وإن سرق) فهو حجة لمذهب أهل السنة أن أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار ، وأنهم وإن دخلوها أخرجوا منها ، وختم لهم بالخلود فى الجنة » اهـ[1] .

ويقرر الإمام النووى فى موضع آخر : « واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف ، أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال ، فإن كان سالماً من المعاصى كالصغير والمجنون ، والذى اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصى ، إذا لم يحدث معصية بعد توبته ، والموفق الذى لم يبتل بمعصية أصلاً ، فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلاً ، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف فى الورود ، والصحيح أن المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم ، أعاذنا الله منها ومن سائر المكروه .

وأما من كانت له معصية ومات من غير توبة ، فهو فى مشيئة الله تعالى ، فإن شاء تعالى عفا عنه وأدخله الجنة أولاً وجعله كالقسم الأول ، وإن شاء عذبه القدر الذى يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة ، فلا يخلد فى النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصى ما عمل ، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل .

هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق فى هذه المسألة ، وقد تظاهرت أدلة أهل الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة ، وتواترت

---

(١) شرح النووى على صحيح مسلم ، جـ ٢ ص ٩٧ .

بذلك نصوص تحصل العلم القطعى » اهـ[1] .

● طبقات الموحدين :

إذا عرفت هذا فاعلم أن الذى أثبتته الآيات القرآنية والسنن النبوية ودرج عليه السلف الصالح والصدر الأول من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أئمة التفسير والحديث والسنة أن العصاة من أهل التوحيد على ثلاث طبقات[2] :

الأولى : قوم رجحت حسناتهم بسيئاتهم ، فأولئك يدخلون الجنة من أول وهلة ولا تمسهم النار أبداً .

الطبقة الثانية : قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم وتكافأت ، فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة ، وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار . وهؤلاء أصحاب الأعراف الذين ذكر الله تعالى أنهم يوقفون بين الجنة والنار ما شاء الله أن يوقفوا ، ثم يؤذن لهم فى دخول الجنة .

الطبقة الثالثة : قوم لقوا الله تعالى مصرِّين على كبائر الإثم والفواحش ، ومعهم أصل التوحيد ، فرجحت سيئاتهم بحسناتهم ، فهؤلاء فى مشيئة الله عز وجل[3] : إما أن يعفو الله عنه ويحاسبه الحساب اليسير الذى فسره النبى ﷺ بالعرض الذى قال فى معناه فى بعض الأحاديث : « يدنو أحدكم من ربه عز وجل حتى يضع عليه كتفه ، فيقول : أعملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم . ويقول : أعملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، فيقرره ثم يقول : إنى سترت عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم »[4] .

---

(١) السابق ، جـ ١ ص ٢٣٧ .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٤٤ وبعدها ، وص ٣٤٨ وبعدها .

(٣) المقصود أنهم كأفراد فهم فى المشيئة . وأما على الجملة فعقيدة أهل السنة – والتى خالفتهم فيها المرجئة كما سيأتى – أن طائفة من عصاة الموحدين لا بد داخلون النار ، ثم يخرجون منها بعد ذلك بالشفاعة .

(٤) البخارى بلفظ « يدنو المؤمن » (٤٠٦٥) .

وإما يكون ممن يناقش الحساب ، فهؤلاء هم الذين يدخلون النار بقدر ذنوبهم ، فمنهم من تأخذه إلى كعبيه ،ومنهم من تأخذه إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه ، ومنهم من تأخذه إلى حقويه ، ومنهم فوق ذلك إلا أثر السجود . وهؤلاء الذين يأذن الله تعالى فيهم بالشفاعة فيخرجون من النار ، وكل من كان منهم أعظم إيماناً وأخف ذنباً ، كان أخف عذاباً فى النار ، وأقل مكثاً فيها ، وأسرع خروجاً منها . يقول ﷺ : « من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من الدهر ، يصيبه قبل ذلك ما أصابه »[1] .

وفى صحيح البخارى عن عائشة – رضى الله تعالى عنها – قالت : قال رسول الله ﷺ : « ليس أحد يحاسب إلا هلك » قالت : قلت : يا رسول الله ، جعلنى الله فداءك ، أليس يقول الله – عز وجل – : ﴿ **فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً** ﴾ . قال : « ذلك العرض ، يعرضون ، ومن نوقش الحساب هلك – وفى رواية عذب » وبعد أن يقول الشفعاء عن النار : ربنا لم نذر فيها خيراً . يخرج الله – تعالى – من النار أقواماً لا يعلم عدتهم إلا هو بدون شفاعة الشافعين ، ولا يخلد فى النار أحد من الموحدين ولو عمل أى عمل .

وهذا مقام ضلَّت فيه الأفهام ، وزلَّت فيه الأقدام ، وهدى الله الذين آمنوا لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم . نسأل الله عز وجل أن ييسر حسابنا ، ويتجاوز عن سيئاتنا ، ويغفر لنا ، بمنِّه وكرمه ، آمين .

* * *

(١) صحيح . رواه البزار والبيهقى فى الشعب . صحيح الجامع (٦٤٣٤) .

الفصل العاشر

الإيمان والإسلام

تختلف معانى لفظى « الإيمان » و « الإسلام » ما بين لغة العرب ولسان الشرع ، وما بين الإفراد والاقتران ، بحيث يحمل كل لفظ منهما فى كل موضع من هذه المواضع معنى يختلف قليلاً أو كثيراً عن المعنى الذى يحمله نفس اللفظ فى موضع آخر[1] .

● الأصل اللغوى للإيمان والإسلام فى لغة العرب وفى المصطلح الشرعى :

أما عن أصل معنى هاتين الكلمتين فى لغة العرب ومدى استخدام لسان الشرع للمعنى اللغوى بتصرف أو بدون تصرف فيقول الشيخ دراز : « إن الإيمان له فى لغة العرب استعمالان ، لأنه « تارة » يتعدى بنفسه فيكون معناه التأمين أى إعطاء الأمان ، تقول : آمنت فلاناً إيماناً ، وأمنته تأميناً ، بمعنى واحد ، قال تعالى : ﴿ **وآمَنَهم مِنْ خَوْفٍ** ﴾ (قريش : ٤) .

ومنه اسم الله تعالى « المؤمن » لأنه أمن عباده من أن يظلمهم . « وتارة » يتعدى بالباء أو اللام فيكون معناه التصديق ، ﴿ **قُولُوا آمنَّا** ﴾ (البقرة : ١٣٦) و ﴿ **أفَتطْمعُونَ أنْ يُؤمِنُوا لكم** ﴾ (البقرة : ٧٥) .

قال علماء الاشتقاق : وهذا المعنى الثانى راجع إلى الأول ، لأن من صدقك فقد أمنك من التكذيب والمخالفة .

وكذلك الإسلام له فى اللغة استعمالان . « يستعمل متعديا » فيكون معناه

---

(١) راجع مناقشة ابن تيمية لهذا القول فى الباب الأول من هذا البحث .

التسليم أى الإعطاء ، تقول : أسلمت درهماً فى ثوب ، أى أعطيت ، وتقول : أسلمت فلاناً ، إذا خذلته ، كأنك سلمته لعدوه وتركته ، وتقول : أسلمت أمرى إلى الله ، أى سلمته إليه . « ويستعمل لازماً » فيكون معناه الانقياد والدخول فى السلم أى الاستسلام ، كما أن الإصباح هو الدخول فى الصباح ، والإحرام هو الدخول فى الحرمة .

أقول : ومعنى الإسلام لازماً يرجع إلى معناه متعدياً ، لأن من انقاد واستسلم للغير فقد سلم إليه نفسه وألقى إليه بمقاليده .

(هذا ولما كان الإيمان والإسلام فى الشرع منقولين من الاستعمال الثانى فيهما – أعنى غير متعديين – وجب أن نقارن بين معنى الإيمان اللازم وهو التصديق ، ومعنى الإسلام اللازم ، وهو الانقياد مقارنة تحليلية يتبين بها مقدار الصلة بين المعنيين لغة قبل أن ننظر فيما طرأ عليهما بعد النقل) .

والذى يخلص لنا من هذا التحليل والمقارنة أن « التصديق » وهو اعتقاد الصدق محله القلب ، هذا أصله ، فإن سمينا الاعتراف والإقرار باللسان تصديقاً فإنما نسميه بذلك لكونه ترجمة لذلك التصديق القلبى ، وعبارة عنه ، وإن ذهبنا لنسمى امتثال الأمر تصديقاً لغوياً أيضاً لم يكن لنا ذلك إلا عن ضرب من المجاز البعيد . أما « الانقياد » وهو الطاعة والامتثال فإنه بحسب حقيقته اللغوية يتسع لكل هذه المراتب الثلاثة ، لأنه إما بالظاهر أو بالباطن أو بكليهما ، فالانقياد الباطنى يشمل التصديق والرضى والمحبة والنية وغير ذلك من الأحوال والأعمال القلبية ، والانقياد الظاهرى يتناول الاعتراف باللسان والخدمة بالجوارح والوقوف عند الحدود بحيث يأتمر إذا أمر وينزجر إذا زجر ، كالبعير ينقاد بالزمام ، وعلى هذا فمعنى الإسلام لغة أعم من الإيمان عموماً مطلقاً من الناحية اللغوية وليس من الناحية الشرعية .

أما ما اشتهر من أن الإسلام هو الانقياد الظاهرى فقط ، فلست أعرف مستنداً فقهياً – أعنى من فقه اللغة – لهذا التقييد إلا أن يكون قد ثبت شهرة استعماله فى هذا المقيد ، أو تبادره منه عند إطلاقه ، بناء على أن اللفظ إذا كان له معنى حسى ومعنى عقلى ، كان المعنى الحسى أقرب إلى الفهم .

فإن ثبت هذا أو ذاك كان تعريف الإسلام بخصوص الانقياد الظاهرى حريًّا بالقبول ، وعليه يكون معنى الإسلام غير معنى الإيمان ، لأن أحدهما استسلام بالظاهر والآخر إذعان بالباطن ، ولا تلازم بينهما ، بل قد يوجد كل منهما بدون الآخر ، كالمؤمن بالشىء يكتم إيمانه فيكون مؤمناً به غير مسلم ، والجاحد بالشىء يتظاهر بأنه موقن ، فيكون مسلماً غير مؤمن ، وقد يجتمعان إذا تطابق الظاهر والباطن على أمر واحد ، فكان القول والعمل به مصداقاً للاعتقاد له ، وإذاً يكون المؤمن والمسلم كل منهما أعم من الآخر من وجه .

(ه) أما فى لسان القرآن « فكثيراً » ما يراد بهما ذلك المعنى اللغوى نفسه بدون تصرف فيه ، فيراد من الإيمان مطلق التصديق بحق أو باطل ، ويراد من الإسلام مطلق الانقياد لأى أمر . و « كثيراً » ما يراد بهما معنى أخص من ذلك صار فى العرف الشرعى حقيقة جديدة ، فيراد من الإيمان خصوص التصديق بخبر السماء المنزل على الأنبياء ، ويراد من الإسلام خصوص الانقياد لله رب العالمين .

وضابط الأمر فى ذلك أن ننظر فى الوضع الذى يذكر فيه أحدهما ، هل له فى الكلام متعلق خاص تعدى هو إليه بالباء أو اللام ، أم ذكر مجرداً عن المتعلق ؟ فإذا وجدنا لهما متعلقين بأن قيل مثلاً « إيمان بكذا » أو « إسلام لكذا » عرفنا أنهما بمعناهما اللغوى البحت ، أى مطلق التصديق والانقياد لما تعلقا به ، سواء أكان حقاً أم باطلاً مشوباً بالشرك أم لا ، قال تعالى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بالطَّاغوتِ ويُؤمنْ باللهِ ﴾ وقال : ﴿ والَّذينَ آمنُوا بالباطلِ وكَفرُوا باللهِ ﴾ وقال : ﴿ كانُوا يعبدُونَ الجنَّ أكثرُهم بهم مُؤمنونَ ﴾ وقال : ﴿ وما يُؤمنُ أكثرُهم باللهِ إلَّا وهُم مُشرِكُونَ ﴾ وقال : ﴿ إلَهاً وَاحِداً ونحنُ له مُسْلِمونَ ﴾ هذه بمنطوقها تثبت الإسلام لله ، وبمفهومها تنفى الإسلام لغيره ، كأنه قيل : لا نسلم لغير الله ..

وأما إذا ذكرا هكذا بدون متعلق ، فالمراد بهما تلك الحقيقة الشرعية الخاصة ، وهى التصديق بالحق والانقياد له .

لكنهما بعد هذا التخصيص ، هل بقى كل منهما واقفاً عند حده اللغوى ، فالإيمان خاص بالباطن ، والإسلام بالظاهر مثلاً ؟ أم أنهما قد أزيلت من بينهما تلك الحواجز اللغوية وأصبحا فى عرف الشرع كلمتين مترادفتين معناهما واحد وهو « الدين بجملته ، ظاهره وباطنه » ؟ الجواب عن هذا فيه تفصيل » اهـ[1] .

وهذا التفصيل الذى ذكره الشيخ دراز نحاول أن نعرضه بتركيز وتبسيط من خلال هذا الفصل ، والله ولى التوفيق .

أما عن كثرة النزاع فى مسمى الإيمان والإسلام عند كثير من الناس واشتباه الأمر عليهم فى مواضع فيعلل ذلك ابن تيمية بقوله : « والاسم كلما كثر التكلم فيه ، فكلم به مطلقاً ومقيداً ، ومقيداً بقيد آخر فى موضع آخر ، كان هذا سبباً لاشتباه بعض معناه ، ثم كلما كثر سماعه كثر من يشتبه عليه ذلك .

ومن أسباب ذلك أن يسمع بعض الناس بعض موارده ولا يسمع بعضه الآخر ، ويكون ما سمعه مقيداً بقيد أوجب اختصاصه بمعنى ، فيظن معناه فى سائر موارده كذلك » اهـ[2] .

---

(١) المختار من كنوز السنة ، ص ٥٧ - ٦٠ .

وخلاصة التحقيق اللغوى للكلمتين ، أن « الإيمان » أصله التصديق ولكنه تصديق مخصوص يصاحبه الطمأنينة وسكون النفس والاستئمان للمخبر . ثم إنه قد يستعمل متعدياً بنفسه مثل (آمنت فلاناً) أو متعديا بالباء مثل (آمنت بكذا) أو متعدياً باللام مثل (آمنت لفلان) وفى كل هذه الاستعمالات فالمعنى يدور حول ما ذكرنا من التصديق والاستئمان أيًّا كانت متعلقاته .

أما « الإسلام » فأصله الانقياد والخضوع والاستسلام . وقد يستخدم متعدياً فى نفس المعنى ، فيقال مثلا : (أسلمت أمرى إلى الله) أى سلمته إليه .

ثم إن « الإيمان » وإن كان أصله التصديق وهذا يكون بالقلب ، فإن الإقرار والاعتراف باللسان يسمى أيضاً تصديقاً وامتثال الأمر يسمى تصديقاً .

وكذلك « الإسلام » من الناحية اللغوية يتسع لكل هذه المراتب الثلاثة ، إما ظاهراً ، وإما باطناً ، وإما بكليهما .

(٢) الإيمان ، ص ٣٨ .

ثم يقرر ابن تيمية أن تتبع معرفة اللفظ فى سائر استعمالاته هو الطريق الموصل إلى تقرير أصل جامع تنبنى عليه معرفة النصوص ، ورد ما تنازع فيه الناس إلى الكتاب والسنة فيقول : « فمن اتبع علمه حتى عرف مواقع الاستعمال عامة ، وعلم مأخذ الشبهة ، أعطى كل ذى حق حقه ، وعلم أن خير الكلام كلام الله ، وأنه لا بيان أتم من بيانه » اهـ[1] .

● قاعدة فى أن الأسماء يتنوع مسماها بالإطلاق والتجريد :

ولنبدأ أولاً بتقرير قاعدة عامة فى الأسماء عند الإطلاق والتقييد والتجريد والاقتران ، فإن الأسماء يتنوع مسماها بالإطلاق والتجريد « فإذا ذكرت مجتمعة فهم من كل واحد منها معناه الأصلى فقط دفعاً للتكرار ، وإذا ذكر بعضها كان بمفرده مغنياً عن ذكر الباقى ، حتى كأن كل واحد منها صار عنواناً على مجموع تلك المعانى ، وهذا يجرى فى كثير من ألفاظ اللغة العربية التى تختلف معانيها بحسب الدلالة المطابقة ، ولكنها يكون بين معانيها ارتباط عقلى أو عرفى أو وضعى »[2] .

ويقول ابن رجب : « فإنه يتضح بتقرير أصل ، وهو أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه ، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات ، والاسم المقرون به دال على باقيها ، وهذا كاسم الفقير والمسكين ، فإذا أفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج ، فإذا قرن أحدهما بالآخر دلّ أحد الاسمين على بعض أنواع ذوى الحاجات والآخر على باقيها » اهـ[3] .

ويقول ابن تيمية : « وهذا موجود فى عامة الأسماء بتنوع مسماها بالإطلاق والتقييد ، ومثال ذلك اسم المعروف والمنكر ، إذا أطلق دخل فى المعروف كل خير وفى المنكر كل شر ، ثم قد يقترن بما هو أخص منه كقوله تعالى : ﴿ لا خَيْرَ فى كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُم إلَّا مَنْ أمَرَ بِصَدَقةٍ أو مَعْروفٍ

---

(١) الإيمان ، ص ٣٨ .
(٢) المختار من كنوز السنة ، ص ٧٤ .
(٣) جامع العلوم والحكم ، ص ٢٤ .

أو إصْلاحٍ بينَ النَّاسِ ﴾ (النساء : ١١٤) ، فغاير بين المعروف وبين الصدقة والإصلاح بين الناس ... وكذلك اسم الفقير إذا أطلق دخل فيه المسكين ، وإذا أطلق لفظ المسكين تناول الفقير ، وإذا قرن بينهما فأحدهما غير الآخر » اهـ[١] .

وهذه الأسماء التى تختلف دلالتها بالإطلاق والتقييد والتجريد والاقتران ، تارة تكون إن أفرد أحدها كان أعم من ذلك الآخر ، كاسم المعروف مع الصدقة مثلاً والمنكر مع الفحشاء والبغى ، وتارة يكونان متساويين فى العموم والخصوص كلفظ الفقير والمسكين[٢] .

● قاعدة ثانية فى أن الأسماء قد تتفق فى الدلالة وإن اختلفت فى المعانى :

وهناك قاعدة ثانية :

يقول ابن تيمية : « إذا وصف الواجب بصفات متلازمة دلَّ على أن كل صفة من تلك الصفات متى ظهرت وجب اتباعها ، وهذا مثل الصراط المستقيم الذى أمرنا الله بسؤاله هدايته ، فإنه قد وصف بأنه الإسلام ، ووصف بأنه اتباع القرآن ، ووصف بأنه طاعة الله ورسوله ، ووصف بأنه طريق العبودية ، ومعلوم أن كل اسم من هذه الأسماء يجب اتباع مسماه ، ومسماها كلها واحد وإن تنوعت صفاته ، فأى صفة ظهرت وجب اتباع مدلولها ، فإنه مدلول الأخرى . وكذلك أسماء الله تعالى وأسماء كتابه وأسماء رسوله وهى مثل أسماء دينه » اهـ[٣] .

ويقول : « وهذا النوع من نمط أسماء الله وأسماء كتابه وأسماء رسوله وأسماء دينه .. فأسماؤه الحسنى كلها متفقة فى الدلالة على نفسه المقدسة ، ثم كل اسم يدل على معنى من صفاته ليس هو المعنى الذى دل عليه الاسم الآخر .. وهكذا أسماء كتابه .. وكذلك أسماء رسوله ..

وهكذا أسماء دينه الذى أمر الله به رسوله ، يسمى إيماناً وبراً وتقوى وخيراً

(١) الإيمان ، ص ١٣٨ .
(٢) الإيمان ، ص ١٣٨ .
(٣) الإيمان ، ص ٣٥ .

وديناً صالحاً وصراطاً مستقيماً ونحو ذلك ، وهو فى نفسه واحد لكن كل اسم يدل على صفة ليست هى الصفة التى يدل عليها الآخر ، وتكون تلك الصفة هى الأصل فى اللفظ والباقى تابعاً لها ، ثم صارت دالة عليه بالتضمن » اهـ[1] .

• قاعدة ثالثة فى أن العطف يقتضى المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه :

ثم إن هنا قاعدة أخرى وهى أن : « عطف الشيء على الشيء فى القرآن وسائر الكلام يقتضى مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه ، مع اشتراك المعطوف عليه فى الحكم الذى ذكر لهما ، والمغايرة على مراتب :

أعلاها ، أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر ولا جزوءه ولا يعرف لزومه ، كقوله : ﴿ **خلق الله السموات والأرض** ﴾ وقوله : ﴿ **وجبريل وميكال** ﴾ ..

ويليه ، أن يكون بينهما لزوم كقوله : ﴿ **ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق** ﴾ .

ويليه ، عطف بعض الشيء على الشيء نفسه كقوله : ﴿ **حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى** ﴾ ..

ويليه ، عطف الشيء على الشيء نفسه لاختلاف الصفتين كقوله : ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى * الذى خلق فسوى * والذى قدر فهدى * والذى أخرج المرعى** ﴾ »[2] .

وبتطبيق هذه القواعد المذكورة تطبيقاً استقرائياً على اسم « الإيمان » و « الإسلام » فى نصوص الشريعة نجد أن الاسمين عند الاقتران قد استخدما على عدة اعتبارات :

أحدها : إن الإسلام الظاهر ، والإيمان الباطن .

الثانى : إن الإسلام عمل القلب وعمل الجوارح ، والإيمان قول باطن وظاهر .

---

(١) الإيمان ، ص ١٥٧ .

(٢) الإيمان ، ص ١٣٨ .

الثالث : إن الإسلام عمل القلب ، والإيمان قول القلب .

وسنعرض لكل من هذه الحالات بشيء من التفصيل مع ذكر دلالة الاسم عند الإفراد فى كل حالة .

أما الحالة الأولى :

وهو أن يستخدم الإسلام مع الإيمان على اعتبار أن الإيمان هو ما فى القلب من علم وعمل ، والإسلام هو الظاهر من قول وعمل ، فإن الإسلام هنا يكون قسيماً للإيمان أو جزءا من مسماه أو لازماً له ، أو يكون الإسلام والإيمان صفتين متلازمتين لمدلول واحد هو الدين[(1)] .

وفى الأوضاع الثلاثة الأولى فإن لفظ الإيمان مفرداً يعم ويشمل معنى الإسلام فى الأوضاع الثلاثة .

يقول ابن تيمية : « اسم الإيمان تارة يذكر مفرداً غير مقرون باسم الإسلام ولا باسم العمل الصالح ولا غيرهما ، وتارة يذكر مقروناً إما باسم الإسلام كما فى حديث جبريل « ما الإسلام وما الإيمان » ... وكذلك ذكر الإيمان مع العمل الصالح وذلك فى مواضع من القرآن كقوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ ...

فلما ذكر الإيمان مع الإسلام ، جعل الإسلام : هو الأعمال الظاهرة ، الشهادتان ، والصلاة ، والزكاة والصيام ، والحج . وجعل الإيمان : ما فى القلب ، من الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ...

وإذا ذكر اسم الإيمان مجرداً دخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة ، كقوله فى حديث الشعب : « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق » ، وكذلك سائر الأحاديث التى يجعل فيها أعمال البر فى الإيمان[(2)] .

---

(١) أى يمكن التعبير عن نفس حقيقة الدين بهذا اللفظ أو ذاك وإن كان كل لفظ يدل على معنى من صفات الدين ليس هو المعنى الذى يدل عليه اللفظ الآخر .

(٢) الإيمان ، ص ١٣ .

ويقول ابن تيمية : « وأما إذا قيد الإيمان فقرن بالإسلام أو بالعمل الصالح فإنه قد يراد به ما فى القلب من إيمان باتفاق الناس ، وهل يراد به أيضاً المعطوف عليه ويكون من باب عطف الخاص على العام ، أو يكون لازماً له ، أو لا يكون بعضاً ولا لازماً ، هذا فيه أقوال للناس ثلاثة » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية نقلاً عن أبى طالب المكى : « فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين إحداهما من الأخرى فى المعنى والحكم ، فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية ، فهما شيئان فى الأعيان وإحداهما مرتبطة بالأخرى فى المعنى والحكم كشىء واحد . كذلك الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر فهما كشىء واحد ، لا إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه ...

ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلماً ، ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمناً بالله . وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه ...

فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح ، والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب ...

وأيضاً فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحداً ، فلولا أنهما كشىء واحد فى الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحداً فقال : ﴿ **كيف يَهدى اللهُ قَوْماً كفروا بعد إيمانِهم** ﴾ وقال : ﴿ **أيأمُركُم بالكُفرِ بعدَ إذْ أنتم مُسْلِمونَ** ﴾ فجعل ضدهما الكفر[2] ...

فأما تفرقة النبى ﷺ فى حديث جبريل بين الإيمان والإسلام ، فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها .. لا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان

---

(١) الإيمان ، ص ١٣٨ .

(٢) لأن الكلام هنا عن أصل الدين .

باختلاف وتضاد .. فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه ، وما ذكره من العلانية وصف جسمه » اهـ[1] .

وأخيراً يقول ابن تيمية : « وقد ذكر الخطابى فى « شرح البخارى » كلاماً يقتضى تلازمهما مع اقتران اسميهما ، وذكره البغوى فى « شرح السنة » فقال : قد جعل النبى ﷺ الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال ، وجعل الإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام ، بل ذلك تفصيل لجملة هى كلها شىء واحد وجماعها الدين ، ولذلك قال النبى ﷺ : « هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم »[2] اهـ[3] .

أما الحالة الثانية :

وهى أن يستخدم الإسلام مع الإيمان على اعتبار أن الإيمان قول باطن وظاهر والإسلام عمل باطن وظاهر . وفى هذه الحالة أيضاً فإن الإسلام يكون هنا إما قسيماً للإيمان أو جزءاً من مسماه أو لازماً له ، كما صرح ابن تيمية فى الحالة الأولى من الاقتران ، وإما يكون الاثنان هنا صفتين متلازمتين لمدلول واحد هو الدين . والإيمان فى الأوضاع الثلاثة الأولى يشمل معنى الإسلام ويعمه[4] .

يقول ابن تيمية : « فمن قال إن الأعمال الظاهرة المأمور بها ليست من الإسلام فقوله باطل ، بخلاف التصديق الذى فى القلب ، فإن هذا ليس فى النصوص ما يدل على أنه من الإسلام ، بل هو من الإيمان ، وإنما الإسلام الدين ، كما فسره النبى ﷺ بأن يسلم وجهه وقلبه لله ، فإخلاص الدين لله إسلام وهذا غير

---

(١) الإيمان ، ص ٢٨٦ .

(٢) متفق عليه .

(٣) الإيمان ، ص ٣١١ .

(٤) المقصود أن الإيمان أعم من جهة نفسه وإن كان أخص من جهة أصحابه من الإسلام ، فالإيمان يدخل فيه الإسلام من جهة نفسه ، ولكن المؤمنين أخص من المسلمين ، فكل مؤمن مسلم ولكن ليس كل مسلم مؤمناً الإيمان المفصل ، الذى أخبر به الله ورسوله كما سيأتى فى حديث الرجل الشامى .

التصديق ، ذاك من جنس عمل القلب وهذا من جنس علم القلب » اهـ[١] .

ويقول ابن تيمية : « وهكذا فى سائر الأحاديث إنما يفسر الإسلام بالاستسلام لله بالقلب مع الأعمال الظاهرة ، كما فى الحديث المعروف الذى رواه أحمد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه قال : والله يا رسول الله ما أتيتك حتى حلفت عدد أصابعى هذه أن لا آتيك ، فبالذى بعثك بالحق ، ما بعثك به ؟ قال : « الإسلام » قال : وما الإسلام ؟ قال : « أن تسلم وجهك إلى الله ، وأن تصلى الصلاة المكتوبة ، وتؤدى الزكاة المفروضة »[٢] ...

وفى الحديث الذى رواه أحمد من حديث أيوب عن أبى قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه أن النبى ﷺ قال له : « أسلم تسلم » قال : وما الإسلام ؟ قال : « أن تسلم قلبك لله ، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك » قال : فأى الإسلام أفضل ؟ قال : « الإيمان » قال : وما الإيمان ؟ قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت »[٣] ... ففى الحديث جعل الإيمان خصوصاً فى الإسلام ، والإسلام أعمُّ منه » اهـ[٤] .

ويقول ابن تيمية : « فإن الإيمان أصله معرفة القلب وتصديقه ، والعمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له ، ولا يكون العبد مؤمناً إلا بهما . وأما الإسلام فهو عمل محض مع قول ، والعلم والتصديق ليس جزء مسماه ، لكن يلزمه جنس التصديق ، فلا يكون عمل إلا بعلم ، لكن لا يستلزم الإيمان المفصل الذى بينه الله ورسوله ... فإن الإسلام من جنس الدين والعمل والطاعة والانقياد والخضوع ، فمن ابتغى غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه . والإيمان طمأنينة ويقين ، أصله علم وتصديق ومعرفة ، والدين تابع له ، يقال : آمنت بالله وأسلمت لله » اهـ[٥] .

---

(١) الإيمان ، ص ٣٢٠ .

(٢) إسناده حسن . الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٢٥٢ ، هامش ٢ بتحقيق الألبانى . رواه أحمد .

(٣) رواه أحمد .

(٤) الإيمان ، ص ٢٣٠ . وهنا جعل الإسلام أعم من جهة أصحابه ، فالمؤمنون خاصة من المسلمين .

(٥) الإيمان ، ص ٣٢٧ .

ويقول ابن تيمية : « وقد وصف الله الشجرة بالإسلام والإيمان معا .. ووصف الله أنبياء بنى إسرائيل بالإسلام .. والأنبياء كلهم مؤمنون . ووصف الحواريين بالإيمان والإسلام ...

وحقيقة الفرق أن الإسلام دين ، والدين مصدر ، وأن يدين ديناً : إذا خضع وذل . ودين الإسلام الذى ارتضاه الله وبعث به رسله هو الاستسلام لله وحده ، فأصله فى القلب : هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه، فمن عبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً .

والإسلام هو الاستسلام لله وحده والخضوع له والعبودية له . وهكذا قال أهل اللغة : أسلم الرجل إذا استسلم . فالإسلام فى الأصل من باب العمل ، عمل القلب والجوارح .

وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه هو التصديق والعمل تابع له » اهـ[١] .

ويقول ابن رجب : « وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق ، والتحقيق فى الفرق بينهما أن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته ، والإسلام هو استسلام العبد وخضوعه وانقياده له وذلك يكون بالعمل وهو الدين » اهـ[٢] .

وأما الحالة الثالثة :

وهى أن يستخدم الإسلام مع الإيمان على اعتبار أن الإسلام هو عمل القلب ، والإيمان هو قول القلب ويكون ما فى الخارج من سلوك متوقفاً على شرط اجتماعهما ، وهذا هو الوضع الوحيد – وهو أن يكون الإسلام قسيماً للإيمان – إذا كان الاقتران بالنسبة للقلب ، وهو يعبر هنا عن أصل الدين ، أو الإيمان المجمل أو الإسلام العام الذى هو دين الرسل والأنبياء جميعاً ، ولذلك قد يعبر عنه بالإيمان أو بالإسلام مفرداً .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٢٣ .

(٢) جامع العلوم والحكم ، ص ٢٥ .

قال تعالى : ﴿ قُولُوا آمَنَّا باللهِ وما أُنْزِلَ إلينَا وما أُنزِلَ إلى إبراهيمَ وإسماعيلَ وإسحٰقَ ويعقوبَ والأسْباطِ وما أُوتِىَ مُوسى وعيسَى وما أُوتِىَ النبيُّونَ من ربِّهم لا نُفَرِّقُ بين أحدٍ منهم ونحنُ له مُسْلِمونَ ۞ فإنْ آمنُوا بِمثْلِ ما آمنتُم به فقد اهْتدَوْا وإنْ تولَّوْا فإنَّما هم فى شِقاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وهو السَّميعُ العَلِيمُ ﴾ (البقرة : ١٣٦ - ١٣٧)

وقال تعالى : ﴿ قُلْ آمنَّا باللهِ وما أُنزِلَ علينا وما أُنزِلَ على إبراهيمَ وإسماعيلَ وإسحٰقَ ويعقوبَ والأسباطِ وما أُوتِىَ مُوسى وعيسَى والنَّبيونَ من ربِّهم لا نُفرِّقُ بين أحَدٍ منهم ونحنُ له مُسلمونَ ۞ ومَنْ يَبْتغِ غيرَ الإسلامِ دِيناً فَلنْ يُقبلَ منه وهو فى الآخِرةِ من الخاسرينَ ﴾ (آل عمران : ٨٤ - ٨٥) .

ففى الآيتين عبَّر بالإيمان عن التوحيد القولى أو قول القلب ، وعبَّر بالإسلام عن التوحيد العملى أو عمل القلب ، ثم جاء لفظ الإيمان بعدهما فى آية البقرة ليجمعهما معاً ، وجاء لفظ الإسلام بعدهما فى آية آل عمران ليجمعهما معاً ، وكلا اللفظين بهذا الجمع يدل على أصل الدين .

يقول ابن تيمية : « والله أرسل رسوله بالإسلام والإيمان ، أو بعبادة الله وحده وتصديق الرسول فيما أخبر ، أو بالأعمال : عبادة الله والعلوم ، تصديق الرسول . وكان النبى ﷺ يقرأ فى ركعتى الفجر تارة بسورتى الإخلاص والكافرون ﴿ قُلْ هو اللهُ أحَدٌ ﴾ و ﴿ قُلْ يا أيُّها الكَافِرونَ ﴾ ، وتارة بقوله تعالى فى سورة البقرة : ﴿ قُولُوا آمنَّا باللهِ وما أُنزِلَ إلينا .. ﴾ الآية ، فإنها تتضمن الإيمان والإسلام » اهـ[1] .

ويقول : « وفى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال : « الآيتان من آخر البقرة من قرأ بهما فى ليلة كفتاه » والآية الوسطى قد ثبت أنه كان يقرأ بها فى ركعتى الفجر وبـ ﴿ قُلْ يا أهْلَ الكِتابِ تعالَوْا إلى كَلمةٍ سَواءٍ .. ﴾ الآية ، تارة .

---

(١) النبوات ، ص ٨٦ .

وبـ ﴿ قُلْ يا أيُّها الكَافرونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ ﴾ تارة . فيقرأ بما فيه ذكر الإيمان والإسلام أو بما فيه ذكر التوحيد والإخلاص » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « فإن هاتين الآيتين فيهما دين الإسلام وفيهما الإيمان القولى والإيمان العملى ، فقوله تعالى : ﴿ قُولُوا آمنَّا باللهِ وما أُنْزِلَ إلينا .. ﴾ الآية يتضمن الإيمان القولى والإسلام » اهـ[2] .

ولفظ الإيمان بهذه الدلالة على أصل الدين أو الإيمان المجمل أو على التوحيد بنوعيه القولى والعملى عندما يستعمل فى النصوص فإنه يأتى فى السياق القرآنى كشرط لقبول الأعمال وصحتها ، قال تعالى : ﴿ ومَنْ أرادَ الآخرةَ وسَعَى لها سَعْيَها وهُو مُؤمِنٌ فأولئِكَ كان سَعْيُهم مَشْكُورا ﴾ (الإسراء : ١٩) . وقال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكرٍ أوْ أنْثَى وهو مُؤْمِنٌ فَلنُحْيِيَنَّه حَياةً طَيِّبةً ولَنَجْزِينَّهم أجْرَهم بأحْسنِ ما كَانُوا يَعملُونَ ﴾ (النحل : ٩٧) وهذا كثير فى القرآن .

ثم إن لفظ الإيمان بهذه الدلالة – أى بدلالته على الإيمان المجمل – قد يقرن بلفظ الإيمان بدلالته على الإيمان الواجب – أى مازاد على التوحيد أو أصل الدين – من فعل واجب أو ترك محرم وذلك فى مثل قوله تعالى : ﴿ يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا إذا قِيلَ لكم تفسَّحُوا فى المَجالِسِ فافْسَحُوا يَفْسحِ اللهُ لكم وإذا قِيلَ انْشُزُوا فانْشُزُوا يَرفعِ اللهُ الذينَ آمنُوا منكم والَّذين أوتوا العِلْمَ دَرَجاتٍ واللهُ بما تَعْملُونَ خَبيرٌ ﴾ (المجادلة : ١١) .

فالذين آمنوا فى الخطاب : هم المسلمون بمراتبهم الثلاثة ممن تحقق فيهم الإيمان المجمل ، والذين آمنوا منكم : هم أهل الإيمان الواجب ، والذين أوتوا العلم : هم المحسنون .

---

(١) الإيمان ، ص ١٧٢ .

(٢) قاعدة جليلة ، ص ١٧١ .

فإذا ذهب بعض الإيمان الواجب بترك بعض الواجبات أو بفعل بعض المحرمات بقى بعضه وبقى معه أصله أو الإيمان المجمل . ومن نفى عنه النص الإيمان الواجب أثبت له الإيمان المجمل ولم يخرج إلى الكفر[1] .

وكذلك لفظ الإسلام إذا استخدم بدلالته هذه على أصل الدين أو التوحيد بنوعيه القولى والعملى ، فإنه قد يقترن بلفظ الإيمان بدلالته على فعل الواجبات وترك المحرمات زيادة على الإيمان المجمل ، فيكون الإسلام هو الإيمان المجمل ، والإيمان هو ما زاد على ذلك من الإيمان الواجب .

يقول الإمام المروزى : « وفرقوا[2] بين الإسلام والإيمان بقوله : ﴿قالتِ الأعْرابُ آمنَّا قلْ لم تُؤمِنوا ولكْن قولُوا أسْلَمْنا .. ﴾ الآية . فقالوا : الإيمان خاص يثبت الاسم به بالعمل مع التوحيد ، والإسلام عام يثبت الاسم بالتوحيد والخروج من ملل الكفر » اهـ[3] .

فإذا اقترن الإسلام بالإيمان والإحسان ، كان الإسلام أعم من الإيمان ، من حيث الداخلين فيه أخص من حيث ذاته ، والإيمان أعم من الإحسان من حيث الداخلين فيه أخص من جهة ذاته ، والإحسان أعم من حيث ذاته أخص من حيث الداخلين فيه ، فكل محسن مؤمن ومسلم وليس العكس صحيحاً ، وكل مؤمن مسلم وليس العكس صحيحاً .

ويقول ابن تيمية : « بل جعل النبى ﷺ الدين ثلاث درجات : أعلاها الإحسان ، وأوسطها الإيمان ، ويليه الإسلام . فكل محسن مؤمن ، وكل مؤمن مسلم ، وليس كل مؤمن محسناً ، ولا كل مسلم مؤمناً ...

---

(١) إلا أن ينفى عنه الإيمان المجمل أو أصل الدين فيأتى نص آخر يثبت لمن نفى عنه هذا الإيمان نفياً مطلقاً حكم الكفر والشرك ، كقوله فيمن يتولى اليهود والنصارى ﴿ ومَنْ يتولَّهم منْكم فإنَّه منهم ﴾ راجع الإيمان ، ص ١٧ .

(٢) أى بعض أهل السنة .

(٣) الإيمان ، ص ٣٠٠ .

وأما الإحسان فهو أعم من جهة نفسه ، وأخص من جهة أصحابه من الإيمان . والإيمان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإسلام . فالإحسان يدخل فيه الإيمان ، والإيمان يدخل فيه الإسلام . والمحسنون أخص من المؤمنون ، والمؤمنون أخص من المسلمين .

وهذا كما يقال فى الرسالة والنبوة ، فالنبوة داخلة فى الرسالة ، والرسالة أعم من جهة نفسها ، وأخص من جهة أهلها ، فكل رسول نبى ، وليس كل نبى رسولاً . فالأنبياء أعم ، والنبوة نفسها جزء من الرسالة ، فالرسالة تتناول النبوة وغيرها ، بخلاف النبوة فإنها لا تتناول الرسالة » اهـ[1] .

● بقى أن نذكر بعض استعمالات لفظ الإيمان بغير المعانى المذكورة سابقاً ، لا يقترن اللفظ فيها بلفظ الإسلام[2] .

١ – فمثلاً قول عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – لأصحابه : هلمُّوا نزداد إيماناً ، فيذكرون الله عز وجل . وقول معاذ بن جبل – رضى الله عنه – لرجل : اجلس بنا نؤمن ساعة نتذكر الله تعالى . وما جاء فى الأثر أن الإيمان يبدو كلمظة فى القلب كلما ازداد الإيمان ازدادت اللمظة ، وأن الإيمان يخلق فى القلوب كما يخلق الثوب ، وتجديده بالذكر ، وأن القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد وجلاؤها الذكر . وأمثال ذلك كله إنما يعبر عن معنى يتعلق بطمأنينة القلب و استنارته وانشراحه بذكر الله وطاعته .

٢ – وفى قوله تعالى : ﴿ **إنَّ الَّذينَ آمنُوا والَّذين هَادُوا والصَّابئونَ والنَّصارى مَنْ آمنَ باللهِ واليوم الآخرِ وَعِملَ صَالِحاً فلا خَوْفٌ عليهم ولا هم يَحْزنُونَ** ﴾ (المائدة : ٦٩) فالمؤمنون فى ابتداء الخطاب غير الثلاثة والإيمان الآخر عنهم . فهذا عموم بالنسبة للملل وخصوص لملة محمد ﷺ . وذلك كما فى الإسلام العام والإسلام الخاص ، هذا لملة محمد ﷺ وذلك لملل الأنبياء عموماً .

---

(١) الإيمان ، ص ٢ – ٦ .

(٢) حد الإسلام ، للشاذلى ، ص ٢١٩ .

٣ - وفى قوله تعالى : ﴿ الَّذينَ يَحملُونَ العرشَ ومَنْ حَوْلَه يُسبِّحونَ بحمدِ ربِّهم ويُؤمنونَ به ﴾ (غافر : ٧) فهنا استعمل لفظ الإيمان للدلالة على عمل القلب والظاهر فقط أى فى غير تصديق الخبر والمخبر . يقول ابن كثير فى تفسير الآية : « أى خاشعون له أذلاء بين يديه » اهـ .

٤ - وفى قوله تعالى : ﴿ قُلِ انظُروا ماذا فى السَّمواتِ والأَرْضِ وما تُغنِى الآياتُ والنُّذرُ عن قومٍ لا يُؤمنونَ ﴾ (يونس : ١٠١) .

فالذين يؤمنون هم الذين يتفكرون ليلقوا من الكون العريض حولهم موحيات الهدى ودلائل الإيمان . ومنافذ الإدراك فيهم حية متفتحة .

● **وكذلك لفظ الإسلام قد يأتى مفرداً للدلالة على معان أخرى[1] :**

١ - فمثلاً قد يساق لفظ الإسلام كاسم لدين محمد ﷺ بما فيه من شرائع وأحكام وعقائد وآداب وقصص ومعاملات وعادات وعبادات . قال تعالى : ﴿ اليومَ أكملتُ لكم دِينَكم وأتممتُ عليْكُم نعْمَتى ورضيتُ لكمُ الإسلامَ دِيناً ﴾ (المائدة : ٣) .

وهذه هى الحالة الوحيدة التى يكون فيها الإسلام أعم من الإيمان ، فالنبى ﷺ جاء بدين عام شامل كامل ، والإيمان جزء من هذا الدين .

٢ - وقد يساق ليدل على الإخلاص والتجرد الكامل لله وحده مع إسقاط الخطوط الأخرى واستحضار نية التعبد فى كل ما يقول العبد ويفعل . يقول الشيخ دراز : « وقال تعالى : ﴿ إلهاً واحِداً ونحن له مُسلمونَ ﴾ هذه بمنطوقها تثبت الإسلام لله ، وبمفهومها تنفى الإسلام لغيره ، كأنه قيل : لا نسلم لغير الله » اهـ[2] .

٣ - وقد يأتى الإسلام من جنس الجواب بالحد عن المحدود ، كما فى حديث جبريل (ما الإسلام ؟) وجواب النبى ﷺ بما يفيد الحصر فلا يدخل

---

(١) حد الإسلام ، للشاذلى ، ص ٢٤٣ .
(٢) المختار من كنوز السنة ، ص ٦٠ .

غيره فيه . ويكون هذا التعريف دلالة خاصة من دلالات اللفظ غير دلالته على أصل الدين[1] .

٤ – وقد يأتى الإسلام كاسم جامع لكل الطاعات ، وذلك كما جاء فى حديث خالد بن معدان عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الإسلام صوى ومنار كمنار الطريق »[2] ، من ذلك أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وأن تقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وتسلم على بنى آدم إذا لقيتهم ، فإن ردوا عليك ردت عليك وعليهم الملائكة ، وإن لم يردوا عليك ردت عليك الملائكة ولعنتهم إن سكت عنهم ، وتسليمك على أهل بيتك إذا دخلت عليهم . فمن انتقص منهم شيئاً فهو سهم فى الإسلام تركه ، ومن تركهم فقد نبذ الإسلام وراء ظهره » فالتعريف هنا ليس من جنس الجواب بالحد عن المحدود وذلك لقوله : « من ذلك » . فما ذكره هو على سبيل المثال ولا ينفى دخول غيره من الطاعات[3] .

---

(١) الإيمان ، لابن تيمية ، ص ٣١٣ . وما ذكرناه هو رأى شيخ الإسلام بأن جواب النبى ﷺ على جبريل « الإسلام : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » هو من جنس الجواب بالحد عن المحدود ، فيصبح ذلك دلالة خاصة من دلالات لفظ الإسلام .

بينما ذهب الشيخ أبو عمرو بن الصلاح إلى أن الجواب قد ذكر الأصل فى الإسلام وهو دلالته على أصل الدين أو الإيمان المجمل ، ثم أردفه بباقى الأركان كتوابع غير داخلة فى الحد ولكنها ذكرت ، لأنها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها التى يشعر ترك العبد لها بأغلال قيد انقياده ، فهى مذكورة على سبيل المثال ولا يمنع دخول غيرها من الطاعات فى التعريف .

(٢) رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبى .

(٣) على رأى ابن تيمية هناك فرق بين حديث جبريل وحديث خالد بن معدان ، وعلى رأى ابن الصلاح لا فرق فى الدلالة بين الحديثين ، وعلى كلا الرأيين فإن الإسلام هنا وهو (أصل الدين مع غيره من الطاعات) قابل للزيادة والنقص فى مقام الواجبات والمستحبات وقابل لدخول الاستثناء عليه فى هذا المقام .

● العمل يدخل دخولاً أولياً فى مسمى الإيمان :

ونختم هذا الفصل بحقيقة أصبحت واضحة وجلية ، وتقررت من خلال التحليلات المختلفة الواردة سابقاً ، وهى أن العمل – وكما قررنا فى الفصول السابقة – يدخل دخولاً أولياً فى الإيمان ، فلا يتصور إيمان بدون عمل ، سواء كان هذا العمل باطناً أو ظاهراً وسواء كان فى أصل الإيمان أو فى كماله الواجب أو فى كماله المستحب .

يقول الشيخ دراز : « والذى يستقرىء بنفسه موارد الاستعمال القرآنى يرى أن الأمر ليس مطرداً على أحد الوجهين ، بل يختلف[1] ، فتارة يراد من الإيمان خصوص الاعتقاد الباطنى ، وتارة يراد به الدين بجملته . وكذلك يراد بالإسلام تارة خصوص الانقياد الظاهرى وتارة يراد به الأمران جميعا ..

وقد يستخلص المتتبع لتلك الاستعمالات المختلفة « قاعدة استقرائية » وهى أنهما (إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا) .

(أما أنهما إذا اجتمعا افترقا) فمعناه أنهما إذا ذكرا لفظاً فى سياق واحد ، كان لفظ الإيمان باقياً على أصل اختصاصه بالاعتقاد ، والإسلام باقياً على اختصاصه بالعمل وسواء فى هذا أن يكونا مثبتين أو منفيين أو أحدهما مثبتاً والآخر منفياً ...

(وأما أنهما إذا افترقا اجتمعا) فمعناه أنه إذا ذكر أحد اللفظين فى معرض المدح والثناء بدون الآخر ولم تكن هناك قرينة[2] دالة على اختصاص المذكور بأصل معناه كان المراد بالمذكور معناه ومعنى صاحبه ، ولم يكن ترك الآخر إغفالاً له ، بل اتكالاً على ما بينه وبين المذكور من ارتباط فى قصد الشارع ، وبالتالى فى ذهن السامع .

---

(١) أى الإيمان هو الاعتقاد والإسلام هو العمل الظاهر ، هذا وجه ، والآخر أن كل منهما يطلق على الدين بكامله أصولاً وفروعاً .

(٢) احتراز عما فى قوله تعالى : ﴿ وقَالَ رَجلٌ مُؤمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعونَ ﴾ وقوله : ﴿ إلَّا مَنْ أُكْرِه وقلبُه مُطْمَئِنٌ ﴾ ونحوهما .

أما فى قصد الشارع فلأن كلا الأمرين عنده مطلوب ، وقد جعلهما قواماً لحقيقة واحدة هى الدين ، وناط باجتماعهما مصالح فى العاجل ، وربط بهما أجزية موعودة فى الأجل ..

فثبت أن كلا منهما عند الله متمم لصاحبه كشرط فى استحقاق الثناء الجميل .

وإذا علم ارتباطهما هكذا فى قصد الشارع ارتبطا فى ذهن السامع ، لأن اللفظ إذا أطلق فى مقام المدح انصرف إلى حقيقته المستجمعة لشروطها ومتمماتها المعتبرة فى نظر المتكلم ...

وعلى هذا فإذا مدح المسلم أريد به المسلم المؤمن ، أى الذى يكون عنوانه الظاهرى ترجماناً صادقاً لما فى نفسه . وإذا مدح المؤمن أريد به المؤمن المسلم ، أى الذى أخذت حقيقة الإيمان عنده مظاهرها وثمراتها العملية ..

بل المفهوم من لغة القرآن أن عامة البشارات الكلية التى بشر بها المؤمنون إنما هى موجهة فى القصد الأول إلى المؤمن المتحلى بالعمل الصالح .

فإن ذكر قيد العمل صريحاً فواضح ، وإلا فهو ملاحظ ، لأنه من توابع الإيمان المحمود » اهـ[1] .

* * *

---

(١) المختار من كنوز السنة ، ص ٧٣ - ٧٦ .

الفصل الحادى عشر

الاستثناء فى الإيمان

ذهب جمهور السلف والأئمة إلى جواز الاستثناء فى الإيمان بقول الرجل : أنا مؤمن إن شاء الله . وقد جوزوا ذلك على أساس عدة اعتبارات أساسية :

الاعتبار الأول :

أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، وأن الإيمان المطلق صفة لا تطلق إلا على من فعل المأمورات كلها وترك المحرمات كلها ، أو زاد على ذلك ، فمن جزم لنفسه بالإيمان هنا فكأنما جزم لنفسه بكمال الإيمان وضمن لنفسه دخول الجنة ابتداء ، وهذا من التألى على الله – عز وجل – ومن التزكية للنفس بغير علم .

الاعتبار الثانى :

أن الاستثناء جائز حتى فى الأمور التى لا يشك فيها ، بل فيما يعلم وجوده يقيناً ، وقد جاءت السنة بالاستثناء فى ذلك لما فيه من الحكمة وتعليق الأمر كله بمشيئة الله تعالى .

الاعتبار الثالث :

أن العاقبة والموافاة لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى ، والإيمان النافع هو الذى يموت المرء عليه ، فالاستثناء هنا معناه عدم العلم بالخاتمة .

يقول ابن تيمية : « وأما الاستثناء فى الإيمان بقول الرجل : أنا مؤمن إن شاء

الله . فالناس فيه على ثلاثة أقوال : منهم من يوجبه ، ومنهم من يحرمه ، ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين ، وهذا أصح الأقوال[1] .

فالذين يحرمونه هم المرجئة والجهمية ونحوهم ، ممن يجعل الإيمان شيئاً واحداً يعلمه الإنسان من نفسه ، كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما فى قلبه ، فيقول أحدهم : أنا أعلم أنى مؤمن كما أعلم أنى تكلمت بالشهادتين ، وكما أعلم أنى قرأت الفاتحة ، وكما أعلم أنى أحب رسول الله ، وأنى أبغض اليهود والنصارى . فقولى : أنا مؤمن . كقولى : أنا مسلم . وكقولى : تكلمت بالشهادتين . وقرأت الفاتحة . وكقولى : أنا أبغض اليهود والنصارى . ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التى أعلمها وأقطع بها . وكما أنه لا يجوز أن يقال : أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله . كذلك لا يقول : أنا مؤمن إن شاء الله . لكن إذا كان يشك فى ذلك فيقول : فعلته إن شاء الله . قالوا : فمن استثنى فى إيمانه فهو شاك فيه ، وسموهم الشكاكة .

والذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان :

أحدهما[2] : أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان ، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً وكافراً باعتبار الموافاة وما سبق فى علم الله أنه يكون عليه ، وما قبل ذلك لاعبرة به . قالوا : والإيمان الذى يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافراً ، ليس بإيمان ، كالصلاة التى يفسدها صاحبها قبل الكمال ، وكالصيام الذى يفطر صاحبه قبل الغروب ، وصاحب هذا هو عند الله كافر لعلمه بما يموت عليه ...

وأما مذهب سلف أصحاب الحديث ، كابن مسعود وأصحابه ، والثورى وابن عيينة ، وأكثر علماء الكوفة ، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء

---

(١) وهو أن يستثنى على أحد الاعتبارات الثلاثة المذكورة ، ولا يستثنى على اعتبار يقينه من تحقق أصل الإيمان فى قلبه مما هو مأمور به وما هو واجب عليه من الإيمان .

(٢) وهو أحد الاعتبارات التى يمكن الاستثناء على أساسها وإن كان ذلك غير مشهور عن السلف كما سيذكر .

أهل البصرة ، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة ، فكانوا يستثنون فى الإيمان ، وهذا متواتر عنهم .

لكن ليس فى هؤلاء من قال : أنا استثنى لأجل الموافاة ، وأن الإيمان إنما هو اسم لما يوافى به العبد ربه . بل صرح أئمة هؤلاء بأن الاستثناء إنما هو لأن الإيمان يتضمن فعل الواجبات ، فلا يشهدون لأنفسهم بذلك ، كما لا يشهدون لها بالبر والتقوى ، فإن ذلك مما لا يعلمونه ، وهو تزكية لأنفسهم بلا علم[1] ...

وأما الموافاة ، فما علمت أحداً من السلف علل بها الاستثناء ، ولكن كثيراً من المتأخرين يعلل بها من أصحاب الحديث ، من أصحاب أحمد ومالك والشافعى وغيرهم ، كما يعلل بها نظارهم كأبى الحسن الأشعرى وأكثر أصحابه ، لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث ...

ثانيهما : أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله ، وترك المحرمات كلها ، فإذا قال الرجل : أنا مؤمن بهذا الاعتبار . فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به وترك كل ما نهوا عنه ، فيكون من أولياء الله ، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه وشهادته لنفسه بما لا يعلم ، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة لكان ينبغى أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال ، ولا أحد يشهد لنفس بالجنة ، فشهادته لنفسه بالإيمان كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال ، وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون ، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر[2] ...

وهذا مطابق لما تقدم من أن المؤمن المطلق هو القائم بالواجبات ، المستحق للجنة إذا مات على ذلك ، وأن المفرط بترك المأمور أو فعل المحظور لا يطلق عليه

---

(١) وهذا أحد الاعتبارات التى يجوز الاستثناء على أساسها ، بل هو الاعتبار المعتبر عند السلف .

(٢) وجواز ترك الاستثناء عند السلف والأئمة يكون – كما ذكرنا – إذا عنى أصل الإيمان دون كماله .

أنه مؤمن ، وأن المؤمن المطلق هو البر التقى ولى الله ، فإذا قال : أنا مؤمن قطعاً . كان كقوله : أنا بَرٌّ تقى وليُّ الله قطعاً .

وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره : أمؤمن أنت ؟ ويكرهون الجواب ، لأن هذا بدعة أحدثتها المرجئة ليحتجوا بها لقولهم . فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر ، بل يجد قلبه مصدقا بما جاء به الرسول ، فيقول : أنا مؤمن . فيثبت أن الإيمان هو التصديق ، لأنك تجزم بأنك مؤمن ، ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به .

فلما علم السلف مقصدهم ، صاروا يكرهون الجواب ، أو يفصلون فى الجواب ، وهذا لأن لفظ الإيمان فيه إطلاق وتقييد ، فكانوا يجيبون بالإيمان المقيد الذى لا يستلزم أنه شاهد فيه لنفسه بالكمال .

ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقال : أنا مؤمن . بلا استثناء إذا أراد ذلك . لكن ينبغى أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل ، ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه .

وقال المروزى : قيل لأبى عبد الله : نقول : نحن مؤمنون ؟ فقال : نقول : نحن المسلمون . وقال أيضاً : قلت لأبى عبد الله : نقول : إنا مؤمنون ؟ قال : ولكن نقول : إنا مسلمون . ومع هذا فلم ينكر على من ترك الاستثناء إذا لم يكن قصده قصد المرجئة ، أن الإيمان مجرد القول ، بل تركه لما يعلم أن فى قلبه إيماناً ، وإن كان لا يجزم بكمال إيمانه ...

قال المزنى : وحفظى أن أبا عبد الله قال : أقول كما قال طاوس : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ...

فعلم أن أحمد وغيره من السلف كانوا يجزمون ولا يشكون فى وجود ما فى القلب من الإيمان فى هذه الحال ، ويجعلون الاستثناء عائدا إلى الإيمان المطلق المتضمن فعل المأمور .

ويحتجون أيضاً بجواز الاستثناء فيما لا يشك فيه ، وهذا مأخذ ثان[1] ، وإن كنا لا نشك فيما فى قلوبنا من الإيمان ، فالاستثناء فيما يعلم وجوده قد جاءت به السنة لما فيه من الحكمة ...

قيل له - أى أحمد بن حنبل - : تستثنى فى الإيمان ؟ قال : نعم ، أقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أستثنى على اليقين لا على الشك . ثم قال : قال الله : ﴿ لَتَدْخُلنَّ المسجدَ الحَرامَ إنْ شاءَ اللهُ آمِنِينَ ﴾ (الفتح : ٢٧) فقد أخبر الله تعالى أنهم داخلون المسجد الحرام .

فقد بين أحمد فى كلامه أنه يستثنى مع تيقنه بما هو الآن موجود فيه ، بقوله بلسانه وقلبه ، لا يشك فى ذلك ... فلو استثنى لنفس الموجود فى قلبه جاز ، كقول النبى ﷺ : « والله إنى لأرجو أن أكون أخشاكم لله »[2] وهذا أمر موجود فى الحال ليس بمستقبل ، وهو كونه أخشانا ، فإنه لا يرجو أن يصير أخشانا لله ، بل هو يرجو أن يكون حين هذا القول أخشانا لله ، كما يرجو المؤمن إذا عمل عملاً أن يكون الله تقبله منه ، ويخاف أن لا يكون تقبله منه ، كما قال تعالى : ﴿ والَّذينَ يُؤتونَ ما آتَوْا وقُلوبُهم وَجِلَةٌ أنَّهم إلى ربِّهم راجِعُونَ ﴾ (المؤمنون : ٦٠) وقال النبى ﷺ : « هو الرجل يصلى ويصوم ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه »[3] ...

وقد تبين بما ذكرناه أن قول القائل : إن شاء الله . يكون مع كمال إرادته فى حصول المطلوب ، وهو يقولها لتحقيق المطلوب لاستعانته بالله فى ذلك ، لا لشك فى الإرادة ، هذا فيما يحلف عليه ويريده كقوله تعالى : ﴿ لَتَدْخُلنَّ المسجدَ الحَرامَ ﴾ (الفتح : ٢٧) فإنه خبر عما أراد الله كونه وهو عالم بأن سيكون ، وقد علقه بقوله : (إن شاء الله) ، فكذلك ما يخبر به الإنسان عن مستقبل أمره مما هو جازم بإرادته وجازم بوقوعه فيقول : إن شاء الله ، لتحقيق وقوعه ، لا للشك لا فى إرادته ، ولا فى العلم بوقوعه » اهـ[4] .

---

(١) وهو أحد الاعتبارات التى يجوز على أساسها الاستثناء فى الإيمان .

(٢) مسلم .

(٣) أخرجه الترمذى وأحمد ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبى ، الإيمان (٤٢٨) .

(٤) الإيمان ، ص ٤١٠ - ٤٤١ .

● من النقول السابقة عن شيخ الإسلام ومن غيرها[1]، يمكن أن نخرج بعدة أمور :

١ - أن الناس فى الاستثناء صاروا على ثلاثة أقوال :

- قول : أنه يجب الاستثناء ، ومن لم يستثن كان مبتدعاً .

- وقول : أن الاستثناء محظور ، فإنه يقتضى الشك فى الإيمان .

- والقول الثالث : أوسطها وأعدلها ، إنه يجوز الاستثناء باعتبار ، وتركه باعتبار .

٢ - أن الاستثناء فى الإيمان يجوز على أساس عدة اعتبارات رئيسية :

- الاعتبار الأول : وهو المأثور عن السلف والأئمة ، لا شكًّا فيما يجب عليهم الإيمان به - فإن الشك فى ذلك كفر - ولكن خوفاً أن لا يكونوا قاموا بحقائقه ، ورجاء أن يأتوا بواجباته وكمالاته .

- الاعتبار الثانى : عدم العلم بالعاقبة ، والإيمان النافع هو الذى يموت المرء عليه ، وهذا هو المعروف عند كثير من المتأخرين .

- الاعتبار الثالث : تعليق الأمور كلها - حتى المتيقن منها - حاضراً ومستقبلاً[2] بمشيئة الله تعالى لما فى ذلك من الحكمة والتأدب مع الرب عز وجل .

---

(١) راجع مثلاً : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، جـ ٧ ص ٦٦٦ وبعدها ، جـ ٨ ص ٤٢١ وبعدها ، جـ ١٣ ص ٤٠ وبعدها .

(٢) يقول شيخ الإسلام : « وأما الاستثناء فى الماضى المعلوم المتيقن مثل قوله : هذه شجرة إن شاء الله . أو هذا إنسان إن شاء الله . أو السماء فوقنا إن شاء الله . أو لا إله إلا الله إن شاء الله . أو محمد رسول الله إن شاء الله . أو الامتناع من أن يقول محمد رسول الله قطعاً ، وأن يقول هذه شجرة قطعاً . فهذه بدعة مخالفة للعقل والدين » اهـ ، جـ ٨ ص ٤٢١ . ويقول أيضاً : « وكذلك من استثنى فى أعمال البر كقوله : صليت إن شاء الله . ونحو ذلك ، فهذا كله استثناء فى أفعال لم يعلم وقوعها على الوجه المأمور المقبول ، فهو استثناء فيما لم تسلم حقيقته ، أو فى مستقبل علق بمشيئة الله ليبين أن الأمور كلها بمشيئة الله . أما الاستثناء فى ماض معلوم فهذه بدعة بخلاف العقل والدين » اهـ ، جـ ٨ ص ٤٢٧ .

٣ – أن ترك الاستثناء والقطع بالإيمان « فيصح إذا عنى بذلك أصل الإيمان دون كماله ، والدخول فيه دون تمامه ، كما يقول : أنا حاج وصائم . لمن شرع فى ذلك ، وكما يطلقه فى قوله : آمنت بالله ورسله »[١] .

٤ – أن السلف والأئمة كانوا يكرهون سؤال الرجل لغيره : أمؤمن أنت ؟ ويكرهون الجواب ، لأن هذه بدعة أحدثتها المرجئة .

٥ – إذا أجيب عن السؤال فيكره إطلاق الجواب بالإيمان ، إلا أن يقيد فيقرن بما يفهم منه أن قصده ليس قصد المرجئة – وهو أن الإيمان عندهم مجرد القول – بل قصده نفى الشك فى إيمانه من جهة ، وعدم الجزم بكمال إيمانه من جهة أخرى .

● وأما عن الاستثناء فى الإسلام فالمشهور عند أهل السنة عدم الاستثناء فى الإسلام ، ولكن نقل عنهم أحياناً الاستثناء فيه .

يقول ابن تيمية : « والمشهور عند أهل الحديث أنه لا يستثنى فى الإسلام ، وهو المشهور عن أحمد – رضى الله عنه – وقد روى عنه فيه الاستثناء » اهـ[٢] .

والتحقيق أن الإسلام إذا عنى به أصل الدين أو الإيمان المجمل أو تحقيق الشهادتين ، فلا استثناء فيه ، وإذا عنى به الإسلام المذكور فى حديث جبريل أو ما شابهه من أحاديث تجمع إلى أصل الدين مازاد عليه من أعمال ، فهذا يجوز فيه الاستثناء كما يجوز فى الإيمان .

يقول ابن تيمية : « والصحيح أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة كلها ، وأحمد إنما منع الاستثناء فيه على قول الزهرى : هو الكلمة[٣] » . هكذا نقل الأثرم والميمونى وغيرهما ، عنه .

---

(١) الفتاوى ، جـ ٧ ص ٦٦٩ .

(٢) الفتاوى ، جـ ١٣ ص ٤٣ .

(٣) المقصود بالكلمة هنا هو تحقيق معناها بالتوحيد وليس مجرد التلفظ بها وإلا كان نفاقاً . وأما فى مجال إجراء الأحكام الظاهرة ، فكل من أتى بالشهادتين صار مسلماً متميزاً عن اليهود والنصارى تجرى عليه أحكام الإسلام التى تجرى على المسلمين – إلا أن يلتبس بذلك أمر يحتاج إلى استيضاح أو تثبت – فإذا نطق بالشهادتين ثم تبين نفاقه بيقين وقامت عليه البينة الشرعية خرج من الإيمان والإسلام إلى الكفر وأجريت عليه أحكام المرتد .

وأما على جوابه الآخر الذى لم يختر فيه قول من قال : الإسلام الكلمة . فيستثنى فى الإسلام كما يستثنى فى الإيمان ، فإن الإنسان لا يجزم بأنه قد فعل كل ما أمر به من الإسلام ، وإذا قال النبى ﷺ : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »[1] ، و « بنى الإسلام على خمس »[2] فجزمه بأنه فعل الخمس بلا نقص كما أمر ، كجزمه بإيمانه ، فقد قال تعالى : ﴿ ادْخُلُوا فِى السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ (البقرة : ٢٠٨) أى : الإسلام كافة ، أى : فى جميع شرائع الإسلام .

وتعليل أحمد وغيره من السلف ما ذكروه فى اسم الإيمان يجىء فى اسم الإسلام ، فإذا أريد بالإسلام الكلمة ، فلا استثناء فيه ، كما نص عليه أحمد وغيره ، وإذا أريد به فعل الواجبات الظاهرة كلها ، فالاستثناء فيه كالاستثناء فى الإيمان » اهـ[3] .

ويقول فى موضع آخر : « بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل فى الإسلام ، وهذا صحيح ، فإنه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذى فى القلب ، ولا يستثنى فى هذا الإسلام ، لأنه أمر مشهور .

لكن الإسلام الذى هو أداء الخمس كما أمر به يقبل الاستثناء ، فالإسلام الذى لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط ، فإنها لا تزيد ولاتنقص ، فلا استثناء فيه » اهـ[4] .

● هل الإيمان مخلوق أم غير مخلوق ؟ :

بقيت مسألة متعلقة بمباحث الإيمان لم نتعرض لها فى الفصول السابقة ، ولن نتعرض لها هنا إلا بالقدر الذى يلقى عليها بعض الضوء أمام القارىء ، والذى يتناسب مع حجمها الحقيقى نظرياً وعملياً ، لأن مكان التفصيل فيها هو كتب علم الكلام مما هو خارج نطاق هذا البحث . هذه المسألة هى قضية : « هل الإيمان مخلوق أم غير مخلوق ؟ » .

---

(١) صحيح ، صحيح الجامع (٦٧٠٩) .
(٢) متفق عليه .
(٣) الإيمان ، ص ٣٩٧ وبعدها .
(٤) الإيمان ، ص ٢٤٦ .

وتلخيصاً لكلام أهل السنة فى هذه المسألة نورد هذه النقاط :

١ - أن المسألة نشأت تفرعاً على الكلام فى القرآن هل هو مخلوق أو غير مخلوق ؟ وإذا قيل : غير مخلوق . هل يقال : قديم لم يزل ؟ ولقد تبرأ أئمة السنة من كل الأقوال المبتدعة المخالفة للشرع والعقل ، واتفقوا على أن كلام الله منزل غير مخلوق ، والله تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء ، وكلامه لا نهاية له ، ومن زاد على هذا فقال : لفظى بالقرآن مخلوق . فهو جهمى ، ومن قال : لفظى بالقرآن غير مخلوق . فهو مبتدع . ولا يجوز أن يقال : إنه قديم . ولم يرد ذلك عنهم .

٢ - قال طائفة من أهل العلم منهم الإمام البخارى والإمام المروزى : إن الإيمان مخلوق . وليس مرادهم شيئاً من صفات الله ، وإنما مرادهم بذلك أفعال العباد ، وقد اتفق أئمة المسلمين على أن أفعال العباد مخلوقة ، بينما نقل عن غيرهم كالإمام أحمد المنع من إطلاق القول بأن الإيمان مخلوق وأن اللفظ بالقرآن مخلوق ، لما يدخل فى ذلك من صفات الله تعالى ، ولما يفهمه هذا اللفظ من أن نفس كلام الخالق مخلوق وأن هذه الكلمة مخلوق ، ولم يرد أحمد ولا غيره من السلف والأئمة أن شيئاً من أفعال العباد غير مخلوق أو قديم لا إيمانه ولا غيره .

٣ - الواجب على الخلق أن ما أثبته الكتاب والسنة أثبتوه ، وما نفاه الكتاب والسنة نفوه ، واللفظ المجمل الذى لم يرد فى الكتاب والسنة ، ولم تنطق به النصوص لا بنفى ولا إثبات ، لا يطلقونه لا نفياً ولا إثباتاً حتى يستفصلوا فيه قول القائل ، فمن أثبت ما أثبته الله ورسوله فقد أصاب ، ومن نفى ما نفاه الله ورسوله فقد أصاب ، ومن أثبت ما نفاه الله ورسوله أو نفى ما أثبته الله ورسوله فقد لبس دين الحق بالباطل ، فيجب أن يفصل ما فى كلامه من حق وباطل ، فيتبع الحق ويترك الباطل ، وكل ما خالف الكتاب والسنة فإنه مخالف أيضاً لصريح المعقول ، فإن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح ، كما أن المنقول عن الأنبياء عليهم السلام لا يخالف بعضه بعضاً .

فإذا قال القائل : الإيمان مخلوق أو غير مخلوق ؟ قيل له : ما تريد « بالإيمان » ؟

أتريد به شيئاً من صفات الله وكلامه ، كقوله (لا إله إلا الله) ، و « إيمانه » الذى دل عليه اسمه « المؤمن » ؟ فهو غير مخلوق .

أو تريد به شيئاً من أفعال العباد وصفاتهم ؟ فالعباد كلهم مخلوقون ، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة ، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة ، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول .

فإذا حصل الاستفسار والتفصيل ظهر الهدى وبان السبيل ، وقد قيل : أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء ، وأمثالها مما كثر فيه تنازع الناس بالنفى والإثبات ، إذا فصل فيها الخطاب ، ظهر الخطأ من الصواب .

راجع للتفصيل : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، جـ ٦ ص ٣١٣ وبعدها ، جـ ٧ ص ٦٥٢ ؛ جـ ٨ ص ٤٢٢ .

* * *

الفصل الثاني عشر

الإيمان عند الإمام أبى حنيفة وأصحابه

رأينا مما سبق أن جمهور السلف والأئمة قد أدخلوا أعمال الجوارح فى مسمى الإيمان ، بحيث إن الاسم إذا أطلق دخل فيه العمل بالجوارح دخولاً أولياً إلى جانب الاعتقاد بالقلب - أى قول القلب وعمل القلب - والنطق باللسان .

إلا أن الإمام أبا حنيفة - رحمه الله - وأصحابه - من فقهاء الكوفة وعبادها - قد خالفوا الجمهور فى هذا ، وقصروا مسمى الإيمان على عنصرى الاعتقاد بالقلب والنطق باللسان فقط ، فأخرجوا بالتالى العمل بالجوارح من مسمى الإيمان عند إطلاقه .

يقول صاحب « المسامرة » : « القول الرابع : وهو أن الإيمان تصديق بالقلب واللسان ، ويعبر عنه بأنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان ، وهو منقول عن أبى حنيفة - رحمه الله - ومشهور عن أصحابه » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « وابن كلاب نفسه ، والحسين بن الفضل البجلى ، ونحوهما كانوا يقولون : هو التصديق والقول جميعاً . موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين ، كحماد بن أبى سليمان ، ومن اتبعه مثل أبى حنيفة وغيره » اهـ[2] .

ويقول ابن تيمية : « والمرجئة ثلاثة أصناف ... والثالث : تصديق القلب

---

(١) المسامرة ، للكمال ابن أبى شريف الشافعى على المسايرة للكمال ابن الهمام الحنفى ، ص ٧٨٦ .

(٢) الإيمان ، ص ١١٤ .

وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم » اهـ[1] .

ويقول في موضع آخر : « قال أبو عمر بن عبد البر في « التمهيد » : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان ، إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه ، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيماناً ، قالوا : إنما الإيمان التصديق والإقرار . ومنهم من زاد المعرفة » اهـ[2] .

ويقول شارح الطحاوية : « اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً ، فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحق بن راهويه وسائر أهل الحديث وأهل المدينة – رحمهم الله – وأهل الظاهر وجماعة من المتكلمين إلى أنه تصديق بالجنان ، وإقرار باللسان ، وعمل بالإركان .

وذهب كثير من أصحابنا أي – الحنفية – إلى ما ذكره الطحاوي – رحمه الله – : إنه الإقرار باللسان ، والتصديق بالجنان ، ومنهم من يقول : إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي – رحمه الله – ويروى عن أبي حنيفة – رضي الله عنه – ...

وحاصل الكل يرجع إلى أن الإيمان : إما أن يكون ما يقوم بالقلب واللسان وسائر الجوارح ، كما ذهب إليه جمهور السلف من الأئمة الثلاثة وغيرهم – رحمهم الله – كما تقدم ، أو بالقلب واللسان دون الجوارح ، كما ذكره الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه – رحمهم الله – » اهـ[3] .

وهكذا نرى أنه بينما أدخل جمهور السلف أعمال الجوارح في مسمى الإيمان ، فإن الإمام أبا حنيفة – رحمه الله – وأصحابه قد أطلقوا اسم الإيمان على التصديق بالقلب والإقرار باللسان فقط .

---

(١) الإيمان ، ص ١٨٤ .
(٢) الإيمان ، ص ٣١٣ .
(٣) شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز الحنفي ، ص ٣٧٣ – ٣٧٤ .

(٥) ولكى نحدد بدقة حقيقة الخلاف بين الحنفية وغيرهم من جمهور السلف فى تعريف الإيمان ، يجب أولاً أن نسترجع عناصر الإيمان عند السلف ، ثم نتحقق من موقف الحنفية تجاه كل عنصر من هذه العناصر .

يرى جمهور السلف – كما ذكرنا قبلُ – أن لفظ الإيمان يطلق فى الاستعمال الشرعى على ثلاثة عناصر مجتمعة ، وهذه العناصر هى : اعتقاد القلب ، وإقرار اللسان ، وعمل الجوارح . واعتقاد القلب عند السلف والأئمة يتكون من عنصرين منفصلين ، لا يتحقق الإيمان بواحد منهما دون الآخر ، ولا يدخل المرء فى دين الله إلا باجتماع هذين العنصرين ، وهما : عنصر المعرفة والعلم والتصديق ، وهو ما يعرف بقول القلب أى نسبة الصدق إلى الخبر والمخبر . وعنصر الالتزام والانقياد والاستسلام والخضوع والطاعة ، وهو ما يعرف بعمل القلب . فإذا ما تحقق الاعتقاد على وجهه الصحيح بعنصريه ، انعكس ذلك بالضرورة على الظاهر ، فأقر بلسانه ، وعمل بجوارحه .

والآن ننظر إلى موقف الحنفية تجاه هذه العناصر ، فإذا ما ثبت أنهم يعتبرونها كلها – شأنهم فى ذلك شأن بقية جمهور أهل السنة والجماعة – أصبح الخلاف حينئذ بين الإمام أبى حنيفة وبين سائر الأئمة خلافاً لفظياً أو صورياً بالفعل[١] ، وإذا ما ثبت عدم اعتبار أحد هذه العناصر عندهم ، أصبح الخلاف حينئذ خلافاً حقيقياً يتصل بالأحكام والمآلات .

● **ما المقصود بالتصديق عند الحنفية ؟ :**

إذا نظرنا أولاً إلى عنصر « التصديق » فى تعريف الحنفية للإيمان ، فيجب أن نحدد بدقة ما المقصود بهذا اللفظ عندهم ، هل المقصود به هو مجرد نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر ، أم أن التصديق عندهم يشمل أيضاً عنصر عمل القلب ، فيكون لفظ التصديق عندهم مقابلاً لمعنى الاعتقاد عند بقية السلف بعنصريه ، قول القلب وعمل القلب ؟

---

(١) وحتى لو ثبت أن الخلاف لفظى أو نظرى أو صورى ، فإنهم – أى مرجئة الفقهاء – يظلون مخطئين فى اللفظ مخالفين للكتاب والسنة . راجع : الإيمان لشيخ الإسلام ، ص ١٧٢ .

يقول صاحب « المسامرة » : « فقيل : الإيمان هو التصديق بالقلب فقط ، أى قبول القلب وإذعانه لما علم بالضرورة أنه من دين محمد ﷺ » اهـ[1] .

ويقول : « إن التصديق بما أخبر به النبى ﷺ من انفراد الله تعالى بالألوهية وغيره مما أخبر به كالحشر والجزاء والجنة والنار ، إنما كان ذلك التصديق على سبيل القطع فهو بعض من مفهومه – أى مفهوم الإيمان ... وقد اعتبر فى ترتيب لازم الفعل – أى التلبس بذلك الموضوع الذى أمر به العباد يعنى الإيمان – وجود أمور عدمها أى عدم تلك الأمور مترتب ضده ... وتلك الأمور التى اعتبر وجودها لترتب ذلك اللازم ، ويترتب على عدمها ضده ، كتعظيم الله تعالى وتعظيم أنبيائه وكتبه وبيته المحرم ، وترك السجود للصنم ونحوه من الأفعال المكفرة ، والانقياد وهو الاستسلام إلى قبول أوامره ونواهيه سبحانه وتعالى » اهـ[2] .

ويقول فى موضع آخر : « والإيمان لما كان عبارة عن تصديق الله تعالى فيما أخبر به على لسان رسله ، فإنما يتحقق ذلك بقبول أوامره ونواهيه » اهـ[3] .

ويقول فى عبارة واضحة محددة : « فلابد فى تحقيق الإيمان من المعرفة ، أعنى إدراك مطابقة دعوى النبى للواقع . ومن أمر آخر : هو الاستسلام الباطن والانقياد لقبول الأوامر والنواهى المستلزم ذلك الاستسلام والانقياد للإجلال أى لإجلال الإله تعالى وعدم الاستخفاف بأوامره ونواهيه » اهـ[4] .

ويقول الشيخ زين الدين قاسم الحنفى : « ثم جعل بعض أهل العلم الاستسلام والانقياد – الذى هو معنى الإسلام – داخلاً فى معنى التصديق »[5] .

ويقول : « قال العلامة سعد الدين : ليس حقيقة التصديق أن يقع فى القلب نسبة الصدق إلى المخبر والخبر من غير إذعان وقبول ... قلت : تقدم أنه لا يكون

---

(١) المسايرة للكمال ابن الهمام الحنفى وعليه شرح للكمال ابن أبى شريف المسمى المسامرة ، ص ٢٨٥ .
(٢) السابق ، ص ٢٩٥ - ٢٩٦ .
(٣) السابق ، ص ٢٩٧ .
(٤) السابق ، ص ٣٠٨ .
(٥) السابق ، ص ٣٠٧ ، حاشية الشيخ زين الدين قاسم الحنفى على المسايرة .

العلم بدون إذعان تصديقاً »اهـ[1] .

ويقول صاحب فيض البارى : « إن الجزء الذى يمتاز به الإيمان والكفر : هو التزام الطاعة مع الردع والتبرى عن دين سواه ... فقد نقل الحافظ ابن تيمية – رحمه الله تعالى – الإجماع على كون هذا الجزء مما لابد منه فى باب الإيمان ، وحينئذ ينبغى أن يراد من الإقرار فى قول الفقهاء : الإقرار بالتزام الطاعة » اهـ[2] .

ويقول شارح الطحاوية : « فكذلك الإيمان يكون تصديقاً وموافقة وموالاة وانقياداً ، ولا يكون مجرد التصديق » اهـ[3] .

ويقول ابن تيمية : « وتارة يجعلون الإيمان : التصديق والالتزام معاً ، هذا هو الإقرار الذى يقوله فقهاء المرجئة » اهـ[4] .

ويقول : « المرجئة المنتسبون إلى أبى حنيفة وأصحابه ، يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله وبالرسول ، والإقرار بما جاء من عند الله فى الجملة دون التفسير ... والمقصود هنا ، أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب ، حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك » اهـ[5] .

وهكذا يتقرر عندنا – من النقول السابقة وكثير غيرها – أن دخول عمل القلب عند الحنفية فى مسمى الإيمان يعتبر عندهم أمراً مبدئياً وقضية مفروغاً منها ، سواء أدخلوه تحت اسم التصديق ، باعتبار تصديق عمل القلب لقول القلب ، أم تحت اسم الإقرار باعتبار دخول الالتزام فى معنى الإقرار ، ويكون التعبير عن الإيمان عندهم بأنه : « التصديق بالجنان والإقرار باللسان » مشتملاً على قول

---

(١) السابق ، ص ٣٠٩ .

(٢) فيض البارى شرح صحيح البخارى ، للكشميرى الحنفى .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبى العز الحنفى ، ص ٣٨١ .

(٤) الإيمان ص ٣٧٩ – ٣٨٠ وفقهاء المرجئة هم أئمة الكوفة كحماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وأصحابه وغيرهم ممن أخرجوا العمل بالجوارح عن مسمى الإيمان ، فكل من قال بذلك – أى أرجأ العمل عن مسمى الإيمان – سُمى مرجئاً عند جمهور السلف سواء أخرج العمل اسما أم حكماً ، وفقهاء المرجئة هم الذين لم يتوقفوا فى قيمة أعمال الجوارح ، وأما متكلموا المرجئة فهم الذين توقفوا فى ذلك .

(٥) الإيمان الأوسط ، صـ ٨٥ – ٩٧ .

القلب : بمعنى المعرفة والعلم والتصديق ، وعمل القلب : بمعنى الالتزام والخضوع والانقياد ، وقول اللسان : بمعنى التلفظ بالشهادتين أو ما يقوم مقامها .

والتعبير عن الإيمان بالتصديق ليس تعبيراً شاذاً ولا غريباً إذا فهم منه دخول عنصر الانقياد والإذعان والاستسلام فى مسماه - سواء على أساس أنه جزء من مسماه أو لازماً له لا يصح إلا به - وقد استخدم كثير من الأئمة ذلك التعبير إذا كان مفهوماً على وجهه الصحيح .

يقول ابن القيم : « ونحن نقول : الإيمان هو التصديق ، ولكن ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له ، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيماناً لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود الذين عرفوا أن محمداً رسول الله كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ... فالتصديق إنما يتم بأمرين : أحدهما ، اعتقاد الصدق . والثانى ، محبة القلب وانقياده » اهـ[1] .

ويقول فى موضع آخر : « ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان ، فإن الإيمان ليس مجرد التصديق - كما تقدم بيانه - وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد ، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه ، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه ، وإن سمى الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء ، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمى تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان ، فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته » اهـ[2] .

ويقول ابن تيمية : « وأحمد قال : لابد مع هذا الإقرار أن يكون مصدقاً ، وأن يكون عارفاً ، وأن يكون مصدقاً بما عرف . وفى رواية أخرى : مصدقاً بما أمر . وهذا يقتضى أنه لا بد من تصديق باطن .

ويحتمل أن يكون لفظ التصديق عنده يتضمن القول والعمل جميعاً ، كما قد

---

(١) الصلاة ، لابن القيم ، ص ١٩ ، ٢٠ .

(٢) الصلاة ، لابن القيم ، ص ٢٥ .

ذكرنا شواهده أنه يقال : صدق بالقول والعمل ، فيكون تصديق القلب عنده يتضمن أنه مع معرفة قلبه أنه رسول الله قد خضع له وانقاد ، فصدقه قلبه وعمل قلبه محبة وتعظيماً ، وإلا فمجرد معرفة قلبه أنه رسول الله مع الإعراض عن الانقياد له ولما جاء به – إما حسداً وإما كبراً وإما لمحبة دينه الذى يخالفه وإما لغير ذلك – فلا يكون إيماناً .

ولابد فى الإيمان من علم القلب وعمله ، فأراد أحمد بالتصديق أنه مع المعرفة به صار القلب مصدقاً له ، تابعاً له ، محباً له ، معظماً له ، فإن هذا لابد منه ، ومن دفع هذا عن أن يكون من الإيمان ، فهو من جنس من دفع المعرفة من أن تكون من الإيمان ، وهذا أشبه بأن يحمل عليه كلام أحمد ، لأن وجوب انقياد القلب مع معرفته ظاهر ثابت بدلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، بل ذلك معلوم بالاضطرار من دين الإسلام » اهـ[1] .

ولعل هذا الإجماع هو الذى دفع صاحب « معارج القبول » إلى أن يقول : « ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة فى الإيمان : هو التصديق . على ظاهر اللغة ، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعانى المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً بلا شك ، لم يعنوا مجرد التصديق » اهـ[2] .

● مدى اعتبار الحنفية لعنصر الإقرار باللسان: :

وأما عن الإقرار باللسان فهو عنصر أساسى معتبر عند كافة الأئمة سلفاً وخلفاً ، سواء أسموه ركناً أصلياً أم ركناً زائداً ، وسواء اعتبروه شطراً أم شرطاً[3] .

---

(١) الإيمان ، ص ٣٧٩ – ٣٨١ .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ١٩ – ٢٠ .

(٣) لما كان الإقرار باللسان يمكن أن يتخلف فى حالات معينة – دون أن يقدح ذلك فى إيمان صاحبه – مثل حالة رجل مؤمن يكتم إيمانه أو رجل مكره على الكفر بلسانه أو رجل به عاهة تمنعه من النطق بلسانه أو رجل عاجلته المنية قبل أن ينطق بلسانه أو غير ذلك من حالات ، ولما كان الاعتقاد بالقلب لا يمكن أن يتخلف تحت أى حالة – وإلا كان كفراً – فقد ذهب بعض الحنفية إلى إخراج الإقرار باللسان عن ماهية الإيمان – الذى هو فقط التصديق =

فالممتنع عن التكلم بالشهادتين مع القدرة يعتبر عندهم جميعاً كافراً ظاهراً وباطناً ولم يشذ عن هذا إلا طائفة من غلاة المرجئة ، هم الجهمية ومن اتبعهم على مذهبهم فى الإيمان من الفرق الأخرى .

يقول ابن تيمية : « ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذى لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف من الأولين والآخرين ، إلا الجهمية : جهماً ومن وافقه » اهـ[1] .

يقول : « وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر » اهـ[2] .

ويقول أيضاً : « فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها » اهـ[3] .

ويقول عن أبى حنيفة وأصحابه : « وهؤلاء المعروفون مثل حماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة كانوا يجعلون قول اللسان

= بالجنان عندهم بشطريه العلمى والعملى – واعتباره – أى الإقرار – شرطاً لقبول التصديق خارجاً عنه وليس شطراً منه ولا يجوز تخلفه عند القدرة عليه وإلا لم يقبل مشروطه . وذهب آخرون من باب الاحتياط ولدلالة بعض النصوص إلى اعتبار الإقرار باللسان ركناً فى مفهوم الإيمان ولكن لكونه ركناً يحتمل السقوط فقد أطلقوا عليه ركناً زائداً فى مقابل التصديق القلبى الذى هو ركن أصلى لا يحتمل السقوط تحت أى ظرف بشطريه طبعاً العلمى والعملى . راجع : المسايرة ، ص ٢٨٧ وبعدها . وشرح الطحاوية ، ص ٢٧٣ وبعدها .

ونحن نرى أن الخلاف إذا وقف عند هذا الحد فإنه لا ينبنى عليه اختلاف فى أحكام الدنيا أو مآلات الآخرة ، إذ الجميع من أهل السنة – الحنفية وغيرهم – متفقون كما يقول ابن تيمية على أن المرء لا يكون مؤمناً ولا يدخل فى دين الله إذا امتنع عن الإقرار بلسانه فلم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه . وهو عندهم جميعاً كافر ظاهراً وباطناً . ولم يخالف فى ذلك إلا من شذ كجهم ومن وافقه .

(١) الإيمان ، ص ٢٠٧ .
(٢) الإيمان ، ص ٢٨٧ .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ١٥١ .

واعتقاد القلب فى الإيمان ، وهو قول أبى محمد بن كلاب وأمثاله ، لم ي
فى ذلك ، ولا نقل عنهم أنهم قالوا : الإيمان مجرد تصديق القلب » اهـ(١)

ويقول : « والمرجئة الذين قالوا : الإيمان تصديق القلب وقول اللس
والأعمال ليست منه . كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ، ولم يكن ة
مثل قول جهم ، فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم بالإيمان مع ق
عليه ، وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم » اهـ(٢)

● **عمل الجوارح وقيمته عند الحنفية :**

إذا علمنا الآن أن قول القلب ، وعمل القلب ، وقول اللسان ، كلها ع
معتبرة عند الحنفية فى موضوع الإيمان ، شأنهم فى ذلك شأن بقية اك
والأئمة ، بقى علينا أن نتحقق من قيمة عمل الجوارح عند الحنفية ، و
اعتبارهم له ، ومدى التزامهم بقاعدة أهل السنة والجماعة فى ارتباط الظاهر بالبا

نورد أولاً بعض النقول التى توضح نظرة الحنفية إلى قيمة عمل الجوارح ا
منها فى النهاية إلى حقيقة الخلاف بينهم وبين جمهور السلف حول هذه النق
وهل هو خلاف فى الأسماء والألفاظ أم هو خلافٌ فى الحقائق والأ
والمآلات ؟ .

يقول شارح الطحاوية : « والاختلاف الذى بين أبى حنيفة والأئمة الباقي
أهل السنة اختلاف صورى، فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان ا
أو جزءاً من الإيمان – مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإ
بل هو فى مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه – نزاع لفظى لا يترتب
فساد اعتقاد .. ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد
والعمل ، وأعنى بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان .. لكن
المطلوب من العباد : هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما – وهو

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٥٠ .
(٢) الإيمان ، ص ١٨٣ .

وحده – والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازاً ؟ هذا محل النزاع » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « وكذلك الجواب الثانى ، أنه إذا كان أصله التصديق ، فهو تصديق مخصوص ، كما أن الصلاة دعاء مخصوص ، والحج قصد مخصوص ، والصيام إمساك مخصوص . وهذا التصديق له لوازم صارت لوازمه داخلة فى مسماه عند الإطلاق ، فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم ، ويبقى النزاع لفظياً : هل الإيمان دال على العمل بالتضمن أو باللزوم ؟ .

ومما ينبغى أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة فى هذه المسألة هو نزاع لفظى ، وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول ، من الفقهاء – كحماد بن أبى سليمان وهو أول من قال ذلك ، ومن اتبعه من أهل الكوفة غيرهم – متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد ، وإن قالوا : إن إيمانهم كامل كإيمان جبريل ، فهم يقولون : إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب ، كما تقوله الجماعة ، ويقولون أيضاً بأن من أهل الكبائر من يدخل النار ، كما تقوله الجماعة . والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد فى النار ، فليس بين فقهاء الملة نزاع فى أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطناً وظاهراً بما جاء به الرسول ، وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد ، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها ، ولا يخلد منهم فيها أحد ، ولا يكونون مرتدين مباحى الدماء » اهـ[2] .

ويقول رحمه الله : وحدثت « المرجئة » وكان أكثرهم من أهل الكوفة ، ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعى وأمثاله ، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة ، فقالوا : إن الأعمال ليست من الإيمان . وكانت هذه البدعة

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ .

(٢) الإيمان ، ص ٢٨١ ، ٢٨٢ .

أخف البدع ، فإن كثيراً من النزاع فيها نزاع فى الاسم واللفظ دون الحكم ، إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وغيرهما ، هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك ، وعلى أنه لابد فى الإيمان أن يتكلم بلسانه ، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتاركها مستحق للذم والعقاب ، فكان النزاع فى الأعمال : هل هى من الإيمان ، وفى الاستثناء ونحو ذلك ، عامته نزاع لفظى ...



وشرح حديث جبريل الذى فيه بيان أن الإيمان أصله فى القلب ... فإذا كان الإيمان فى القلب فقد صلح القلب ، فيجب أن يصلح سائر الجسد ، فلذلك هو ثمرة ما فى القلب ، فلهذا قال بعضهم : الأعمال ثمرة الإيمان .

وصحته لما كانت لازمة لصلاح القلب دخلت فى الاسم ، كما نطق بذلك الكتاب والسنة فى غير موضع ...

وقد ذكر بعض من صنف فى هذا الباب من أصحاب أبى حنيفة ، قال : وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كرهوا أن يقول الرجل : إيمانى كإيمان جبريل وميكائيل – قال محمد : لأنهم أفضل يقيناً – أو إيمانى كإيمان جبريل ، أو إيمانى كإيمان أبى بكر ، أو كإيمان هذا ، ولكن يقول : آمنت بما آمن به جبريل وأبو بكر .

وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوزون الاستثناء فى الإيمان بكون الأعمال منه ، ويذمون المرجئة ، والمرجئة عندهم الذين لا يوجبون الفرائض ولا اجتناب المحارم ، بل يكتفون بالإيمان » اهـ[1] .

ولقد توسع الحنفية فى باب التكفير توسعاً فاقوا فيه غيرهم من أصحاب المذاهب الأخرى ، حتى لقد كفروا بأقل الأقوال والأفعال التى يستنتج منها

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ، جـ ١٣ ص ٣٨ – ٤١ .

أو يستدل بها على الاستخفاف أو التنقص من الدين وأهله ، أو الموالاة والمحبة للكفر وأهله ، مما يؤكد تمسكهم والتزامهم بقاعدة أهل السنة والجماعة فى ارتباط الظاهر بالباطن ، والحكم على الباطن بمقتضى ما يبدو من الظاهر ، إن خيراً بخير وإن شراً بشر ، شأنهم فى ذلك شأن غيرهم من السلف والأئمة .

يقول ابن تيمية : « ولكن من رحمة الله بعباده المسلمين أن الأئمة الذين لهم فى الأمة لسان صدق ، مثل الأئمة الأربعة وغيرهم ، كمالك ، والثورى ، والأوزاعى ، والليث بن سعد ، وكالشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبى عبيد ، وأبى حنيفة ، وأبى يوسف ، ومحمد كانوا ينكرون على أهل الكلام من الجهمية قولهم فى القرآن والإيمان وصفات الرب ، وكانوا متفقين على ما كان عليه السلف من أن الله يرى فى الآخرة ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأن الإيمان لابد فيه من تصديق القلب واللسان ، فلو شتم الله ورسوله كان كافراً باطناً وظاهراً عندهم كلهم » اهـ[1] .

ويقول : « فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات ، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ، ونكاح الأمهات ، وهو مع ذلك مؤمن فى الباطن ، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذى فى قلبه .

ولهذا كان أصحاب أبى حنيفة يكفرون أنواعاً ممن يقول كذا وكذا لما فيه من الاستخفاف ، ويجعلونه مرتداً ببعض هذه الأنواع ، مع النزاع اللفظى الذى بين أصحابه وبين الجمهور فى العمل ، هل هو داخل فى الاسم أم لا ؟ » اهـ[2] .

ويقول صاحب « فيض البارى » : « وههنا إشكال يرد على الفقهاء والمتكلمين وهو أن بعض أفعال الكفر قد توجد من المصدق ، كالسجود للصنم والاستخفاف بالمصحف . فإن قلنا : إنه كافر . ناقض قولنا : إن الإيمان هو

---

(١) الإيمان ، ص ٣٨٥ .

(٢) الإيمان ، ص ٢٠٦ .

التصديق ... فالحق فى الجواب ما ذكره ابن الهمام – رحمه الله تعالى – وحاصله أن بعض الأفعال تقوم مقام الجحود ، نحو العلائم المختصة بالكفر ، وإنما يجب فى الإيمان التبرؤ عن مثلها أيضاً ، كما يجب التبرؤ عن نفس الكفر .

ولذا قال تعالى : ﴿ لا تَعْتَذِرُوا قد كَفرتُم بعدَ إيمانِكم ﴾ فى جواب قولهم : ﴿ إنَّما كُنَّا نَخوضُ ونلعبُ ﴾ . لم يقل : إنكم كذبتم فى قولكم . بل أخبرهم بأنه بهذا اللعب والخوض اللذين من أخص علائم الكفر ، خلعوا ربقة الإسلام عن أعناقهم ، وخرجوا عن حماه إلى الكفر .

فدل على أن مثل تلك الأفعال إذا توجد فى رجل يحكم عليه بالكفر ولا ينظر إلى تصديقه فى قلبه ، ولا يلتفت إلى أنها كانت منه خوضاً وهزءاً فقط أو كانت عقيدة . ومن ههنا تسمعهم يقولون : إن التأويل فى ضروريات الدين غير مقبول ، وذلك لأن التأويل فيها يساوى الجحود . وبالجملة : إن التصديق الجامع مع أخص أفعال الكفر لم يعتبره الشرع تصديقاً » اهـ(١) .

ويقول شارح « الفقه الأكبر » : « وفى الخلاصة : من وضع قلنسوة المجوس على رأسه ، قال بعضهم : يكفر ، وقال بعض المتأخرين : إن كان لضرورة برد لا يكفر ... وفى الخلاصة : من أهدى بيضة إلى المجوس يوم النوروز كفر ، أى لأنه أعانه على كفره وإغوائه ، أو تشبه بهم فى إهدائه » اهـ(٢) .

وهكذا يتبين لنا بمنتهى الوضوح أن جميع العناصر المعتبرة فى الإيمان عند جمهور السلف والأئمة هى نفسها العناصر المعتبرة عند الحنفية ، وأنه ليس ثمة اختلاف على الأحكام والمآلات ، وإنما الخلاف هنا فعلاً خلاف لفظى أو صورى ، فالجميع متفق على أن الاعتقاد القلبى إذا صح وتحقق بشطريه العلمى والعملى ، انعكس ذلك بالضرورة على الظاهر ، فخضع اللسان بالإقرار وانقادت الجوارح بالطاعات ، وأن هناك علاقة مطردة بين الباطن والظاهر ، أو بين القلب والجوارح أو بين الاعتقاد والعمل .

---

(١) فيض البارى ، جـ ١ ص ٥١ . انظر كلام ابن تيمية فى الصارم ، ص ٥٢٠ .
(٢) الفقه الأكبر ، للإمام أبى حنيفة بشرح ملا على القارى ، ص ١٥٥ .

ولكن الحنفية استدلوا ببعض الشواهد من الشرع[1] فأطلقوا لفظ الإيمان على جزء فقط من هذه العناصر – وهو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان[2] – واعتبروا أن العنصر الأخير وهو العمل بالجوارح ثمرة أو لازم أو نتيجة أو معلول أو مسبَّب ، لا بدَّ أن يتحقق إذا تحقق الأصل أو الملزوم أو المقدمة أو العلة أو السبب ، إلى آخر هذه التعبيرات .

بينما أدخل بقية السلف جميع هذه اللوازم تحت نفس الاسم ، فأصبح الإيمان عندهم إذا أطلق يشمل الملزوم ولازمه بطريق التضمن .

يقول ابن تيمية : « ومن قصد إخراج العمل الظاهر ، قيل لهم : العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن ، فبقى النزاع فى أن العمل الظاهر : هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان ؟ » اهـ[3] .

ويقول : « إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذى فى القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة ، كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد ، وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب فى القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه زالت « الشبهة العلمية » فى هذه المسألة ، ولم يبق إلا « نزاع لفظى » فى أن موجب الإيمان الباطن : هل هو جزء

---

(١) أهم هذه الشواهد الفصل فى كثير من النصوص بين الإيمان والعمل وجعل الإيمان شرطاً لقبول العمل ، مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ إنَّ الَّذينَ آمَنُوا وعمِلُوا الصَّالحاتِ كانتْ لهم جَنَّاتُ الفِرْدَوْسِ نُزلاً ﴾ (الكهف : ١٠٧) . وقوله تعالى : ﴿ ومَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالحاتِ من ذَكرٍ أو أنْثى وهو مُؤمنٌ فأولئِكَ يَدخلُونَ الجَنَّةَ ﴾ (النساء : ١٢٤) . وكذلك فإن الله خاطب الإنسان المؤمن قبل وجود الأعمال ، مثال ذلك قوله تعالى فى مخاطبة المؤمنين ﴿ يا أيُّها الَّذين آمنُوا ﴾ قبل نصوص الأوامر والنواهى .

(٢) أو الاعتقاد بالقلب فقط واعتبار الإقرار باللسان شرطاً خارجاً عن ماهية الإيمان ، أو ركناً زائداً واعتقاد القلب ركن أصلى .

(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٩٦ ، ٩٧ .

منه داخل فى مسماه ، فيكون لفظ الإيمان دالاً عليه بالتضمن والعموم ؟ أو هو لازم للإيمان ، ومعلول له ، وثمرة له ، فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم ؟ » اهـ[1] .

ويقول شارح الطحاوية : « فالإمام أبو حنيفة - رضى الله عنه - نظر إلى حقيقة الإيمان لغة مع أدلة من كلام الشارع ، وبقية - الأئمة رحمهم الله - نظروا إلى حقيقته فى عرف الشارع ، فإن الشارع ضم إلى التصديق أوصافاً وشرائط ، كما فى الصلاة والصوم والحج ونحو ذلك » اهـ[2] .

ويقول صاحب « فيض البارى » : « ومن ههنا علمت أن الاختلاف فى الأنظار ، بمعنى أن هذا مؤدٍّ إلى طرف صحيح وهذا أيضاً لطرف آخر صحيح ، وعند كل حصة صحيحة ، والناجى عند كل واحد ناج عند الآخر ، وكذلك الهالك عند واحد هالك عند الآخر » اهـ[3] .

إذا علمنا أن الخلاف على تعريف الإيمان بين الحنفية وبين بقية أهل السنة خلاف لفظى لا يتعلق بالأحكام والمآلات ، فقد أصبح لزاماً علينا الآن أن نتعرض لبعض القضايا المتعلقة بموضوع تعريف الإيمان عند الحنفية وإخراجهم أعمال الجوارح عن مسماه .

● **موقف الحنفية من قضية زيادة الإيمان ونقصه :**

أولى هذه القضايا هى ما اشتهر عن الحنفية من نفى الزيادة والنقصان فى الإيمان وقولهم إن أهله فى أصله سواء .

ولقد شكك البعض فى نسبة هذا الكلام إلى أبى حنيفة نفسه ، إذ يقول صاحب فيض البارى : « واعلم أن نفى الزيادة والنقصان وإن اشتهر عن

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ١١٧ .
(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٧٩ .
(٣) فيض البارى ، للكشميرى الحنفى ، جـ ٢ ص ٦٣ .

الإمام أبى حنيفة لكنى متردد بشأنه لأنى لم أجد فيه نقلاً صحيحاً صريحاً » اهـ[1] .

ويقول : « ثم رأيت فى طبقات الحنفية تحت ترجمة إبراهيم بن يوسف تلميذ أبى يوسف أن إبراهيم بن يوسف وأحمد بن عمران أنهما كانا يقولان بزيادة الإيمان ونقصانه مع كونهما من كبار الحنفية فهذا أيضاً كان يريبنى » اهـ[2] .

كما أن الحافظ ابن تيمية – كما يقول الكشميرى – نسب الزيادة والنقصان إلى الإمام أبى حنيفة – رحمه الله –[3] .

ولكننا نناقش هنا ما هو مشهور ومتعارف عليه عند جمهور الحنفية من نفى الزيادة والنقصان فى الإيمان ، ونحاول تحقيق مذهبهم فى ذلك خاصة وقد توقف غيرهم من الأئمة عن القول بالزيادة والنقصان والبعض قال بالزيادة ولم يقل بالنقصان .

يقول ابن تيمية : « ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل . وجمهورهم يقولون : يزيد وينقص . ومنهم من يقول : يزيد . ولا يقول : ينقص . كما روى عن مالك فى إحدى الروايتين ، ومنهم من يقول : يتفاضل كعبد الله بن المبارك » اهـ[4] .

ويقول : « وكان بعض الفقهاء من اتباع التابعين لم يوافقوا فى إطلاق النقصان عليه ، لأنهم وجدوا ذكر الزيادة فى القرآن ، ولم يجدوا ذكر النقص ، وهذا إحدى الروايتين عن مالك ، والرواية الأخرى عنه – وهو المشهور عند أصحابه كقول سائرهم – أنه يزيد وينقص .

وبعضهم عدل عن لفظ الزيادة والنقصان إلى لفظ التفاضل ، فقال :

---

(١) من هدى سورة الأنفال للدكتور محمد أمين المصرى ، ص ١٠٤ ، نقلاً عن : فيض البارى ، جـ ١ ص ٥٩ . وقد أورد ابن عبد البر فى « التمهيد » رجوع أبى حنيفة عن القول بعدم دخول العمل فى مسمى الإيمان ولكن إسناده منقطع .

(٢) السابق ، ص ١٠٦ .

(٣) السابق ، ص ١٠٦ .

(٤) الإيمان ، ص ٢١٠ ، ٢١١ .

أقول : الإيمان يتفاضل ويتفاوت . ويروى هذا عن ابن المبارك ، وكان مقصوده الإعراض عن لفظ وقع فيه النزاع إلى معنى لا ريب فى ثبوته .

وأنكر حماد بن أبى سليمان ومن اتبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه ، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء » اهـ[1] .

ويقول فى موضع آخر : « والصحابة قد ثبت عنهم أن الإيمان يزيد وينقص ، وهو قول أئمة السنة . وكان ابن المبارك يقول : هو يتفاضل ويتزايد . ويمسك عن لفظ ينقص . وعن مالك فى كونه لا ينقص روايتان » اهـ[2] .

ونحن إذا تأملنا نظرة جمهور السلف والأئمة إلى الإيمان وإدخالهم الأعمال فى مسماه لتبادر إلى الذهن وللوهلة الأولى أن زيادة الإيمان ونقصه معناها عندهم الزيادة فى الأعمال والنقص منها .

وينقل الدكتور المصرى تصور الكشميرى لهذه النقطة : « إن الخلاف بين الإمام أبى حنيفة وبين السلف ناشىء من اختلاف مفهوم الإيمان ، السلف أدخلوا فى مفهوم الإيمان العمل ، وأبو حنيفة لم يدخل الأعمال فى الإيمان ، ومن هنا جاء الخلاف . ومعنى الزيادة فى نظره على هذا عند السلف هى الزيادة فى الأعمال ، فكان مؤدى هذا الفهم أن السلف ، حين قالوا إن الإيمان يزيد وينقص لم يلحظوا أجزاء الإيمان ، يعنى لم يلحظوا جزء التصديق وإنما تكلموا عن الإيمان بمجموعه .

يقول : والسلف إنما اختلفوا فى الإيمان نفسه لا فى جزء منه بعد التحليل ، فمن قال : إنه قول وعمل . ذهب إلى الزيادة والنقصان لأنه أدخل العمل فى الإيمان ، فمن عمل صالحاً فقد تم إيمانه ومن نقص فيه انتقص إيمانه لا محالة ، ومن لم يدخل الأعمال فى الإيمان بل جعله عبارة عن التصديق لم يلزم عليه ذلك . فأصل النزاع فى إدخال الأعمال فى مسمى الإيمان وإخراجها عنه ، وأن الإيمان أمر أو أمور ، ولذا بوّب البخارى فيما بعد : باب أمور الإيمان » اهـ[3] .

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٤٦ - ٥٠ .
(٢) الفتاوى ، جـ ١٣ ص ٥٠ ، ٥١ .
(٣) من هدى سورة الأنفال ، ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

ولكن مع مزيد من النظر والتأمل يصل المرء إلى أن السلف إنما عنوا بزيادة الإيمان ونقصه أن الإيمان نفسه قابل للتفاوت والزيادة والنقص وليس متعلقاته أو لوازمه من الأعمال أو غيرها .

وهذا هو ما وصل إليه الكشميرى نفسه إذ يقول : « كنت أقيم تحقيق الاختلاف يعنى : بأن من قال إنه قول وعمل ذهب إلى الزيادة والنقصان ، ومن لم يدخل الأعمال فى الإيمان لم يلزمه ذلك ... ثم رأيت زيادة فى مقولة السلف انقلب منها المراد ، ففهمت حقيقة الحال : وهى أنهم قالوا الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، فبان منه أنهم قائلون بالزيادة والنقصان فى التصديق الباطنى لا فى الإيمان المركب ... إن عبارتهم هذه تدل على أن الأعمال داخلة فى ازدياد الإيمان ونقصانه وسبب له ، وأن لها سراية وتأثيراً فى نماء التصديق والإيمان لا أنها أجزاء . فليس الإخلال عندهم بالعمل كقطع الغصن من الشجرة ، بل كعدم سقيها بالماء فلا بدَّ أن تيبس » اهـ[1] .

وهنا نصل إلى نقطة يجب عندها أن يحرر موضع النزاع بدقة بين نظرة الإمام أبى حنيفة إلى كُنه وحقيقة وماهية الإيمان وبين نظرة بقية السلف والأئمة رحمة الله عليهم أجمعين . ولعل هذه النقطة هى مفتاح القضية كلها وعليها يحمل نفى الزيادة والنقص فى الإيمان عند الحنفية وعدم نفيها أحياناً .

لقد تعرض الإمام أبو حنيفة هنا لأمر لم يتعرض له بقية السلف ، فقد خاض - رحمه الله - خوضاً منطقياً أو عقلياً مجرداً ، وحلل أمر الإيمان تحليلاً ذهنياً رياضياً بحتاً - إذا جاز هذا التعبير - فوصل إلى أن الإيمان الذى ينجو به المرء من الكفر ويدخل به فى دين الله لا يمكن إلا أن يكون معنى فرد - كالصفر مثلاً أو الأرقام أو الكميات الرياضية الأخرى - فهو إما موجود وإما معدوم ، ولا موضع فيه لزيادة أو لنقص ، إذ كل ما يضاف إليه بعد ذلك من لوازم أو متعلقات فهو خارج عنه وليس جزءاً من ماهيته ، والقول بالزيادة والنقص فى هذه المتعلقات -

---

(١) من هدى سورة الأنفال ، ص ١٠٨ ، ١٠٩ .

كالزيادة في التصديق أو اليقين أو الأعمال القلبية الباطنة أو الأعمال الظاهرة – لا مانع منه ولكنه لا شأن له بهذا الأصل أو المعنى الفرد الذى هو وحده مسمى الإيمان .

ولقد ذهب الإمام القرطبى مذهب الذين ينفون الزيادة عن أصل الإيمان فقال – رحمه الله – : « وقد اختلف العلماء فى زيادة الإيمان ونقصانه على أقوال ، والعقيدة فى هذا على أن نفس الإيمان الذى هو تاج واحد وتصديق واحد بشيء ما إنما هو معنى فرد ، لا يدخل معه زيادة إذا حصل ، ولا يبقى منه شيء إذا زال فلم يبق إلا أن تكون الزيادة والنقصان فى متعلقاته دون ذاته » اهـ[1] .

ويؤكد الشيخ زين الدين قاسم الحنفى على فكرة الحنفية ، من أن الإيمان معنى فرد لا يتفاضل بذاته بل بمتعلقاته فيقول : « ألا ترى أن قرص الشمس لا يتفاوت بتفاوت الحرارة مثلاً والنور ، وكذلك النار فإنه جوهر مضيء محرق ، وذلك المعنى لا يتفاوت بتفاوت أجزاء النار ، وكذلك الذهب القليل مع الذهب الكثير لا يتفاوت من حيث الذهبية ، وكذلك شجر القرع لا يزيد على شجر الدلب من حيث الشجرية ، وكذلك الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام لا يتفاضلون بحسب النبوة والملكية ، وكذلك آيات القرآن لا تتفاضل من حيث الذكر ، وإن جاز التفاوت عندنا من حيث المذكور . اهـ[2] .

ويقول الشيخ المعلمى : « وبالجملة فلا أرى عاقلاً لقوله يقول : إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، إلا على أحد أوجه ، الأول : أن يكون يخص لفظ الإيمان القلبى بالتصديق الذى لا يعتد بما دونه فهو بمنزلة النصاب ، فكما أن نصاب الذهب فى حق الأغنياء بالذهب واحد لا يزيد ولا ينقص ، وإن تفاوتوا فى الغنى بالذهب ، فكذلك يقول هذا : إن الإيمان الذى هو نصاب التصديق لا يزيد ولا ينقص ، وإن تفاوت الخلق فى التصديق . أو قل : إنه بمنزلة زكاة الفطر ، وهى صاع لا يزيد ولا ينقص وإن كان من الناس من يعطى صاعين أو مائة ألفاً أو أكثر من ذلك » اهـ[3] .

---

(١) السابق ، ص ١٠٠ ، ١٠١ .

(٢) هامش المسايرة ، ص ٣٣٠ – ٣٣٢ .

(٣) التنكيل للعلامة الشيخ عبد الرحمن المعلمى اليمانى ، جـ ٢ ص ٣٦٤ – ٣٧٣ .

فالحنفية إذن لا ينفون تفاوت الناس فى الدرجات الإيمانية ، ولا تفاوت الحالة الإيمانية للشخص نفسه ، ولكنهم يرجعون كل ذلك إلى التفاضل والتفاوت فى مقدمات الإيمان ودلائله ، أو فى متعلقاته وثمراته ونتائجه ، أو فى دوامه واستحضاره وبعده عن الغفلات ، وتلك الأمور كلها خارجة عن حقيقة الإيمان وماهيته والتى هى - عندهم - كما ذكرنا معنى ذهنى مجرد : إما موجود فينجو به صاحبه من الكفر ويدخل فى دين الله ، وإما معدوم فصاحبه لا نجاة له إلا به .

يقول صاحب « فيض البارى » : « وأثبت شيء فى هذا الباب عقيدة الطحاوى ، فإنه كتب فى أوله أنه يكتب فيه عقائد الإمام أبى حنيفة - رحمه الله تعالى - وأبى يوسف - رحمه الله تعالى - وأحسن شروحه شرح القونوى ، وهو حنفى المذهب تلميذ ابن كثير ، ويستفاد منه أن الإمام رحمه الله تعالى إنما نفى الزيادة والنقصان فى مرتبة محفوظة كما سيأتى ولا ينفى مطلقاً ..

وحاصل الخلاف على هذا التقدير أن الإمام أبا حنيفة - رحمه الله - تعرض لأمر لم يتعرض له السلف ، فإنه تكلم فى مرتبة محفوظة وهى التى يدور عليها أمر النجاة وليس بعدها إلا الكفر ...

فالتصديق وإن كان زائداً أو ناقصاً باعتبار مراتب الكمال والانفساح والانشراح ، إلا أن هنالك مرتبة معينة ذكرها الكمال بن الهمام ، وسماها التصديق بمعنى انتفاء الشك لا تفاوت فيها ، لأنه لا تفاوت بين الانتفاء والانتفاء وإنما التفاوت فى الانشراح والاستيلاء ..

قال رحمه الله - يعنى الإمام الطحاوى - : الإيمان واحد وأهله فى أصله سواء ، والتفاضل فى الخشية والتقى ومخالفة الهوى وملازمة التقوى ...

فجعل للإيمان أصلاً وجعل الناس كلهم فيه سواء ، وهو الذى لو انحط عنه الإيمان لجاء الكفر مكانه ، وأبقى التفاضل فى أمور تتعلق بالإيمان من الخشية وغيرها ، والإيمان بمعنى التقوى والخشية يزيد وينقص والناس يتفاضلون فيه » اهـ[1] .

---

(١) من هدى سورة الأنفال ، ص ١٠٧ - ١١٠ .

ويقول شارح « الفقه الأكبر » : « فالتحقيق أن الإيمان – كما قال الإمام الرازى – لا يقبل الزيادة والنقصان من حيث أصل التصديق ، لا من جهة اليقين ، فإن مراتب أهلها مختلفة فى الدين » اهـ[1] .

ويقول شارح « الطحاوية » : « ولهذا – والله أعلم – قال الشيخ – رحمه الله – : وأهله فى أصله سواء ، يشير إلى أن التساوى إنما هو فى أصله ، ولا يلزم التساوى من كل وجه ، بل تفاوت درجات نور لا إله إلا الله فى قلوب أهلها لا يحصيها إلا الله تعالى ... وهكذا العقل أيضاً ، فإنه يقبل التفاضل ، وأهله فى أصله سواء ، مستوون فى أنهم عقلاء غير مجانين ، وبعضهم أعقل من بعض ، وكذلك الإيجاب والتحريم ، فيكون إيجاب دون إيجاب ، وتحريم دون تحريم ، هذا هو الصحيح » اهـ[2] .

ويقول البدر العينى : « فكل ما قام من الدليل على أن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفاً إلى أصل الإيمان الذى هو التصديق » اهـ[3] .

ويقول الكمال بن الهمام : « وقد ذكروا – يعنى الحنفية وموافقيهم – فى الجواب عن الظواهر الدالة على قبول الزيادة ، أنه – أى الإيمان – يتفاوت بإشراق نوره ، أى بزيادة إشراقه فى القلب ، وزيادة ثمراته ، فإن كان زيادة إشراق نوره هو زيادة القوة والشدة فيه ، فلا خلاف فى المعنى بين القائلين بقبوله الزيادة والنقصان والنافين لذلك ، إذ يرجع النزاع إلى أن الشدة والقوة التى اتفقنا على ثبوت التفاوت بها زيادة ونقصاناً : هل هى داخلة فى مقومات حقيقة اليقين أو خارجة عنها ؟

فقد اتفقنا – معشر المثبتين لتفاوت الإيمان والنافين له – على ثبوت التفاوت فى الإيمان بأمر معين ، والخلاف فى خصوص نسبته – أى نسبة ذلك الأمر المعين إلى تلك الماهية بدخوله فى مقوماتها أو خروجه عنها – لا عبرة به ، لأنه ليس خلافاً فى نفس التفاوت .

---

(١) شرح الفقه الأكبر ، ص ٧٠ .
(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٧٥ – ٣٧٧ .
(٣) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٨ .

وإن كان زيادة إشراقه فى القلب غير زيادة القوة فالخلاف ثابت » اهـ(١) .

وهكذا نرى أن الخلاف بين الحنفية وبين غيرهم من أهل السنة فى زيادة الإيمان ونقصانه حتى وإن ثبت ، فهو خلاف لا ينبنى عليه أى خلاف على الأحكام والمآلات ، فالحنفية يصرفون أى تفاوت أو تفاضل إلى ما هو خارج عن أصل الإيمان ، وينظرون إلى هذا الأصل نظرة ذهنية مجردة فلا يتصورونه إلا معنى فرداً لا تفاوت فيه ، وبقية السلف والأئمة نظروا إلى الأمر نظرة عملية واقعية ، اعتبروا فيها جهل الإنسان بحقيقة ذاته وعجزه عن إدراك كنه الأشياء وحقائقها إلا بالقدر الذى بينه لنا الله ورسوله ، فالتزموا بهذه الجمل الثابتة بالقرآن والسنة ودعوا إليها وجاهدوا عليها .

يقول الدكتور محمد أمين المصرى – رحمه الله – : « إن الإمام أبا حنيفة تعرض لأمر لم يتعرض له السلف ، والذى يبدو لنا جلياً أن عدم التعرض له هو الأولى ، وأن يسعنا ما وسع السلف هو الأوْلى ، ذلك لأن الأمر فتح لبحوث نظرية ومجالات كلامية لا تأتى بطائل ولكنها تصرف المؤمنين عن واجبهم الأول ، وهو العمل والجهاد وإصلاح مجتمعهم وبناء أمتهم وحمل دعوتهم إلى الناس جميعاً .

ثم إن هذا البحث يفرق الجماعة ويكسر الوحدة ، ولذلك كان التزام ما فعله السلف والاكتفاء به هو الأوْلى ، ثم إن هذا البحث النظرى ليس مما تدركه العقول إدراكاً تصل فيه إلى كنهه ، ويبدو لى جلياً أنه لا يخلو من أخطاء مهما تعمق الباحث ، ذلك أن حقيقة الإنسان مجهولة »(٢) .

ثم يطرح – رحمه الله – بعض التساؤلات من وجهة النظر الواقعية العملية : « إذا كان الكمال يتفاوت عند الرجال ، فلأن الأصل يتفاوت أيضاً ! وما هو هذا الأصل ؟ أيمكن تحديده وقياسه ؟ هل يمكن أن نقيس أصل الإيمان لدى أى

---

(١) المسايرة بشرحه المسمى المسامرة ، ص ٣٢٩ .

(٢) من هدى سورة الأنفال ، للدكتور محمد أمين المصرى رحمه الله تعالى ، ص ١١٠ ، ١١١ .

إنسان ونحذف عنه الزوائد التى أضيفت إلى الأصل ؟ هل الناس متساوون فى هذا الأصل ؟ أهذا الأصل كم أم كيف ؟ هل أصل إيمان أبى بكر كأصل إيمان عامة الناس ؟ هل يتأثر هذا الأصل بعقل الإنسان ومزاجه وعواطفه وميوله ورغباته ، وهذه كلها متفاوته من إنسان لإنسان ؟[1] .

وأخيراً يقرر – رحمه الله – : « على أن هذا البحث بهذه الطريقة قد يكون غير مجدٍ أيضاً ، والبحث السليم – كما قال ابن تيمية – رحمه الله – : الألفاظ الموجودة فى القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها من جهة النبى ﷺ لم يحتج فى ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم » اهـ[2] .

● موقف الحنفية من قضية الاستثناء فى الإيمان :

القضية الثانية التى تنبنى على نظرة الحنفية إلى حقيقة الإيمان هى قضية الاستثناء فى الإيمان ، فبناء على إخراجهم للأعمال من مسمى الإيمان فإنهم تحرجوا من الاستثناء فى الإيمان خوفاً من أن يكون ذلك عائداً على أصل الإيمان بالشك والتردد فيجب تركه فى هذه الحالة ، أما إذا كان الاستثناء عائداً على إيمان الموافاة ، وعلم قصد القائل بقرائن ظاهرة ، فلا وجه لمنعه فى هذه الحالة .

جاء فى « المسامرة » : « ترك الاستثناء أبعد عن التهمة بعدم الجزم بالإيمان فى الحال الذى هو كفر ، فكان تركه واجباً لذلك ، ولما كان هذا إنما يتمشى عند إطلاق اللفظ دون قصد إلى إيمان الموافاة المقتضى للتبرك بالمشيئة خوفاً من سوء الخاتمة مع الجزم فى الحال ، أما من علم قصده بقرائن ظاهرة فلا وجه لمنعه » اهـ[3] .

---

(١) ، (٢) من هدى سورة الأنفال ، للدكتور محمد أمين المصرى رحمه الله تعالى ، ص ١١٠ ، ١١١ . وكلام الدكتور المصرى – رحمه الله – هنا هو الحق الذى ندين الله به ، وندعو إليه ، ونجاهد عليه ، ونسأل الله أن يثبتنا عليه ، فهو الصواب الذى يجب أن يلتزم به كل مسلم ارتضى لنفسه أن يلتزم بمنهج أهل السنة والجماعة . فالأصل فى المصطلحات الشرعية بصفة عامة ، ومسائل العقيدة بصفة خاصة ، أن نلتزم بما اتفق عليه جمهور السلف والأئمة ، وأن نقف حيث وقفوا ، ونكتفى به ، فإنهم – رضى الله عنهم – عن بصرٍ نافذٍ كفوا ، وعن علم وافٍ وقفوا .

(٣) المسامرة ، ص ٣٤٠ .

فالاستثناء المقبول عند الحنفية هو الاستثناء للموافاة ، لعدم العلم بالعاقبة وتبركاً لحسن الخاتمة ، وأما على سبيل الشك والتردد ، فهذا ممنوع عندهم بل وعند غيرهم من أهل السنة . وكذلك فإنهم جوزوا الاستثناء إذا كان تعليقاً للأمر بمشيئة الله ، كذلك إذا كان على سبيل الرجاء فى مزيد من اليقين والطاعات ، من باب دخول هذه اللوازم والثمرات فى الإيمان من باب المجاز ، وسيأتى الكلام عن ذلك فى القضية الثالثة .

يقول شارح « الطحاوية » : « ومن ثمرات هذا الاختلاف[1] مسألة الاستثناء فى الإيمان ، وهو أن يقول – أى الرجل – : أنا مؤمن إن شاء الله . والناس فيه على ثلاثة أقوال : طرفان ووسط ، منهم من يوجبه ، ومنهم من يحرمه ، ومنهم من يجيزه باعتبار ويمنعه باعتبار ، وهذا أصح الأقوال ...

وأما من يجوز الاستثناء وتركه ، فهم أسعد بالدليل من الفريقين ، وخير الأمور أوسطها ، فإن أراد المستثنى الشك فى أصل إيمانه منع من الاستثناء ، وهذا مما لا خلاف فيه ، وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله فى قوله : ﴿ إنَّما المؤمنونَ الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجلتْ قُلوبُهم وإذا تُليتْ عليهم آياتُه زادتْهم إيْماناً وعلَى ربِّهم يَتوكَّلُونَ * الَّذينَ يُقيمونَ الصلاةَ وممَّا رَزْقناهُم يُنفِقُونَ * أولئكَ همُ المُؤمنونَ حَقًّا لهم دَرجاتٌ عند ربِّهم ومَغفِرةٌ ورِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ (الأنفال : ٢ – ٤) . وفى قوله تعالى : ﴿ إنَّما المُؤمنونَ الَّذينَ آمنُوا باللهِ ورسولِه ثُمَّ لَمْ يَرْتابُوا وجَاهدُوا بأمْوالِهم وأنْفُسِهم فى سَبيلِ اللهِ أولئكَ هُمُ الصَّادقُونَ ﴾ (الحجرات : ١٥) ، فالاستثناء حينئذ جائز ، وكذلك من استثنى وأراد عدم علمه بالعاقبة ، وكذلك من استثنى تعليقاً للأمر بمشيئة الله ، لا شكًّا فى إيمانه » اهـ[2] .

فالحنفية إذن يمنعون الاستثناء إذا كان على سبيل الشك والتردد الذى يعود على أصل الإيمان من التصديق والانقياد – والذى هو فقط مسمى الإيمان

---

(١) يعنى الاختلاف على مسمى الإيمان .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٩٥ – ٣٩٨ .

عندهم وركنه الأصلي - وهذا أمر لا خلاف عليه من أهل السنة حنفية وغيرهم .

وهم يجيزون الاستثناء للموافاة ، أو تعليقاً للأمر كله بمشيئة الله ، أو رجاء في استكمال اليقين والطاعات - إذا سمى ذلك إيماناً من باب المجاز وإطلاق الاسم على لوازمه وثمراته - وهذه كلها معانٍ لا نحسب أن عليها خلافاً بينهم وبين غيرهم من أهل السنة والجماعة .

● موقف الحنفية من إطلاق بعض النصوص للإيمان على بعض الأعمال :

القضية الثالثة هي موقف الحنفية من بعض النصوص التي أطلقت الإيمان على بعض الأعمال ، وكذلك التي أطلقت الكفر على بعض الأعمال ، وهذه الأعمال وتلك لا علاقة لها بأصل الإيمان عندهم بل بما هو زائد عليه من لوازم ومتعلقات .

أما عن الأعمال التي أطلق الشارع عليها اسم الإيمان ، فقد ذهب الحنفية إلى أن إطلاق الاسم عليها - وهي من لوازم الإيمان وثمراته - إنما هو من باب المجاز وليس من باب دخولها في مسمى الاسم .

يقول ابن تيمية : « والمرجئة - المتكلمون منهم والفقهاء منهم - يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيماناً مجازاً ، لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ، ولأنها دليل عليه . ويقولون : قوله : « الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق » مجاز »[1] اهـ[2] .

أما عن الأعمال التي أطلق عليها الشارع اسم الكفر دون أن تكون راجعة على الأصل - أي أصل الإيمان الذي هو وحده مسمى الإيمان عند الحنفية - بالنقض ، فإن الحنفية اتفقوا ابتداء مع بقية أهل السنة على الالتزام بإطلاق الشارع اسم الكفر على بعض المعاصي ، وإن كان صاحبها لا يخرج بها عن دائرة الملة ،

---

(١) مسلم .

(٢) الإيمان ، ١٨٤ .

وهو ما أطلق عليه جمهور السلف والأئمة كفراً أصغر ، أو كفراً دون كفر ، أو كفراً عملياً لا يخرج من الملة ، إلا أن الحنفية - وعلى مذهبهم فى أن الإيمان لا يدخله العمل بالجوارح وإنما هو من ثمراته ونتائجه - قد ذهبوا إلى أن تسمية هذه المعاصى كفراً ، إنما هو من باب المجاز لا من باب الحقيقة ، لأن حقيقة الكفر فى عرف الشارع عندهم هو ما يخرج به المرء عن دائرة الملة الإسلامية ، ومن ثم فقد أطلقوا على هذا النوع من الكفر كفراً مجازياً ، واتفقوا مع غيرهم من أهل السنة على عدم خروج صاحبه عن دائرة الملة وعدم تخليده فى النار خلافاً للخوارج والمعتزلة .

يقول شارح « الطحاوية » : « إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية ، كما قالت الخوارج ... وأهل السنة أيضاً متفقون على أنه يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب ، كما وردت به السنة ، لا كما يقوله المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب ولا ينفع مع الكفر طاعة »[1] .

ثم بعد هذا الاتفاق تبين أن أهل السنة اختلفوا اختلافاً لفظياً ، لا يترتب عليه فساد ، وهو : أنه هل يكون الكفر على مراتب ، كفر دون كفر ؟ كما اختلفوا : هل الإيمان على مراتب ، إيمان دون إيمان ؟ وهذا الاختلاف نشأ فى اختلافهم فى مسمى « الإيمان » : هل هو قول وعمل يزيد وينقص ، أم لا ؟ بعد اتفاقهم على أن من سماه الله تعالى ورسوله كافراً نسميه كافراً .

ولكن من قال : إن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، قال : هو كفر عملى لا اعتقادى ، والكفر عنده على مراتب ، كفر دون كفر ، كالإيمان عنده .

---

(١) يشكك الإمام ابن تيمية فى نسبة هذا القول إلى المرجئة - إلا أن يكون قول لبعض الغلاة المتحللين من الأحكام الشرعية - حيث لا يعلم له قائل معين منهم لينسب له هذا القول ، وإن اشتهر هذا القول ونسبة الناس إليهم .

راجع بالتفصيل : الفصل التالى عن « الإيمان عند المرجئة » .

ومن قال : إن الإيمان هو التصديق ، ولا يدخل العمل فى مسمى الإيمان ، والكفر هو الجحود ، ولا يزيدان وينقصان ، قال : هو كفر مجازى غير حقيقى ، وقال : الكفر الحقيقى هو الذى ينقل عن الملة . وكذلك يقول فى تسمية بعض الأعمال بالإيمان كقوله تعالى : ﴿ وما كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إيْمانَكم ﴾ (البقرة : ١٤٣) أى صلاتكم إلى بيت المقدس : أنها سميت إيماناً مجازاً ، لتوقف صحتها على الإيمان ، أو لدلالتها على الإيمان ، إذ أنها دالة على كون مؤديها مؤمناً ، ولهذا يحكم بإسلام الكافر إذا صلى صلاتنا .

فليس بين فقهاء الأمة نزاع فى أصحاب الذنوب ، إذا كانوا مقرين باطناً وظاهراً بما جاء به الرسول ، وما تواتر عنهم أنهم من أهل الوعيد .

ولكن الأقوال المنحرفة ، قول من يقول بتخليدهم فى النار ، كالخوارج والمعتزلة ، ولكن أردأ ما فى ذلك التعصب على من يضادهم ، وإلزامه لمن يخالف قوله بما لا يلزمه ، والتشنيع عليه ! وإذا كنا مأمورين بالعدل فى مجادلة الكافرين ، وأن يجادلوا بالتى هى أحسن ، فكيف لا يعدل بعضنا على بعض فى مثل هذا الخلاف ! قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامينَ للهِ شُهداءَ بالقِسْطِ ولا يَجْرِمَنَّكُم شَنَآنُ قَوْمٍ على أنْ لا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هو أَقْرَبُ للتَّقْوى ﴾ (المائدة : ٨) اهـ[1] .

* * *

(١) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٦٠ - ٣٦٣ . وهذا الكلام حق ولا خلاف عليه ، ولكن الحق أحق أن يتبع ، والحق هنا هو ما عليه جمهور السلف ، فكلامهم أصح وأوْلى بالدليل . ولكن لا خلاف فى أن المخطىء يبين له خطؤه بأدب ودون تعصب أو تشنيع .

الفصل الثالث عشر

الإيمان عند المرجئة[1]

ذهبت المرجئة – شأنهم فى ذلك شأن الخوارج والمعتزلة – إلى أن الإيمان معنى واحد لا يتجزأ ولا يتبعض ، إما أن يقوم كله أو يذهب كله ، فإذا ذهب بعضه ذهب كله فلم يبق منه شيء وهذا هو الأصل الذى تفرعت عنه البدع فى قضية الإيمان .

يقول ابن تيمية : « وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله . فهذا ممنوع ، وهذا هو الأصل الذى تفرعت عنه البدع فى الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء . ثم قالت الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق كما قاله أهل الحديث ، قالوا : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء فيخلد فى النار .

---

(١) كلمة المرجئة مأخوذة من أرجأ بمعنى أمهل وأخّر ، والإرجاء هو التأخير ، يقال : أرجيته وأرجأته إذا أخرته . وعليه فقد سموا المرجئة بهذا الاسم :

١ – إما لأنهم أخروا العمل عن مسمى الإيمان .

٢ – وإما لأنهم أخروا الحكم على العصاة وأرجأوا أمرهم إلى يوم القيامة .

٣ – والبعض يشتق اسمهم من أرجأ بمعنى بعث الرجاء أى أنهم يؤملون العصاة ويبعثون الرجاء فى نفوسهم وهذا بعيد راجع : الفرق بين الفرق للبغدادى ، ص ٢٠٢ . وفجر الإسلام لأحمد أمين ، ص ٢٧٩ .

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان ، إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء ، فيكون شيئاً واحداً يستوى فيه البر والفاجر . ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه » اهـ[1] .

ويقول : « وأحمد وأبو ثور وغيرهما من الأئمة كانوا قد عرفوا أصل قول المرجئة ، وهو أن الإيمان لا يذهب بعضه ويبقى بعضه ، فلا يكون إلا شيئاً واحداً ، فلا يكون ذا عدد اثنين أو ثلاثة ، فإنه إذا كان له عدد ، أمكن ذهاب بعضه وبقاء بعضه ، بل لا يكون إلا شيئاً واحداً . ولهذا قالت الجهمية : إنه شيء واحد فى القلب . وقالت الكرامية : إنه شيء واحد على اللسان . كل ذلك فراراً من تبعض الإيمان وتعدده » اهـ[2] .

ويقول : « ولهذا كانت المرجئة تنفر من لفظ النقص أعظم من نفورها من لفظ الزيادة ، لأنه إذا نقص لزم ذهابه كله عندهم » اهـ[3] .

(٥) والذى أوقع المرجئة – من جهة – والخوارج والمعتزلة – من جهة أخرى – فى هذا الأصل الفاسد ، هو اعتقادهم أنه لا يجتمع فى الشخص الواحد إيمان ونفاق ، أو ما هو إيمان وما هو كفر ، أو طاعة يستحق عليها الثواب ومعصية يستحق عليها العقاب ، أو دخول النار ودخول الجنة ، ولهذا أنكروا الشفاعة فى أحد من أهل النار بعد دخولها .

يقول ابن تيمية : « ومن العجب أن الأصل الذى أوقعهم فى هذا ، اعتقادهم أنه لا يجتمع فى الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر ، أو ما هو إيمان وما هو كفر ، واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين » اهـ[4] .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٠٩ ، ٢١٠ .
(٢) الإيمان ، ص ٣٨٤ وبعدها .
(٣) الإيمان ، ص ٢٨٦ .
(٤) الإيمان ، ص ٣٨٦ ، ٣٨٧ .

ويقول : « وطوائف أهل الأهواء من الخوارج ، والمعتزلة ، والجهمية ، والمرجئة ، كراميهم وغير كراميهم يقولون : إنه لا يجتمع فى العبد إيمان ونفاق ، ومنهم من يدعى الإجماع على ذلك ...

بل الخوارج والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد ، وقالوا : لا يجتمع فى الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب ، ومعصية يستحق بها العقاب ، ولا يكون الشخص الواحد محموداً من وجه مذموماً من وجه ، ولا محبوباً مدعوا له من وجه ، مسخوطاً ملعوناً من وجه ، ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعاً عندهم ، بل من دخل إحداهما لم يدخل الأخرى عندهم ، ولهذا أنكروا خروج أحد من النار ، والشفاعة فى أحد من أهل النار .

وحكي عن غالية المرجئة أنهم وافقوهم على هذا الأصل ، لكن هؤلاء قالوا : إن أهل الكبائر يدخلون الجنة ولا يدخلون النار مقابلة لأولئك .

وأما أهل السنة والجماعة ، والصحابة ، والتابعون لهم بإحسان ، وسائر طوائف المسلمين من أهل الحديث والفقهاء وأهل الكلام من مرجئة الفقهاء ، والكرامية ، والكلابية ، والأشعرية ، والشيعة مرجئهم وغير مرجئهم ؛ فيقولون : إن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ، ثم يدخله الجنة ، كما نطقت بذلك الأحاديث الصحيحة » اهـ[1] .

والذى دفع المرجئة إلى الوقوع فى هذه الأصول الفاسدة – شأنهم فى ذلك شأن عامة أهل البدع – هو خروجهم عن منهج السلف الصالح وعدم اعتمادهم على سنة النبى ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، وإنما الجرى وراء معقولاتهم وتأويلاتهم اللغوية والأدبية والفلسفية الضالة ، التى لا تتفق مع عقل صريح ولا نقل صحيح .

يقول ابن تيمية : « وقد عدلت المرجئة فى هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة

(١) الإيمان ، ص ٣٣٧ – ٣٣٩ .

وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان واعتمدوا على رأيهم ، وعلى ما تأولوه بفهمهم اللغة ، وهذه طريقة أهل البدع ، ولهذا كان الإمام أحمد يقول : أكثر ما يخطىء الناس من جهة التأويل والقياس ...

ولهذا نجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم وما تأولوه من اللغة ، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبى ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، فلا يعتمدون لا على السنة ، ولا على إجماع السلف وآثارهم ، وإنما يعتمدون على العقل واللغة ، وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث وآثار السلف ، وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التى وضعتها رؤوسهم ، وهذه طريقة الملاحدة أيضاً ، إنما يأخذون ما فى كتب الفلسفة ، وكتب الأدب واللغة ، وأما كتب القرآن والحديث والآثار فلا يلتفتون إليها ، هؤلاء يعرضون عن نصوص الأنبياء إذ هى عندهم لا تفيد العلم ، وأولئك يتأولون القرآن برأيهم وفهمهم ، بلا آثار عن النبى ﷺ ، وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره فى إنكار هذا وجعله طريقة أهل البدع ، وإذا تدبرت حججهم وجدت دعاوى لا يقوم عليها دليل » اهـ[1] .

وهكذا خرج المرجئة عن المنهج المستقيم إلى فهم دين الله ، فأدت بهم معقولاتهم الفاسدة إلى أن العبد لا يجتمع فيه إيمان ونفاق ، لأن الإيمان إما أن يقوم كله وإما أن يسقط كله ، لأنه شىء واحد لا يتبعض ولا يتجزأ عندهم ، فلا يجتمع فى الشخص نفسه ما هو إيمان وما هو كفر ، وإلا سقط الإيمان جملة ولم ينتفع به صاحبه .

● أصناف المرجئة :

ولكن ما هو هذا الشىء الواحد – الذى هو ماهية الإيمان عند المرجئة – والذى إما أن يكون موجوداً وإما أن يكون معدوماً عند العبد ؟ اختلفت المرجئة هنا إلى عدة أصناف .

---

(١) الإيمان ، ص ١١٣ وبعدها .

يقول ابن تيمية : « والمرجئة ثلاث أصناف :

١ – الذين يقولون : الإيمان مجرد ما فى القلب .

– ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئة ...

– ومنهم من لا يدخلها فى الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحى ...

٢ – القول الثانى من يقول : هو مجرد قول اللسان . وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية .

٣ – والثالث : تصديق القلب وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم » اهـ[1] .

أما عن الصنف الثالث وهم المرجئة الفقهاء والعباد فهم وإن أخرجوا أعمال الجوارح عن مسمى الإيمان ، إلا أنهم وافقوا بقية أهل السنة والجماعة على اعتبار قيمة العمل بالجوارح ، وعلى ارتباط ظاهر المرء بباطنه ، وعلى جواز دخول الشخص الواحد إلى النار بسيئات يعذب بها ، ثم خروجه منها بالشفاعة ودخوله الجنة مع بقية الموحدين . فالخلاف بين هذا الصنف وبين بقية أهل السنة خلاف فى الاسم دون الحكم كما ناقشنا ذلك فى الفصل السابق من هذا البحث .

وكذلك الصنف الثانى وهم الكرامية ، فقد خالفوا أهل السنة فى الاسم وليس فى الحكم ، فبدعتهم وإن كانت غاية فى الشذوذ فإنها لا ينبنى عليها اختلاف على الأحكام والمآلات فى الآخرة .

يقول ابن تيمية : « وأحمد ذكر أنه لابد من المعرفة والتصديق مع الإقرار ، وقال : إن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولاً عظيماً ، فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام ! ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية ، مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ، ولكن تقول : لا يدخل فى اسم الإيمان حذراً من تبعضه وتعدده ، لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه ، بل ذلك يقتضى أن يجتمع فى القلب إيمان وكفر ، واعتقدوا الإجماع على نفى ذلك » اهـ[2] .

---

(١) الإيمان ، ص ١٨٤ وبعدها .   (٢) الإيمان ، ص ٣٦٨ وبعدها .

ويقول : « وحدث بعد هؤلاء قول الكرامية : إن الإيمان قول اللسان ، دون تصديق القلب ، مع قولهم : إن مثل هذا يعذب فى الآخرة ويخلد فى النار » اهـ[1] .

ويقول : « وقول ابن كرام فيه مخالفة فى الاسم دون الحكم ، فإنه – وإن سمى المنافقين مؤمنين – يقول إنهم مخلدون فى النار ، فيخالف الجماعة فى الاسم دون الحكم » اهـ[2] .

ويقول – رحمه الله – : « الكرامية الذين قالوا : إن الإيمان هو مجرد التصديق فى الظاهر ، فإذا فعل ذلك كان مؤمناً وإن كان مكذّباً فى الباطن ، وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة . فنازعوا فى اسمه لا فى حكمه ، ومن الناس من يحكى عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم ، ومع هذا فتسميتهم له مؤمناً بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، وهذه البدعة الشنعاء هى التى انفرد بها الكرامية دون سائر المقالات » اهـ[3] .

وهكذا نرى أن الكرامية وأن مرجئة الفقهاء قد نازعوا جمهور أهل السنة والجماعة فى الأسماء وليس فى الأحكام ، وأن من نقل عنهم غير ذلك فقد غلط عليهم .

بقى الصنف الأول من المرجئة وهم الذين قصروا الإيمان على ما فى القلب فقط ، فهؤلاء أيضاً انقسموا إلى صنفين :

الصنف الأول : هم عامة فرق المرجئة ، وهم الذين يُدخلون أعمال القلوب فى مفهوم الإيمان ، ولكنهم ينازعون فقط فى مدى ارتباط الظاهر بالباطن ، وهل يستلزم الإيمان الباطن الطاعة والانقياد فى الظاهر أيضاً ؟

يقول ابن تيمية : « وبالجملة فلا يستريب من تدبر ما يقول فى أن الرجل

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٥٠ ، ٥١ .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٩٢ .

(٣) مجموع الفتاوى ، جـ ٧ ص ٤٧٥ ، ٤٧٦ .

لا يكون مؤمناً بمجرد تصديق فى القلب مع بغضه لله ولرسوله ، واستكباره عن عبادته ، ومعاداته له ولرسوله ، ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل فى الإيمان ، كما نقله أهل المقالات عنهم ، منهم الأشعرى ...

فهذه الأقوال التى ذكرها الأشعرى عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لا بد فى الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم ، وإنما نازع فى ذلك فرقة يسيرة كجهم والصالحى » اهـ[1] .

ويقول : « فإن المرجئة لا تنازع فى أن الإيمان الذى فى القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك ، والطاعة من ثمراته ونتائجه ، ولكنها تنازع : هل يستلزم الطاعة ؟ » اهـ[2] .

الصنف الثانى : فرقة يسيرة كجهم بن صفوان والصالحى ومن اتبعهما ممن أخرجوا عمل القلب عن الإيمان وقصروه على مجرد التصديق الباطن ، فشذوا بذلك عن إجماع الأمة[3] .

يقول ابن تيمية : « ومن هنا يظهر خطأ قول جهم بن صفوان ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه ، لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان » اهـ[4] .

ويقول : « لكن هذا القول حكوه عن الجهم بن صفوان ، ذكروا أنه قال : الإيمان مجرد معرفة القلب وإن لم يقر بلسانه . واشتد نكيرهم لذلك حتى أطلق

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٧٦ - ٩٢ .

(٢) الإيمان ، ص ٤٧ .

(٣) يقول ابن تيمية : وهذا أيضاً مما ينبغى الاعتناء به ، فإن كثيراً ممن تكلم فى مسألة الإيمان هل تدخل فيه الأعمال ؟ وهل هو قول وعمل ، يظن أن النزاع إنما هو فى أعمال الجوارح ، وأن المراد بالقول قول اللسان ، وهذا غلط ، بل القول المجرد عن اعتقاد الإيمان ليس إيماناً باتفاق المسلمين » اهـ . الإيمان الأوسط ، ص ٧٦ - ٩٢ .

(٤) الإيمان ، ص ١٧٨ .

وكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك » اهـ[1] .

وهؤلاء الأصناف من المرجئة الذين قصروا الإيمان على ما فى القلب فقط ، قد قلَّ اعتبارهم لقيمة العمل الظاهر بالجوارح ، ولم يلتزموا بقاعدة ارتباط الظاهر بالباطن ، فذهبوا إلى جواز تحقق الإيمان الواجب فى القلب دون أن ينعكس ذلك على أعمال الجوارح من التزام الواجبات وترك المحرمات ، وتوقف بعضهم فى نفاذ الوعيد على مرتكبى الكبائر فى الجملة ، بل ذهب غلاتهم إلى الجزم بنفى الوعيد عن أصحاب الكبائر .

ثم ذهبت طائفة من غلاتهم وهم الجهمية ومن وافقهم – وبناء على مذهبهم بخروج عمل القلب من الإيمان وقصره على مجرد العلم والتصديق الخبرى – إلى لوازم غاية فى الشذوذ والغرابة خالفوا بها جمهور المسلمين ، بل وجمهور العقلاء .

● بعض الأقوال واللوازم التى تلزم المرجئة :

ونحن نستعرض الآن بعض الأقوال واللوازم التى التزمها المرجئة أو التى تلزمهم بناء على أصلهم الفاسد بإخراج العمل عن مسمى الإيمان سواء الظاهر منه أو الباطن ، ونعرض لبعض الشبهات التى تمسكوا بها دفاعاً عن مذهبهم ، ووجهة نظر أهل السنة فى هذه المقولات واللوازم والشبهات .

●« عند الجهمية إذا كان العلم فى قلبه فهو مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان النبيين ، ولو قال وعمل ماذا عسى أن يقول ويعمل ، ولا يتصور عندهم أن ينتفى عنه الإيمان ، إلا إذا زال العلم من قلبه ، وقالوا : لا يكون واحد كافراً إلا إذا ذهب ما فى قلبه من التصديق . والتزموا أن كل من حكم الشرع بكفره ، فإنه ليس فى قلبه شىء من معرفة الله ولا معرفة رسوله ، ولهذا أنكر هذا عليهم جماهير العقلاء ، وقالوا هذا مكابرة وسفسطة »[2] .

●« وعندهم أيضاً أن الإنسان قد يكون مؤمناً كامل الإيمان بقلبه ، وهو مع هذا يسبُّ الله ورسوله ، ويعادى الله ورسوله ، ويعادى أولياء الله ، ويوالى أعداء الله ، ويقتل الأنبياء ، ويهدم المساجد ، ويهين المصاحف ، ويكرم الكفار غاية

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٥٠ .

(٢) الإيمان ، ص ١٣٧ وبعدها .

الكرامة ، ويهين المؤمنين غاية الإهانة . قالوا : وهذه كلها معاصٍ لا تنافى الإيمان الذى فى قلبه ، بل يفعل هذا وهو فى الباطن عند الله مؤمن . قالوا : وإنما ثبت له فى الدنيا أحكام الكفار ، لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود ، وإن كان فى الباطن قد يكون بخلاف ما أقر به وبخلاف ما شهد به الشهود .

فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر فى نفس الأمر معذب فى الآخرة ، قالوا : فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه . فالكفر عندهم شىء واحد وهو الجهل ، والإيمان شىء واحد وهو العلم ، أو تكذيب القلب وتصديقه ، فإنهم متنازعون ، هل تصديق القلب شىء غير العلم أو هو هو ؟ »[1] .

● « وقال أبو عبد الله الصالحى : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته ، لكن له لوازم ، فإذا ذهبت دلَّ ذلك على عدم تصديق القلب ، وإن كل قول أو عمل ظاهر دلَّ الشرع على أنه كفر كان ذلك دليلاً على عدم تصديق القلب ومعرفته ، وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة ، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذى فى القلب والمعرفة »[2] .

●« ظنت المرجئة أن الإيمان الذى فرضه الله على العباد متماثل فى حق العباد ، وأن الإيمان الذى يجب على شخص يجب مثله على كل شخص . وليس الأمر كذلك ، فإن أتباع الأنبياء المتقدمين أوجب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجبه على أمة محمد ، وأوجب على أمة محمد من الإيمان ما لم يوجبه على غيرهم ، والإيمان الذى كان يجب قبل نزول جميع القرآن ليس هو مثل الإيمان الذى يجب بعد نزول القرآن ، والإيمان الذى يجب على من عرف ما أُخبر به الرسول مفصلاً ليس

---

(١) الإيمان ، ص ١٧٨ وبعدها . وقد اضطربوا اضطراباً شديداً فى التفريق بين المعرفة والعلم والتصديق . راجع فى ذلك : الإيمان ، ص ١٣٧ وبعدها .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٥٠ ، ٥١ .

مثل الإيمان الذى يجب على من عرف ما أخبر به مجملاً »(١) .

● « ظنت المرجئة أن الإيمان الذى فى القلب يكون تاماً بدون شىء من الأعمال ، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه ، بمنزلة السبب مع السبب ولا يجعلونها لازمة له »(٢) .

والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذى بين البدن والقلب ، مثل أن يقولوا : رجل فى قلبه من الإيمان مثل ما فى قلب أبى بكر وعمر ، وهو لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ويزنى بأمه وأخته ، ويشرب الخمر نهار رمضان ، يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان ، فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار »(٣) .

● « ذهب بعضهم إلى أن الإيمان والإسلام والدين شىء واحد ، وبما أن الصلاة والزكاة وغيرهما من الطاعات ليست من الإيمان ، فهى ليست من الدين ! وفرق البعض بين الدين الذى هو الإسلام وبين الإيمان ، فذهبوا إلى أن الصلاة والزكاة وبقية الأعمال ليست من الإيمان ولكنها من الدين أو الإسلام ، فالإسلام عندهم أعم وهو يشمل ويدخل فيه كل الطاعات ، فيدخل فيه الإيمان والصلاة والزكاة وغيرها من الأعمال ، فعندهم كل طاعة انقاد العبد بها لربه واستسلم فيها لأمره فهى إسلام ، والإيمان خصلة من خصال الإسلام وكل إيمان إسلام ، وليس كل إسلام إيماناً .وقد تقدم ما بيّنه الله ورسوله من أن الإسلام داخل فى الإيمان ، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يكون مسلماً ، كما أن الإيمان داخل فى الإحسان ، فلا يكون محسناً حتى يكون مؤمناً »(٤) .

● « التزم الجهمية أن الرجل مؤمن ظاهراً بإقراره ، وإن أقر بالزكاة مثلاً

---

(١) الإيمان ، ص ١٨٤ وبعدها .

(٢) يقول ابن تيمية : « وقول القائل : الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان : يراد به أنها لوازم له ، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت ، وهذا مذهب السلف وأهل السنة . ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً ، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهى لم توجد ، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم » اهـ الإيمان ، ص ٣٤٧ .

(٣) الإيمان ، ص ١٨٤ .

(٤) الإيمان ، ص ١٤٧ وبعدها . وص ١٩٥ وبعدها . ص ٣٦٣ ، ٣٦٤ .

فى الجملة ولم يجد فى كل مائتى درهم خمسة أنه مؤمن ، وإن أقر ثم شد الزنار فى وسطه ، وصلى للصليب ، وأتى الكنائس والبيع ، وعمل الكبائر كلها ، إلا أنه فى ذلك مقرٌّ بالله ، لم يكن بذلك كافراً عندهم فى الباطن مهما فعل ما فعل من الأفعال الظاهرة ، لكن يكون دليلاً عندهم على الكفر فى أحكام الدنيا فقط . فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضى أن يكون كافراً فى الباطن وفى الآخرة ، قالوا : فهذه النصوص تدل على أنه فى الباطن ليس معه فى معرفة الله شىء ، فإنها عندهم شىء واحد ، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع »[1] .

● « ذهبت الجهمية ومن وافقهم إلى أن سبَّ الله ورسوله كفر فى الظاهر ، وهو فى الباطن يجوز أن يكون مؤمناً تام الإيمان ، فإن الإيمان عندهم لا يتبعض ، حيث جعلوه مجرد تصديق فى القلب يتساوى فيه العباد ، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد ولا يتبعض ، وأنه يمكن وجود الإيمان تاماً فى القلب مع وجود التكلم بالكفر والسبِّ لله ورسوله طوعاً من غير إكراه ، وإن ما علم من الأقوال الظاهرة أن صاحبه كافر ، فلأن ذلك مستلزم عدم ذلك التصديق الذى فى القلب ، فالأفعال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذى فى القلب ، بل يوجد إيمان القلب تاماً بدونها »[2] .

● « والمرجئة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيماناً مجازاً ، لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ، ولأنها دليل عليه . ويقولون : قوله : « الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق »[3] مجاز[4] .

● « وعندهم الإيمان لا يتفاضل إلا بالدوام فقط . فإن قال لهم القائل : أصلكم يلزمكم أن يكون إيمان المنهمك فى فسقه كإيمان النبى ﷺ . قالوا : الذى يفضل

---

(١) الإيمان ، ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ .
(٢) الإيمان ، ص ٣٨٥ وبعدها . والإيمان الأوسط ، ص ١٢٤ .
(٣) سبق تخريجه برقم (١) ص ٢١٧ .
(٤) الإيمان ، ص ١٨٤ .

إيمانه على إيمان من عداه باستمرار تصديقه وعصمة الله إياه من مخامرة الشكوك واختلاج الريب ، والتصديق عَرَض من الأعراض لا يبقى ، وهو متوالٍ للنبى ﷺ ، ثابت لغيره فى بعض الأوقات وزائل عنه فى أوقات الفترات ، فيثبت للنبى ﷺ أعداد من التصديق ، ولا يثبت لغيره إلا بعضها ، فيكون إيمانه لذلك أكثر وأفضل . وقالوا : ولو وصف الإيمان بالزيادة والنقصان وأريد به ذلك كان مستقيماً »[1] .

● يقول ابن تيمية : « والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا على إيمان معه عمل ، لا على إيمان خالٍ عن عمل ، فإذا عرف أن الذم والعقاب واقع فى ترك العمل كان بعد ذلك نزاعهم – أى المرجئة – لا فائدة فيه ، بل يكون نزاعاً لفظياً ، مع أنهم مخطئون فى اللفظ ، مخالفون للكتاب والسنة . وإن قالوا : إنه لا يضره ترك العمل . فهذا كفر صريح ، وبعض الناس يحكى هذا عنهم وأنهم يقولون : إن الله فرض على العباد فرائض ولم يرد منهم أن يعملوها ولا يضرهم تركها . وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون : لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد . لكن ما علمت معيناً أحكى عنه هذا القول ، وإنما الناس يحكونه فى الكتب ولا يعينون قائله ، وقد يكون قول من لا خلاق له من الفساق والمنافقين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب أو مع التوحيد . وبعض كلام الرادين على المرجئة وصفهم بهذا »[2] .

●ويقول : « وكذلك قول من وقف فى أهل الكبائر من غلاة المرجئة وقال : لا أعلم أن أحداً منهم يدخل النار . هو أيضاً من الأقوال المبتدعة ، بل السلف والأئمة متفقون على ما تواترت به النصوص من أنه لابد أن يدخل النار قوم من أهل القبلة ثم يخرجون منها . وأما من جزم بأنه لا يدخل النار أحد من أهل القبلة فهذا لا نعرفه قولاً لأحد . وبعده قول من يقول : ما ثَمَّ عذاب أصلاً ، وإنما هو تخريف لا حقيقة له . وهذا من أقوال الملاحدة والكفار »[3] .

---

(١) الإيمان ، ص ١٣٧ – ١٤٧ .
(٢) الإيمان ، ص ١٧٢ .
(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٤٣ .

● « ذهب بعضهم إلى الاستثناء فى الإيمان وقالوا : الإيمان فى الشرع هو ما مات عليه الإنسان ، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً وكافراً باعتبار الموافاة وما سبق فى علم الله أنه يكون عليه ، وما قبل ذلك لا عبرة به . فجعلوا الإيمان فى الشرع هو ما يوافى به العبد ربه ، وإن كان فى اللغة أعم من ذلك ، وجعلوا فى مسألة الاستثناء مسمى الإيمان ما ادعوا أنه مسماه فى الشرع وعدلوا عن اللغة ، فهلا فعلوا هذا فى الأعمال . ودلالة الشرع على أن الأعمال الواجبة من تمام الإيمان لا تحصى كثرة ، بخلاف دلالته على أنه لا يسمى إيماناً ، إلا ما مات الرجل عليه فإنه ليس فى الشرع ما يدل على هذا ، وهو قول محدث لم يقله أحد من السلف . فهم يستثنون فى الإيمان بناء على هذا المأخذ ، وكذلك بعضهم يستثنى فى الكفر ، فإن ما ذكروه مطرد فيهما ، ولكن جماهير الأئمة على أنه لا يستثنى فى الكفر ، والاستثناء فيه بدعة لم يعرف عن أحد من السلف ، ولكن هو لازم لهم »[1] .

● **شبهة المرجئة الرئيسية وجواب أهل السنة عنها :**

« وعمدة المرجئة فى إخراج العمل عن مسمى الإيمان وشبهتهم الرئيسية فى ذلك هى قولهم : إن الإيمان هو التصديق بالله وهو العلم ، والتصديق يوجدُ بالقلب . وإجماع أهل اللغة قاطبة أن الإيمان قبل نزول القرآن وبعثة النبى ﷺ هو التصديق ، لا يعرفون فى اللغة إيماناً غير ذلك ، فوجب أن الإيمان فى الشريعة هو الإيمان المعروف فى اللغة ، لأن الله ما غير اللسان العربى ولا قلبه ، بل أخبر أنه أنزل القرآن بلغة العرب ، وسمى الأسماء بمسمياتها .

وللجمهور من أهل السنة عن هذا أجوبة :

(**أحدها**) : قول من ينازعه فى أن الإيمان فى اللغة مرادف للتصديق ، ويقول هو بمعنى الإقرار وغيره . (راجع تفصيل هذا القول فى الفصل الأول من هذا البحث) .

(**الثانى**) : قول من يقول : وإن كان فى اللغة هو التصديق ، فالتصديق

(١) الإيمان ، ص ٤١ ، ص ١٣٧ .

يكون بالقلب واللسان وسائر الجوارح ، كما قال النبى ﷺ : « والفرج يصدق ذلك أو يكذبه »[1] .

(الثالث) : أن يقال : ليس هو مطلق التصديق ، بل هو تصديق خاص مقيد بقيود اتصل اللفظ بها ، وليس هذا نقلاً للفظ ولا تغييراً له ، فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق ، بل بإيمان خاص وصفه وبيَّنه .

(الرابع) : أن يقال : وإن كان هو التصديق ، فالتصديق التام القائم مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح ، فإن هذه الوازم الإيمان التام ، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم . ونقول : إن هذه اللوازم تدخل فى مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى .

(الخامس) : قول من يقول : إن اللفظ باقٍ على معناه فى اللغة ، ولكن الشارع زاد فيه أحكاماً .

(السادس) : قول من يقول : إن الشارع استعمله فى معناه المجازى ، فهو حقيقة شرعية مجاز لغوى .

(السابع) : قول من يقول إنه منقول »[2] .

● **شبهة أخرى وجواب أهل السنة عنها :**

« احتجوا بقوله تعالى : ﴿ **لا تَجِدُ قَوْماً يُؤمِنُونَ باللهِ واليومِ الآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ ورَسولَه** .. إلى قوله : **أُولئِكَ كَتَبَ فى قُلوبِهم الإيمانَ** ... ﴾ الآية (المجادلة : ٢٢) . قالوا : فمن لم يعمل بمقتضاه لم يكتب فى قلوبهم الإيمان ، وكل من نفى الشرع إيمانه دلَّ على أنه ليس فى قلبه شىء من التصديق أصلاً .

ولأهل السنة عن هذا أجوبة :

– أن الآية فيها نفى الإيمان عمن يواد المحادِّين لله ورسوله ، وفيها أن من لا يوادُّ المحادين لله ورسوله فإن الله كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ،

---

(١) متفق عليه .

(٢) الإيمان ، ص ١١٢ – ١١٧ .

وهذا يدل على مذهب السلف أنه لا بدَّ فى الإيمان من محبة القلب لله ورسوله ، ومن بغض من يحاد الله ورسوله ، ثم لم تدل الآية على أن العلم الذى فى قلوبهم بأن محمداً رسول الله يرتفع لا يبقى منه شىء ، والإيمان الذى كتب فى القلب ليس هو مجرد العلم والتصديق ، بل هو تصديق القلب ، وعمل القلب .

– نصوص القرآن فى غير موضع تدل على أن الكفار كانوا فى الدنيا مصدقين بالرسل ، حتى فرعون الذى أظهر التكذيب كان فى باطنه مصدقاً ، قال تعالى : ﴿ وجَحَدُوا بها واستَيْقَنَتْها أنفُسُهم ظُلماً وعُلوًّا ﴾ (النمل : ١٤) : وكما قال موسى لفرعون : ﴿ لقد عَلِمتَ ما أنزلَ هؤلاء إلَّا ربُّ السَّموات والأرضِ بَصائِرَ ﴾ (الإسراء : ١٠٢) . ومع هذا لم يكن مؤمناً . ولما قال فرعون : ﴿ آمنتُ أنَّه لا إلَه إلَّا الَّذى آمنتْ به بنُو إسْرائيلَ ﴾ (يونس : ٩٠) قال الله : ﴿ ءَالآنَ وقد عَصَيْتَ قَبْلُ وكنتَ منَ المُفسِدينَ ﴾ (يونس : ٩١) . فوصفه بالمعصية ولم يصفه بعدم العلم فى الباطن . وكما قال عن إبليس : ﴿ فَسجدَ الملائكةُ كلُّهم أجمَعُونَ ۞ إلَّا إبْليسَ استَكبرَ وكانَ من الكَافرينَ ﴾ (ص : ٧٣ ، ٧٤) فلم يصفه إلا بالإباء والاستكبار ومعارضته الأمر ، لم يصفه بعدم العلم ، فإن إبليس لم يخبره أحد بخبر ، بل أمره الله بالسجود لآدم فأبى واستكبر وكان من الكافرين ، فكفره بالإباء والاستكبار وما يتبع ذلك ، لا لأجل تكذيب ، وقد أخبر الله عن الكفار فى غير موضع أنهم كانوا معترفين بالصانع فى مثل قوله تعالى : ﴿ وَلئِنْ سَألْتَهم مَنْ خلَقَهم لَيقُولُنَّ اللهُ ﴾ (الزخرف : ٨٧) .

– مخالفة قولهم[1] للحس والعقل والشرع ، وما أجمع عليه طوائف بنى آدم السليمى الفطرة وجماهير النظار ، فإن الإنسان قد يعرف أن الحق مع غيره ومع هذا يجحد ذلك لحسده إياه ، أو لطلب علوه عليه ، أو لهوى نفس ، ويحمله ذلك الهوى على أن يعتدى عليه ويرد ما يقول بكل طريق ، وهو فى قلبه يعلم أن الحق معه .

---

(١) وهو أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مخلد فى النار ، فإنما ذاك لأنه لم يكن فى قلبه شىء من العلم والتصديق .

وعامة من كذب الرسل علموا أن الحق معهم وأنهم صادقون ، لكن إما لحسدهم ، وإما لإرادتهم العلو والرياسة ، وإما لحبهم دينهم الذى كانوا عليه وما يحصل لهم به من الأغراض كأموال ورياسة وصداقة أقوام وغير ذلك ، فيرون فى اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة إليهم أو حصول أمور مكروهة إليهم ، فيكذبونهم ويعادونهم ، فيكونون من أكفر الناس كإبليس وفرعون ، مع علمهم بأنهم على الباطل والرسل على الحق ، ولهذا لا يذكر الكفار حجة صحيحة تقدح فى صدق الرسل ، وإنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم ، كقولهم لنوح : ﴿ أَنُؤْمِنُ لَكَ واتَّبعكَ الأَرْذَلُونَ ﴾ (الشعراء : ١١١) ومعلوم أن اتباع الأرذلين له لا يقدح فى صدقه ، لكن كرهوا مشاركة أولئك .

ونحن نرى والناس كلهم يرون خلقاً من الكفار ، يعرفون فى الباطن أن دين الإسلام حق ، ويذكرون ما يمنعهم من الإيمان ، إما معاداة أهلهم ، وإما مال يحصل لهم من جهتهم يقطعونه عنهم ، وإما خوفهم إذا آمنوا أن لا يكونوا لهم حرمة عند المسلمين كحرمتهم فى دينهم ، وأمثال ذلك من أغراضهم التى يبينون أنها المانعة لهم من الإيمان ، مع علمهم بأن دين الإسلام حق ودينهم باطل . وهذا موجود فى جميع الأمور التى هى حق ، يوجد من يعرف بقلبه أنها حق وهو فى الظاهر يجحد ذلك ، ويعادى أهله ، لظنه أن ذلك يجلب له منفعة ويدفع عنه مضرة .

قال تعالى : ﴿ يا أَيُّها الَّذين آمنُوا لا تَتَّخِذُوا اليهودَ والنَّصارَى أَوْلياءَ بعضُهم أولياءُ بعضٍ ومَنْ يَتولَّهم منكم فإنَّه منهم إنَّ اللهَ لا يَهْدى القومَ الظَّالمينَ * فَترى الَّذين فى قُلوبِهم مَرضٌ يُسارعُونَ فيهم يقولُونَ نَخْشى أَنْ تُصيبَنا دَائرةٌ فَعَسى اللهُ أَنْ يأتِىَ بالفتحِ أو أَمْرٍ من عندِه فَيُصبِحوا على ما أَسَرُّوا فى أنفسِهم نادِمينَ * ويقولُ الذينَ آمنُوا أهؤلاءِ الَّذين أَقْسمُوا باللهِ جَهْدَ أيمانِهم إنَّهم لَمَعكُم حَبِطَتْ أعمالُهم فأَصْبحُوا خاسِرينَ ﴾ (المائدة : ٥١ - ٥٣) .

والمفسرون متفقون على أنها نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفى قلبه مرض ، خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالى الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم

للخوف الذى فى قلوبهم ، لا لاعتقادهم أن محمداً كاذب واليهود والنصارى صادقون . وأشهر النقول فى ذلك أن عبادة بن الصامت قال : يا رسول الله ، إن لى موالى من اليهود وإنى أبرأ إلى الله من ولاية يهود . فقال عبد الله بن أبىٍّ : لكنى رجل أخاف الدوائر ، ولا أبرأ من ولاية يهود . فنزلت هذه الآية .

– فنعلم أنه قد يحصل فى القلب علم بالحق وتصديق به ، ولكن ما فى القلب من الحسد والكبر ونحو ذلك مانع من استسلام القلب وانقياده ومحبته ، فإذا قال القائل : القدرة التامة بدون الإرادة مستلزمة لوجود المراد المقدور ، موجبة لحصول المقدور . لم يكن مصيباً ، بل لا بد من الإرادة ، فكذلك قول من جعل مجرد العلم والتصديق فى العبد هو الإيمان ، وإنه موجب لأعمال القلب ، فإذا انتفت دلَّ على انتفاء العلم ، فإن قوله بمنزلة من يقول : مجرد علم الله بنظام العالم موجب لوجوده ، بدون وجود إرادة منه سبحانه ، وهو شبيه بقول المتفلسفة أن سعادة النفس فى مجرد أن تعلم الحقائق ، ولم يقرنوا ذلك بحب الله تعالى وعبادته التى لا تتم السعادة إلا بها . وفى الجملة فلا بد فى الإيمان الذى فى القلب من تصديق بالله ورسوله ، وحب الله ورسوله ، وإلا فمجرد التصديق مع البغض لله ولرسوله ومعاداة الله ورسوله ليس إيماناً باتفاق المسلمين »(1) .

● **شبهة أخرى وجواب أهل السنة عنها :**

« واحتجوا على إخراج العمل من الإيمان بقولهم : إن الله فرق بين الإيمان والعمل فى مواضع . **فيقال لهم :**

– هذا صحيح لأن أصل الإيمان هو ما فى القلب ، والأعمال الظاهر لازمة لذلك ، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح ، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب ، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم وإن كان أصله ما فى القلب ؛ وحيث عطفت عليه الأعمال ، فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لا بد معه من الأعمال الصالحة .

---

(1) الإيمان ، ص ١٣٧ وبعدها . وص ١٧٨ وبعدها . الإيمان الأوسط ، ص ٧٦ وبعدها .

– والأعمال الصالحة المعطوفة على الإيمان إما أن تكون دخلت فى الإيمان ابتداء ثم عطفت عليه عطف الخاص على العام ، كقوله تعالى : ﴿ مَنْ كانَ عَدوًّا لله وملائكتِه وَرُسلِه وجِبريلَ وميكالَ ﴾ (البقرة : ٩٨) ، وإما أن تكون الأعمال فى الأصل ليست من الإيمان – لأن أصل الإيمان هو ما فى القلب – ولكن هى لازمة له ، فمن لم يفعلها كان إيمانه منتفياً ، لأن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم ، لكن صارت بعرف الشارع داخلة فى اسم الإيمان إذا أطلق ، فإذا عطفت عليه ذكرت لئلا يظن الظان أن مجرد إيمانه بدون الأعمال الصالحة اللازمة للإيمان يوجب الوعد والثواب الموعود به فى الآخرة – وهو الجنة بلا عذاب – بل لا يكون إلا لمن آمن وعمل صالحاً ، لا يكون لمن ادعى ولم يعمل .

– فإذا عرف اسم الإيمان فى القلب ، فاسم « الإيمان » تارة يطلق على ما فى القلب من الأقوال القلبية والأعمال القلبية من التصديق والمحبة والتعظيم ، ونحو ذلك ، وتكون الأقوال الظاهرة والأعمال نتائجه ولوازمه وموجباته ودلائله . وتارة على ما فى القلب والبدن جعلا لموجب الإيمان ومقتضاه داخلاً فى مسماه .

– وبهذا نعرف أن من آمن بقلبه إيماناً جازماً امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة ، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبى التام ، إذ لا يحصل الإيمان التام فى القلب إلا ويحصل فى الظاهر موجبه بحسب القدرة ، فإن من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حباً جازماً ، وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك .

– فإن قال قائل : اسم الإيمان إنما يتناول الأعمال مجازاً . قيل له : (**أولاً**) ليس هذا بأوْلى ممن قال : إنما تخرج عنه الأعمال مجازاً . بل هذا أقوى ، لأن خروج العمل عنه إنما هو إذا كان مقروناً باسم العمل ، وأما دخوله فيه ، فإذا أفرد كما فى قوله ﷺ : « الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان »[1] ، فاسم الإيمان دلالته على العمل مع الاقتران به أوْلى باسم المجاز من دلالته عليه عند التجريد والاقتران .

(١) سبق تخريجه برقم (١) ص ٢١٧ .

وقيل له : (ثانياً) قولك : إن دخول الأعمال الظاهرة فى اسم الإيمان مجاز . نزاع لفظى ، فإنك إذا سلمت أن هذه الأعمال لوازم الإيمان الواجب ، الذى فى القلب وموجباته كان عدم اللازم موجباً لعدم الملزوم ، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن ، فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظياً .

وإن قلت – ما هو حقيقة قول جهم واتباعه – من أنه يستقر الإيمان التام الواجب فى القلب مع إظهار ما هو كفر ، وترك جميع الواجبات الظاهرة ، قيل لك : فهذا يناقض قولك : إن الظاهر لازم له وموجب له ، بل تكون حقيقة قولك : إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى ، فليس باللازم له ولا موجب ومعلول له ، ولكنه دليل إذا وجد دلَّ على وجود الباطن ، وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم ، وهذا أيضاً خطأ عقلاً كما هو خطأ شرعاً .

فإن الأعمال الظاهرة الصالحة لا تكون ثمرة للإيمان الباطن ومعلولة له ، إلا إذا كان موجباً لها ومقتضياً لها ، وحينئذ فالموجب لازم لموجبه والمعلول لازم لعلته ، وإذا نقصت الأعمال الظاهرة الواجبة كان ذلك لنقص ما فى القلب من الإيمان ، فلا يتصور مع كمال الإيمان الواجب الذى فى القلب أن تعدم الأعمال الظاهرة الواجبة ، بل يلزم من وجود هذا كاملاً وجود هذا كاملاً ، كما يلزم من نقص هذا نقص هذا ، إذ تقدير إيمان تام فى القلب بلا ظاهر من قول وعمل ، كتقدير موجب تام بلا موجبه ، وعلة تامة بلا معلولها ، وهذا ممتنع بصريح المعقول وصحيح المنقول »[1] .

ونود أن نذكر ونؤكد فى نهاية هذا الفصل أن منهجنا الذى التزمنا به فى هذا البحث هو تتبع مناهج وعقائد أهل السنة والجماعة – فيما يتعلق بقضية الإيمان – وجمع هذه العقائد ومحاولة إعادة ترتيبها وعرضها أمام القارىء لكى يتعرف عليها بسهولة ويسر ، فليس منهجنا إذن هو تقصى الفرق المخالفة والرد عليها تفصيلاً لتفنيدها ودحضها – وهو عمل قام به علماء أهل السنة على أكمل وجه – وإنما كان غرضنا هنا إيراد بعض الشبهات الأساسية التى تمثل مناهج النظر

---

(١) الإيمان ، ص ١٨٥ وبعدها . الإيمان الأوسط ، ص ٩٢ وبعدها . وص ١٢٧ وبعدها .

عند هذه الفرق والتى تدور حولها كافة أفكار وعقائد هذه الفرق الضالة التى تخالف بها مناهج وعقائد أهل السنة والجماعة .

● الأفكار الأساسية التى اجتمع عليها المرجئة فى قضية الإيمان :

ومن هنا – ومن خلال العرض السابق لبعض هذه الشبهات – يمكن أن نخلص إلى عدة أفكار أساسية اجتمع عليها المرجئة وميزتهم عن أهل السنة والجماعة فى قضية الإيمان ، وهذه الأفكار يمكن تلخيصها فيما يلى(1) :

– ظنهم أن الإيمان الذى فرضه الله على العباد متماثل فى حق كل العباد ، وأن الإيمان الذى يجب على شخص يجب مثله على كل شخص .

– ظنهم أن ما فى القلوب لا يتفاضل الناس فيه .

– ظنهم أن الإيمان الذى فى القلب يكون تاماً ومقبولاً بدون شىء من الأعمال ، أى مع تخلف القول الظاهر والعمل الظاهر عنه .

– وقد لزمهم من هذا أن قالوا : إن العبد قد يكون مؤمناً تام الإيمان ، إيمانه مثل إيمان الأنبياء والصديقين ، ولو لم يعمل خيراً لا صلاة ولا صلة ولا صدق حديث ، ولم يدع كبيرة إلا ركبها ، فيكون الرجل عندهم إذا حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان ، وهو مصرٌّ على دوام الكذب والخيانة ونقض العهد ، لا يسجد لله سجدة ، ولا يحسن إلى أحد حسنة ، ولا يؤدى الأمانة ، ولا يدع ما يقدر عليه من كذب وظلم وفاحشة إلا فعلها ، وهو مع ذلك مؤمن تام الإيمان ، إيمانه مثل إيمان الأنبياء .

وهذا القول يلزم كل من لم يقل إن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن ، ولذلك فهو يلزم المرجئة والجهمية معهم . وأما بقية أفكار الجهمية فهى كالتالى :

---

(1) راجع : الإيمان ، ص ١٧٨ وبعدها ، وص ١٨٤ وبعدها الإيمان الأوسط ص ٩٢ وبعدها ، و ص ١٢٤ وبعدها .

– ظنهم أن الإيمان مجرد تصديق وعلم فقط ، وأن ما فى القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط ، وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح . والصواب أن القلب له عمل مع التصديق ، والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر ، وكلاهما مستلزم للباطن .

– ظنهم أن العلم والتصديق مستلزم لجميع موجبات الإيمان ، ليس معه عمل وحال وحركة وإرادة ومحبة وخشية فى القلب ، أى دون أعمال القلوب عموماً ، فأخرجوا ما فى القلوب من حب الله وخشيته ، ونحو ذلك من أعمال القلوب أن يكون من نفس الإيمان .

– ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مخلد فى النار ، فإنما ذاك لأنه لم يكن فى قلبه شيء من العلم والتصديق ، فجعلوا ما علم أن صاحبه كافر – مثل إبليس وفرعون واليهود وأبى طالب وغيرهم – أنه إنما كان كافراً لأن ذلك مستلزم لعدم تصديقه فى الباطن ، وهذا مكابرة للحس والعقل والشرع . وكذلك جعلوا من يبغض الرسول ويحسده كراهة دينه مستلزماً لعدم العلم بأنه صادق ونحو ذلك .

– جعلوا ما يوجد من التكلم بالكفر من سبِّ الله ورسوله والتثليث وغير ذلك ، قد يكون مجامعاً لحقيقة الإيمان الذى فى القلب ، ويكون صاحب ذلك مؤمناً عند الله حقيقة ، سعيداً فى الدار الآخرة . وهذا يعلم فساده بالاضطرار من دين الإسلام .

– جعلوا من لا يتكلم بالإيمان قط مع قدرته على ذلك ، ولا أطاع الله طاعة ظاهرة مع وجوب ذلك عليه وقدرته ، يكون مؤمناً بالله تام الإيمان سعيداً فى الدار الآخرة .

– لزمهم أن من سجد للصليب والأوثان طوعاً ، وألقى المصحف فى الحش عمداً ، وقتل النفس بغير حق ، وقتل كل من رآه يصلى ، وسفك دم كل من يراه يحج البيت ، وفعل ما فعلته القرامطة بالمسلمين ، يجوز أن يكون مع ذلك مؤمناً وليًّا لله ، إيمانه مثل إيمان النبيين والصديقين .

وهذه الأمور كلها إذا تدبرها المؤمن بعقله ، تبين له أن مذهب السلف هو المذهب الحق الذى لا عدول عنه ، وأن من خالفهم لزمه فساد معلوم بصريح المعقول وصحيح المنقول ، كسائر ما يلزم الأقوال المخالفة لأقوال السلف والأئمة - رحمهم الله - .

إذ ليس صلاح الإنسان فى مجرد أن يعلم الحق دون أن يحبه ويريده ويتبعه ، كما أنه ليس من سعادته فى أن يكون عالماً بالله ، مقراً بما يستحقه ، دون أن يكون محباً لله ، عابداً لله ، مطيعاً لله ، بل أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه ، فإذا علم الإنسان الحق وأبغضه وعاداه ، كان مستحقاً من غضب الله وعقابه ما لا يستحقه من ليس كذلك ، كما أن من كان قاصداً للحق طالباً له - وهو جاهل بالمطلوب وطريقه - كان فيه من الضلال ، وكان مستحقاً من اللعنة - التى هى البعد عن رحمة الله - ما لا يستحقه من ليس مثله .

وهذا أمرنا الله أن نقول : ﴿ **اهْدِنا الصِراطَ المُستقيمَ * صِراطَ الَّذينَ أنعمتَ عليهم غيرِ المغضُوبِ عليهم ولا الضَّالِّينَ** ﴾ (الفاتحة : ٦ ، ٧) « والمغضوب عليهم » علموا الحق فلم يحبوه ولم يتبعوه ، و« الضالون » قصدوا الحق لكن بجهل وضلال به وبطريقه ، فهذا بمنزلة العالم الفاجر ، وهذا بمنزلة العابد الجاهل ، وهذا حال اليهود فإنه مغضوب عليهم ، وهذا حال النصارى فإنهم ضالون . كما ثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « اليهود مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون »[1] .

والمتفلسفة أسوأ حالاً من اليهود والنصارى ، فإنهم جمعوا بين جهل هؤلاء وضلالهم ، وبين فجور هؤلاء وظلمهم ، فصار فيهم من الجهل والظلم ما ليس فى اليهود ولا النصارى ، حيث جعلوا السعادة فى مجرد أن يعلموا الحقائق ، دون أن يقرنوا ذلك بحب الله وخشيته والرجاء فيه ، ومن ثم عبادته التى لا تتم السعادة إلا بها .

* * *

---

(١) سبق تخريجه برقم (٣) ص ٢٨ .

الفصل الرابع عشر

الإيمان عند الخوارج[1] والمعتزلة[2]

علمنا أن الأصل الذى تفرعت عنه البدع فى قضية الإيمان هو الظن أن الإيمان معنى واحد لا يتجزأ ولا يتبعض ، إما أن يقوم كله أو يذهب كله ، فإذا ذهب بعضه ذهب كله فلم يبق منه شىء ، وهذا الأصل هو الذى جعل المرجئة من جهة يخرجون العمل عن مسمى الإيمان ، سواء العمل بالجوارح الظاهرة عندهم كلهم ، أو عمل القلب عند غلاتهم كالجهمية وأمثالهم ، وجعل الخوارج والمعتزلة من جهة أخرى يقولون بسقوط الإيمان جملة إذا ذهب أحد أجزائه ، سواء كان هذا فى اعتقاد الجنان أو قول اللسان أو العمل بالأركان ، على تفصيل فى ذلك سنذكره فى هذا الفصل ، ونذكر معه أهم شبهاتهم وجواب أهل السنة عنها .

---

(١) « الخوارج » جمع خارج وهو الذى خلع طاعة الإمام الحق وأعلن عصيانه وألّب عليه . وسموا خوارج لأنهم خرجوا على الإمام على رضى الله عنه ، وهم ينسبون الاسم إلى الخروج فى سبيل الله ، ويسمون أنفسهم « الشراة » أى الذى يشرون أنفسهم من الله أى يبيعون أنفسهم لله . ويطلق عليهم « الحرورية » نسبة إلى منزلة حروراء بظاهر الكوفة . و « النواصب » أى الذين يغالون فى بغض على بن أبى طالب ويناصبونه العداء . و « المحكمة » أو « الحكمية » أى الذين يقولون : لا حكم إلا الله عندما وافق علىٌّ على مبدأ التحكيم . و « المارقة » من الدين والطاعة . فجر الإسلام ، ص ٢٥٧ . البغدادى ، ص ٧٢ .

(٢) « المعتزلة » سموا كذلك لاعتزالهم حلقة الحسن البصرى بالمسجد ، أو لاعتزالهم قول الأمة بأسرها فى مرتكب الكبيرة ، أو لاعتزالهم الأقوال السابقة المحدثة فى مرتكب الكبيرة ، وهى أقوال الخوارج والمرجئة ، أو لقولهم : إن مرتكب الكبيرة اعتزل عن المؤمنين والكافرين . وسموا « القدرية » لقولهم : إن الناس قادرون على خلق أفعالهم ، وليس لله صنع ولا تقدير فى خلق أفعال العباد . الفرق بين الفرق للبغدادى ، ١١٥ . وفجر الإسلام لأحمد أمين ، ص ٢٨٨ وبعدها .

يقول ابن تيمية : « وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله . فهذا ممنوع ، وهذا هو الأصل الذى تفرعت عنه البدع فى الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء .

ثم قالت الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق كما قاله أهل الحديث . قالوا : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء ، فيخلد فى النار .

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان ، إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء ، فيكون شيئاً واحداً يستوى فيه البر والفاجر .

ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه ، كقوله : « يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان » ، ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل ، وجمهورهم يقولون يزيد وينقص » اهـ[1] .

ويقول ابن تيمية : « ثم قالت الخوارج والمعتزلة : الطاعات كلها من الإيمان ، فإذا ذهب بعضها ذهب بعض الإيمان فذهب سائره ، فحكموا بأن صاحب الكبيرة ليس معه شيء من الإيمان . وقالت المرجئة والجهمية : ليس الإيمان إلا شيئاً واحداً لا يتبعض ، إما مجرد تصديق القلب كقول الجهمية ، أو تصديق القلب واللسان كقول المرجئة ، قالوا : لأنا إذا أدخلنا فيه الأعمال صارت جزءاً منه ، فإذا ذهبت ذهب بعضه ، فيلزم إخراج ذى الكبيرة من الإيمان ، وهو قول المعتزلة والخوارج ، ولكن قد يكون له لوازم ودلائل ، فيستدل بعدمها على عدمه .

وكان كل من الطائفتين بعد السلف والجماعة وأهل الحديث متناقضين ، حيث قالوا : الإيمان قول وعمل . وقالوا مع ذلك : لا يزول بزوال بعض الأعمال » اهـ[2] .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٠٩ - ٢١٠ .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٥٢ .

• أهم أفكار ومقالات الخوارج والمعتزلة :

والآن نستعرض أهم أفكار ومقالات الخوارج والمعتزلة .

• اختلف المعتزلة فى الإيمان على وجوه :

(**أحدها**) أن الإيمان عبارة عن فعل كل الطاعات ، سواء كانت واجبة أو مندوبة أو من باب الاعتقادات أو الأقوال والأفعال . وهو قول واصل بن عطاء وأبى الهذيل والقاضى عبد الجبار .

(**الثانى**) أنه عبارة عن فعل الواجبات فقط دون النوافل . وهو قول أبى على الجبائى وأبى هاشم .

(**الثالث**) أن الإيمان عبارة عن اجتناب كل ما جاء فيه الوعيد . وهو قول النظام ومن أصحابه من قال : شرط كونه مؤمناً عندنا وعند الله اجتناب كل الكبائر .

« وأما الخوارج فقد اتفقوا على أن الإيمان بالله يتناول معرفة الله تعالى ومعرفة كل ما نصب الله عليه دليلاً عقلياً أو نقلياً ، ويتناول طاعة الله تعالى فى جميع ما أمر به ونهى ، صغيراً كان أو كبيراً . قالوا : مجموع هذه الأشياء هو الإيمان .

ويقرب من مذهب المعتزلة مذهب الخوارج ، ويقرب من مذهبهما ما ذهب إليه السلف وأهل الأثر ، أن الإيمان عبارة عن مجموع ثلاثة أشياء : التصديق بالجنان ، والإقرار باللسان ، والعمل بالأركان . إلا أن بين هذه المذاهب فرقاً وهو : أن من ترك شيئاً من الطاعات ، سواء كان من الأفعال أو الأقوال خرج من الإيمان عند المعتزلة ولم يدخل فى الكفر ، بل وقع فى مرتبة بينهما يسمونها : منزلة بين المنزلتين[1] وعند الخوارج دخل فى الكفر ، لأن ترك كل واحدة من الطاعات كفر عندهم . وعند السلف لم يخرج من الإيمان »[2] .

---

(١) فهو ليس فى منزلة المؤمنين فيدخل الجنة معهم ، ولا فى منزلة الكافرين فيستحق اسمهم ، وإن كان يخلد فى النار مثلهم .

(٢) عمدة القارى ، جـ ١ ص ١٠٣ ، ١٠٤ .

● « لكن المعتزلة ظنت أنه إذا انتفى الاسم[١] انتفت جميع أجزائه فلم يجعلوا معهم شيئاً بين الإيمان والإسلام فجعلوهم مخلدين فى النار .

وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع السلف ، ولو لم يكن معهم شيء من الإيمان والإسلام ، لم يثبت فى حقهم شيء من أحكام المؤمنين والمسلمين ، لكن كانوا كالمنافقين ، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع التفريق بين المنافق الذى يكذب الرسول فى الباطن ، وبين المؤمن المذنب ، فالمعتزلة سووا بين أهل الذنوب وبين المنافقين فى أحكام الدنيا والآخرة ، فى نفى الإسلام والإيمان عنهم ، بل قد يثبتونه للمنافق ظاهراً ، وينفونه عن المذنب باطناً وظاهراً »[٢] .

● « المعتزلة - الذين اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصرى وهم : عمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء الغزال وأتباعهما - قالوا : أهل الكبائر مخلدون فى النار ، كما قالت الخوارج ، ولا نسميهم لا مؤمنين ولا كفاراً ، بل فساق ، ننزلهم منزلة بين منزلتين . وأنكروا شفاعة النبى ﷺ لأهل الكبائر من أمته ، وأن يخرج من النار بعد أن يدخلها قالوا : ما الناس إلا رجلان : سعيد لا يعذب ، أو شقى لا ينعم . والشقى نوعان : كافر ، وفاسق . ولم يوافقوا الخوارج على تسميتهم كفاراً »[٣] .

● « قالت المعتزلة : العصاة ليسوا مؤمنين ولا كافرين ، ولكن نسميهم فاسقين . فجعلوا الفسق منزلة بين المنزلتين ، ولكنهم لم يحكموا له بمنزلة فى الآخرة بين المنزلتين ، بل قضوا بتخليده فى النار أبداً ، فوافقوا الخوارج مآلاً وخالفوهم مقالاً ، وكان الكل مخطئين ضلالاً »[٤] .

● « وهؤلاء الخوارج لهم أسماء ، يقال لهم « الحرورية » لأنهم خرجوا بمكان يقال له « حروراء » ، ويقال لهم « أهل النهروان » لأن علياً قاتلهم هناك . ومن أصنافهم « الأباضية » أتباع عبد الله بن أباض ، و « الأزارقة » أتباع نافع بن الأزرق ، و « النجدات » أصحاب نجدة الحرورى .

---

(١) أى انتفاء اسم الإيمان عن أصحاب الذنوب .

(٢) الإيمان ، ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ .

(٣) الإيمان الأوسط ، ص ٢٣ وبعدها .

(٤) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٤٣ وبعدها .

وهم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب ، بل بما يرونه هم من الذنوب ، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك ، فكانوا كما نعتهم النبى ﷺ « يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان »[1] .

وكفروا على بن أبى طالب وعثمان بن عفان ومن والاهما ، وقتلوا على بن أبى طالب مستحلين لقتله ، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادى منهم ، وكان هو وغيره من الخوارج مجتهدين فى العبادة ، لكن كانوا جهالاً فارقوا السنة والجماعة ، فقال هؤلاء : ما الناس إلا مؤمن وكافر ، والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات ، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخلد فى النار . ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك[2] ، فقالوا إن عثمان وعلياً ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله ، وظلموا ، فصاروا كفاراً »[3] .

● « قالت الخوارج : المصرُّ على كبيرة من زنى أو شرب خمر أو ربا ، كافر مرتد خارج من الدين بالكلية ، لا يصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين - ولو أقر لله بالتوحيد وللرسول ﷺ بالبلاغ ، وصلَّى وصام وزكَّى وحجَّ وجاهد - وهو مخلد فى النار أبداً مع إبليس وجنوده ومع فرعون وهامان وقارون »[4] .

● « والمعتزلة موافقون للخوارج فى حكم الآخرة ، فإنهم وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلد فى النار ، لكن قالت الخوارج : نسميه كافراً ، وقالت المعتزلة : نسميه فاسقاً ، فالخلاف بينهم لفظى فقط »[5] .

● « فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله ، فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان ، فيلزم تكفير أهل الذنوب كما تقوله الخوارج ، أو تخليدهم فى النار وسلبهم اسم الإيمان بالكلية كما تقوله المعتزلة ، وكلا هذين القولين شر من قول المرجئة ، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد

---

(١) البخارى .

(٢) ، (٣) الإيمان الأوسط ، ص ٢٣.

(٤) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٤٣ .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٦٢ .

المذكورين عند الأمة خير . وأما الخوارج والمعتزلة ، فأهل السنة والجماعة مطبقون على ذمهم .

فينبغى أن نعرف أن القول الذى لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنة هو القول بتخليد أهل الكبائر فى النار ، فإن هذا القول من البدع المشهورة ، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد فى النار أحد ممن فى قلبه مثقال ذرة من إيمان ، واتفقوا أيضاً على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته »[1] .

● « والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد فى النار ، فليس بين فقهاء الملة نزاع فى أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرِّين باطناً وظاهراً بما جاء به الرسول وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد ، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها ولا يخلد منهم فيها أحد ، ولا يكونون مرتدين مباحى الدماء .

ولكن الأقوال المنحرفة ، قول من يقول بتخليدهم فى النار كالخوارج والمعتزلة ، وقول غلاة المرجئة الذين يقولون : ما نعلم أن أحداً منهم يدخل النار ، بل نقف فى هذا كله ، وحكى عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفى العام »[2] .

● « والعصاة من أهل الكبائر المعرضين للوعيد ، كالذين يصلون ويزكون ويجاهدون ، ويأتون الكبائر ، وهؤلاء لا يخرجون من الإسلام ، بل هم مسلمون ، ولكن بين أهل السنة نزاع لفظى : هل يقال إنهم مؤمنون ؟

وأما عند الخوارج والمعتزلة فيخرجون من اسم الإيمان والإسلام ، فإن الإيمان والإسلام عندهم واحد ، فإذا خرجوا عندهم من الإيمان ، خرجوا من الإسلام . لكن الخوارج تقول : هم كفار . والمعتزلة تقول : لا مسلمون ولا كفار . ينزلونهم منزلة بين المنزلتين »[3] .

---

(١) الإيمان ، ص ٢٠٩ .
(٢) الإيمان ، ص ٢٨٢ .
(٣) الإيمان ، ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

● « وأما الذين نفى عنهم الرسول الإيمان ، فننفيه كما نفاه الرسول ، وأولئك – وإن كان معهم التصديق وأصل الإيمان – فقد تركوا منه ما استحقوا لأجله سلب الإيمان ، وقد يجتمع فى العبد نفاق وإيمان ، وكفر وإيمان ، فالإيمان المطلق ما كان صاحبه مستحقاً للوعد بالجنة .

وطوائف أهل الأهواء من الخوارج والمعتزلة ، والجهمية ، والمرجئة – كراميهم وغير كراميهم – يقولون : إنه لا يجتمع فى العبد إيمان ونفاق . ومنهم من يدعى الإجماع على ذلك .

بل الخوارج والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد ، وقالوا : لا يجتمع فى الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب ، ومعصية يستحق بها العقاب ، ولا يكون الشخص الواحد محموداً من وجه مذموماً من وجه ، ولا محبوباً مدعواً له من وجه ، مسخوطاً ملعوناً من وجه ، ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعاً عندهم ، بل من دخل إحداهما لم يدخل الأخرى عندهم ، ولهذا أنكروا خروج أحد من النار ، أو الشفاعة فى أحد من أهل النار . وحكّى عن غالية المرجئة أنهم وافقوهم على هذا الأصل ، لكن هؤلاء قالوا : إن أهل الكبائر يدخلون الجنة ولا يدخلون النار ، مقابلة لأولئك »[1] .

● « فهذان القولان : قول « الخوارج » الذين يكفرون بمطلق الذنوب ، ويخلدون فى النار . وقول من يخلدهم فى النار ويجزم بأن الله لا يغفر لهم إلا بالتوبة ، ويقول : ليس معهم من الإيمان شيء . لم يذهب إليهما أحد من أئمة الدين أهل الفقه والحديث ، بل هما من الأقوال المشهورة عن أهل البدع »[2] .

● **أهم الأفكار الأساسية للخوارج والمعتزلة :**

بعد هذا العرض لأقوال الخوارج والمعتزلة يمكن أن نلخص أفكارهم الأساسية فى عدة نقاط :

---

(١) الإيمان ، ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٤٣ .

١ – الإيمان عندهم ، هو فعل جميع الطاعات الباطنة والظاهرة فهو مجموع ثلاثة أشياء : التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان . فالمؤمن عندهم هو الذى يأتى جميع المأمورات ويدع جميع المنهيات .

٢ – الإيمان والإسلام عندهم شىء واحد إما أن يقوم كله أو يسقط كله فهو غير قابل للتبعض ، فإذا ذهب بعضه ذهب كله ولم يبق منه شىء .

٣ – لا يجتمع فى العبد طاعة ومعصية ، إذ لا يمكن عندهم أن يكون الشخص الواحد محموداً مستحقاً للثواب من وجه ، وفى نفس الوقت مذموماً مستحقاً للعقاب من وجه آخر .

٤ – من ترك طاعة أو ارتكب معصية فقد خرج من الإيمان بالكلية – ومن ثم من الإسلام – فسقط فى الكفر عند الخوارج ، ويسمى كافراً ، ونزل فى منزلة بين المنزلتين عند المعتزلة ، ويسمى فاسقاً ، وهو عندهم جميعاً مخلد فى النار فى أحكام الآخرة .

٥ – أصحاب المعاصى عندهم جميعاً لا يغفر الله لهم إلا بالتوبة وتجديد الإيمان .

● جماع شبهتهم وجواب أهل السنة عنها :

بقى بعد ذلك أن نذكر جماع شبهتهم ، وما تفرع عنها من شبهات أخرى وجواب أهل السنة عن هذه الشبهات ، منبهين مرة أخرى أن منهجنا ليس هو تقصى الشبهات ودحضها وتفنيدها ، فهذه المهمة قد قام بها على وجهها أئمة السنة – رحمهم الله تعالى – وإنما منهجنا هو الالتزام ابتداء بما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها من عقائد وأصول للنظر ، ولكننا نعرض لبعض شبهات المخالفين من أهل البدع وجواب أهل السنة عليها ليتضح من خلال ذلك الفروق الجوهرية بين المبادىء العقلية أو اللغوية ، التى بنى عليها أهل البدع والأهواء كل عقائدهم الفاسدة ، وبين المبادىء الشرعية التى استقرأها أهل السنة والجماعة من خلال منهجهم الثابت ، وهو الالتزام بالقرآن والسنة وفهم السلف الصالح – رضى الله تعالى عنهم أجمعين – .

« جماع شبهتهم فى أن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله : هو أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها ، كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة ، وكذلك الأجسام المركبة كالسكنجبين[1] إذا زال أحد جزئيه خرج عن كونه سكنجبيناً . قالوا : فإذا كان الإيمان مركباً من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة ، لزم زواله بزوال بعضها !

وجواب أهل السنة عن ذلك : أن الحقيقة الجامعة لأمور – سواء كانت فى الأعيان أو الأعراض – إذا زال بعض تلك الأمور ، فقد يزول سائرها وقد لا يزول ، ولا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرها ، وسواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك ، لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرها .

وما مثلوا به من العشرة والسكنجبين مطابق لذلك ، فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة ، بل قد تبقى التسعة ، فإذا زال أحد جزئى المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر ، حتى لو قالوا : زالت الصورة المجتمعة ، وزالت الهيئة الاجتماعية ، وزال ذلك الاسم الذى استحقته الهيئة بذلك الاجتماع والتركيب ، كما يزول اسم العشرة والسكنجبين .

أما كون ذلك المركب ما بقى على تركيبه فهذا لا ينازع فيه عاقل ، ولا يدعى عاقل أن الإيمان ، أو الصلاة ، أو الحج ، أو غير ذلك من العبارات المتناولة لأمور ، إذا زال بعضها بقى ذلك المجتمع المركب كما كان قبل زوال بعضه . ولا يقول أحد إن الشجرة أو الدار إذا زال بعضها بقيت مجتمعة كما كانت ، ولا أن الإنسان أو غيره من الحيوان إذا زال بعض أعضائه بقى مجموعاً .

ولكن لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال بقية الأجزاء ، فإذا قدر أن الإيمان له أبعاض وشعب ، أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، كما أن الصلاة والحج له أجزاء وشعب ، فلا يلزم من زوال شعبة من شعبه زوال

---

(١) السكنجبين : شراب مكون من حامض وحلو .

سائر الأجزاء والشعب ، كما لا يلزم من زوال بعض أجزاء الحج والصلاة زوال سائر الأجزاء .

فدعواهم أنه إذا زال بعض المركب زال البعض الآخر ليس بصواب . ونحن نسلم لهم أنه ما بقي إلا بعضه لا كله ، وأن الهيئة الاجتماعية ما بقيت كما كانت ، فيبقى النزاع هل يلزم زوال الاسم بزوال بعض الأجزاء ؟

فيقال لهم : المركبات فى ذلك على وجهين : (منها) ما يكون التركيب شرطاً فى إطلاق الاسم (ومنها) ما لا يكون كذلك . فالأول كاسم العشرة ، وكذلك السكنجبين . ومنها ما يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء ، وجميع المركبات المتشابهة الأجزاء من هذا الباب ، وكذلك كثير من المختلفة الأجزاء ، فإن المكيلات والموزونات تسمى حنطة ، وهى بعض النقص حنطة ، وكذلك التراب والماء ونحو ذلك .

وكذلك لفظ العبادة ، والطاعة ، والخير ، والحسنة ، والإحسان ، والصدقة ، والعلم ، ونحو ذلك مما يدخل فيه أمور كثيرة ، يطلق الاسم على قليلها وكثيرها ، وعند زوال بعض الأجزاء وبقاء بعض ، وكذلك لفظ « القرآن » فيقال على جميعه وعلى بعضه ، ولو نزل قرآن أكثر من هذا لسمى قرآناً .

وكذلك لفظ القول والكلام والمنطق ونحو ذلك ، يقع على القليل من ذلك وعلى الكثير ، وكذلك لفظ الذكر والدعاء ، يقال للقليل والكثير ، وكذلك لفظ الجبل يقال على الجبل وإن ذهب منه أجزاء كثيرة ، ولفظ البحر والنهر يقال عليه وإن نقصت أجزاؤه ، وكذلك المدينة والدار والمسجد ونحو ذلك ، يقال على الجملة المجتمعة ، ثم ينقص كثير من أجزائها والاسم باق ، وكذلك أسماء الحيوان والنبات ، كلفظ الشجرة يقال على جملتها فيدخل فيها الأغصان وغيرها ، ثم يقطع منها ما يقطع والاسم باق ، وكذلك لفظ الإنسان والفرس والحمار ، يقال على الحيوان المجتمع الخلق ، ثم يذهب كثير من أعضائه والاسم باق ، وكذلك أسماء بعض الأعلام كزيد وعمرو يتناول الجملة المجتمعة ، ثم يزول بعض أجزائها والاسم باق .

فإذا كانت المركبات على نوعين ، بل غالبها من هذا النوع ، لم يصح قولهم : إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم ، إذا أمكن أن يبقى الاسم مع بقاء الجزء الباقي .

ومعلوم أن اسم الإيمان من هذا الباب ، فإن النبي ﷺ قال : « الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان »[1] ، ومعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها ، لم يزل اسم الإيمان ، وقد ثبت عنه ﷺ فى الصحيحين أنه قال : « يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال حبة من إيمان » ، فأخبر أنه يتبعض ويبقى بعضه ، وأن ذاك من الإيمان ، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه ، وهذا ينقض مآخذهم الفاسدة ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن والصلاة والحج ونحو ذلك .

أما الحج ونحوه ففيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل ، كرمى الجمار والمبيت بمنى ونحو ذلك ، وفيه أجزاء ينقص بزوالها عن كماله المستحب ، كرفع الصوت بالإهلال والرمل والاضطباع فى الطواف الأول .

وكذلك الصلاة فيها أجزاء تنقص بزوالها عن كمال الاستحباب ، وفيها أجزاء واجبة تنقص بزوالها عن الكمال الواجب مع الصحة ، وفيها أجزاء إذا زالت جبر نقصها بسجود السهو ، وأمور ليست كذلك .

فالبعض الآخر قد يكون شرطاً فى ذلك البعض ، وقد لا يكون شرطاً فيه لا فى وجوده ولا فى قبوله ، فإن أجزاء الشيء الواحد تختلف أحكامها شرعاً وطبعاً »[2] .

● جواب آخر لأهل السنة على الخوارج :

« ويقال للخوارج : مذهبكم باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة ، فإن الله سبحانه أمر بقطع يد السارق دون قتله ، ولو كان كافراً مرتداً لوجب قتله ، لأن النبي ﷺ قال : « من بدَّل دينه فاقتلوه »[3] . وأمر سبحانه أن يجلد الزانى

---

(١) سبق تخريجه برقم (١) ص ٢١٧ .

(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٥٢ – ٦٢ .

(٣) البخارى .

والزانية مائة جلدة ، ولو كانا كافرين لأمر بقتلهما ، وأمر سبحانه بأن يجلد قاذف المحصنة ثمانين جلدة ، ولو كان كافراً لأمر بقتله ، وكان النبى ﷺ يجلد شارب الخمر ولم يقتله ، بل ثبت أنه ﷺ قد شهد لأحد شاربى الخمر المجلود عدة مرات بأنه يحب الله ورسوله ونهى عن لعنته ، ومعلوم أن من أحب الله ورسوله أحبه الله ورسوله بقدر ذلك .

وأيضاً فإن الله – سبحانه – قال : ﴿ وإنْ طَائِفتانِ من المُؤمنينَ اقْتتلُوا فأصْلِحُوا بينهما فإنْ بَغَتْ إحَداهُما عَلى الأخرى فَقاتِلُوا الَّتى تَبْغى حتَّى تَفِىءَ إلى أمْرِ اللهِ فإنْ فَاءتْ فأصْلِحُوا بينهما بالعَدْلِ وأقْسِطُوا إنَّ اللهَ يُحبُّ المُقْسطِينَ * إنَّما المؤمنونَ إخوةٌ فأصْلِحُوا بينَ أخَوَيْكم ﴾ (الحجرات : ٩ ، ١٠) . فقد وصفهم بالإيمان والأخوة وأمرنا بالإصلاح بينهم .

فالشارع نفسه الذى نفى عن السارق والزانى والشارب وغيرهم الإيمان ، هو نفسه لم يجعلهم مرتدين عن الإسلام ، بل عاقب هذا بالجلد وهذا بالقطع ، ولم يقتل أحداً إلا الزانى المحصن ، ولم يقتله قتل المرتد ، فإن المرتد يقتل بالسيف بعد الاستتابة ، وهذا يرجم بالحجارة بلا استتابة ، فدل ذلك على أنه وإن نفى عنهم الإيمان ، فليسوا عنده مرتدين عن الإسلام مع ظهور ذنوبهم ، وليسوا كالمنافقين الذين كانوا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر ، فأولئك لم يعاقبهم إلا على ذنب ظاهر »(١) .

● جواب آخر لأهل السنة :

« وهؤلاء المعتزلة يرد عليهم بمثل ما ردوا به على الخوارج ، فيقال لهم : كما أنهم قسموا الناس إلى مؤمن لا ذنب له ، وكافر لا حسنة له ، قسمتم الناس إلى مؤمن لا ذنب له ، وإلى كافر وفاسق لا حسنة له ، فلو كانت حسنات هذا كلها محبطة وهو مخلد فى النار ، لاستحق المعاداة المحضة بالقتل والاسترقاق ، كما يستحقها المرتد ، فإن هذا قد أظهر دينه بخلاف المنافق ، وقد قال تعالى فى كتابه :

---

(١) الإيمان ، ص ٢٨٢ . والإيمان الأوسط ، ص ٢٣ .

﴿ إنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشرِكَ به ويَغْفرُ ما دُونَ ذلكَ لِمَنْ يَشاءُ ﴾ فجعل ما دون ذلك الشرك معلقاً بمشيئته ، ولا يجوز أن يحمل هذا على التائب لأمور :

١ – أن التائب لا فرق فى حقه بين الشرك وغيره ، كما قال سبحانه فى الآية الأخرى : ﴿ قُلْ يا عِبادِىَ الَّذينَ أسْرَفُوا على أنْفُسِهم لا تَقْنطُوا من رَحْمةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعاً ﴾ . فهنا عم وأطلق لأن المراد به التائب ، وهناك خص وعلق لأن المراد به غير التائب .

٢ – وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ أوْرَثْنا الكتابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا فمنهم ظَالِمٌ لِنفْسه ومنهم مُقْتصِدٌ ومنهم سَابِقٌ بالخَيْراتِ بإذْنِ اللهِ ﴾ فقد قسم سبحانه الأمة التى أورثها الكتاب واصطفاها « ثلاثة أصناف » : ظالم لنفسه ، ومقتصد ، وسابق بالخيرات ، وهؤلاء الثلاثة ينطبقون على الطبقات الثلاث المذكورة فى حديث جبريل : « الإسلام » و « الإيمان » و « الإحسان » .

ومعلوم أن الظالم لنفسه إن أريد به من اجتنب الكبائر والتائب من جميع الذنوب ، فذلك مقتصد أو سابق ، فإنه ليس أحد من بنى آدم يخلو عن ذنب ، لكن من تاب كان مقتصداً أو سابقاً .

كذلك من اجتنب الكبائر كفرت عنه السيئات ، كما قال تعالى : ﴿ إنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّر عنكم سَيِّئاتِكم ﴾ ، فلابد أن يكون هناك ظالم لنفسه موعود بالجنة ، ولو بعد عذاب يطهر من الخطايا .

٣ – وأيضاً فقد تواترت الأحاديث عن النبى ﷺ فى أنه يخرج أقوام من النار بعد ما دخلوها ، وأن النبى ﷺ يشفع فى أقوام دخلوا النار . وهذه الأحاديث حجة على الطائفتين : « الوعيدية » الذين يقولون : من دخلها من أهل التوحيد لم يخرج منها . وعلى « المرجئة الواقفة » الذين يقولون : لا ندرى هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد أم لا ؟ ! وأما ما يذكر عن « غلاة المرجئة » أنهم قالوا : لن يدخل النار من أهل التوحيد أحد . فلا نعرف قائلاً مشهوراً من المنسوبين إلى العلم يذكر عنه هذا القول .

٤ – وأيضاً فإن الذين قذفوا عائشة – أم المؤمنين – كان فيهم مسطح بن أثاثة ، وكان من أهل بدر ، وقد أنزل الله فيه لما حلف أبو بكر أن لا يصله : ﴿ ولا يَأتلِ أولُوا الفَضْلِ منكم والسَّعَةِ أنْ يُؤْتُوا أُولى القُربَى والمساكِينَ والمُهاجِرينَ فى سَبيلِ اللهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفحُوا ألاَ تُحبُّونَ أنْ يَغْفِرَ اللهُ لكم ﴾ . وإن قيل أن مسطحاً وأمثاله تابوا ، لكن الله لم يشرط فى الأمر بالعفو عنهم والصفح والإحسان إليهم التوبة .

وكذلك حاطب بن أبى بلتعة كاتب المشركين بأخبار النبى ﷺ ، فلما أراد عمر قتله ، قال النبى ﷺ : « إنه قد شهد بدراً ، وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ؟ »[1] .

وكذلك ثبت عنه ﷺ فى الصحيح أنه قال : « لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة »[2] .

وهذه النصوص تقتضى أن السيئات مغفورة بتلك الحسنات ، ولم يشترط مع ذلك توبة ، وإلا فلا اختصاص لأولئك بهذا ، والحديث يقتضى المغفرة بذلك العمل ، وإذا قيل : هذا لأن أحداً من أولئك لم يكن له إلا صغائر ، لم يكن ذلك من خصائصه أيضاً .

٥ – وأيضاً فقد دلت النصوص من الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بأسباب أخرى كثيرة غير التوبة منها : الاستغفار ، والحسنات الماحية ، ودعاء المؤمنين للمؤمن وصلاتهم على جنازته ، وما يعمل للميت من أعمال البر كالصدقة ونحوها ، وشفاعة النبى ﷺ وغيره فى أهل الذنوب يوم القيامة ، كما تواترت عنه أحاديث الشفاعة ، والمصائب التى يكفر الله بها الخطايا فى الدنيا ، وما يحصل فى القبر من الفتنة والضغطة والروعة ، وأهوال يوم القيامة وكربها وشدائدها ، ورحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد .

---

(١) متفق عليه .

(٢) مسلم .

فإذا علم ذلك كله ، كانت دعواهم أن عقوبات أهل الكبائر لا تندفع إلا بالتوبة دعوى باطلة »[1] .

● **شبهة للخوارج وجواب أهل السنة عنها :**

قال بعضهم : إن الحسنات إنما تكفر الصغائر فقط ، فأما الكبائر فلا تغفر إلا بالتوبة كما جاء فى بعض الأحاديث « ما اجتنبت الكبائر » .

فيجاب عن هذا بوجوه :

(**أحدها**) أن هذا الشرط جاء فى الفرائض ، كالصلوات الخمس ، والجمعة ، وصيام شهر رمضان ، وذلك أن الله تعالى يقول : ﴿ **إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكم سَيِّئَاتِكم** ﴾ فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات ، وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلابد أن يكون لها ثواب آخر ، فإن الله سبحانه يقول : ﴿ **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ** ﴾ .

وقد جاء فى غير حديث : « إن أول ما يحاسب عليه العبد من عمله يوم القيامة الصلاة ، فإن أكملها وإلا قيل : انظروا هل له من تطوع ، فإن كان له تطوع أكملت به الفريضة ، ثم يصنع بسائر أعماله كذلك »[2] . ومعلوم أن ذلك النقص المكمل لا يكون لترك مستحب ، فإن ترك المستحب لا يحتاج إلى جبران ، ولأنه لا فرق حينئذ بين ذلك المستحب المتروك والمفعول ، فعلم أنه يكمل نقص الفرائض من التطوعات .

(**الثانى**) أنه قد جاء التصريح فى كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر ، كما فى قوله ﷺ : « غفر له وإن كان فرَّ من الزحف »[3] .

---

(١) الإيمان الأوسط ، ص ٢٣ - ٤٣ .
(٢) صحيح ، رواه الترمذى وابن ماجه . صحيح الجامع (٢٠٢٠) .
(٣) رواه أبو داود وقال المنذرى إسناده جيد متصل .

وفى السنن : « أتينا رسول الله ﷺ فى صاحب لنا قد أوجب ، فقال : اعتقوا عنه ، يعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار »[1] . وفى الصحيحين فى حديث أبى ذر : « وإن زنى وإن سرق » .

(الثالث) أن قوله لأهل بدر ونحوهم : « اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » ، إن حمل على الصغائر أو على المغفرة مع التوبة ، لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم ، فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر ، لما قد علم أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة ، لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر »[2] .

● شبهة أخرى وجواب أهل السنة عنها :

« وقد احتجت الخوارج والمعتزلة بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ قالوا : فصاحب الكبيرة ليس من المتقين ، فلا يتقبل الله منه عملاً ، فلا يكون له حسنة ، وأعظم الحسنات الإيمان ، فلا يكون معه إيمان ، فيستحق الخلود فى النار . فجعلوا الكبائر محبطة لجميع الحسنات حتى الإيمان .

والجواب الصحيح : أن المراد من اتقى الله فى ذلك العمل ، كما قال الفضيل بن عياض فى قوله تعالى : ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ﴾ قال : أخلصه ، وأصوبه . قيل : يا أبا على ، ما أخلصه ، وأصوبه ؟ قال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل ، حتى يكون خالصاً وصواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

وأيضاً فإن الله لم يجعل شيئاً يحبط جميع الحسنات إلا الكفر ، كما أنه لم يجعل شيئاً يحبط جميع السيئات إلا التوبة ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ فعلق الحبوط بالموت على الكفر ، وقد ثبت أن هذا ليس بكافر ، والمعلق بشرط يعدم عند عدمه »[3] .

---

(١) ضعيف ، أبو داود والحاكم. ضعيف الجامع (١٠٢٨) .
(٢) الإيمان الأوسط ، ص ٣١ – ٣٣ .   (٣) الإيمان الأوسط ، ص ٣٥ .

● شبهة أخرى والجواب عنها :

« وقد احتجوا أيضاً ببعض الأحاديث ، التى حملوها على ظاهرها من وجهة نظرهم المريضة ، فخرجوا منها بتكفير مرتكب الكبيرة وأنه إذا مات قبل التوبة منها فهو مخلَّد فى النار محرم عليه الجنان ، وهذه الأحاديث عدة أنواع :

١ – نوع منها ينفى الإيمان عمن ارتكب المعاصى ، مثل قوله ﷺ : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد » (متفق عليه واللفظ لمسلم) .

٢ – ونوع يتبرأ فيه النبى ﷺ ممن ارتكب بعض المعاصى ، مثل قوله ﷺ : « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا » (مسلم) .

٣ – ونوع يسمى فيه بعض المعاصى كفراً أو شركاً ، مثل قوله ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » (متفق عليه) . وقوله : « لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » (متفق عليه) . وقوله : « من حلف بغير الله فقد أشرك »[1] (أحمد والترمذى والحاكم) .

٤ – ونوع يحرم فيه الجنة عمن ارتكب بعض المعاصى ، مثل قوله ﷺ : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام »[2] (ابن خزيمة) . وقوله : « من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة » فقال رجل : وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك »[3] (ابن خزيمة) . وقوله : « لا يدخل الجنة نمام ولا عاق ولامدمن خمر »[4] (ابن خزيمة) .

---

(١) حسنه الترمذى ، وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبى وقال الألبانى صحيح .
(٢) البخارى ومسلم وأحمد وأبو داود وابن ماجه .
(٣) مسلم ومالك فى الموطأ .
(٤) صحيح ، النسائى ، صحيح الجامع (٧٦٧٦) .

ولأهل السنة عن ذلك أجوبة نثبت أشهرها :

١ – أما عن النوع الأول من الأحاديث فيقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام : « وإن الذى عندنا فى هذا الباب كله أن المعاصى والذنوب لا تزيل إيماناً وتوجب كفراً ، ولكنها إنما تنفى من الإيمان حقيقته[1] وإخلاصه الذى نعت الله به أهله واشترطه عليهم فى مواضع من كتابه ، مثل قوله تعالى : ﴿ إنّما المُؤمنونَ الّذين إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلوبُهم وإذا تُلِيَتْ عليهم آياتُه زَادَتْهُم إيْماناً وعَلى ربِّهم يَتوكَّلُونَ * الّذين يُقيمونَ الصَّلاةَ ومِمَّا رَزَقْناهُم يُنْفِقُونَ * أُولئِكَ هُمُ المُؤمنونَ حَقًّا لهم دَرجاتٌ عندَ ربِّهم ومَغْفِرةٌ ورِزْقٌ كَريمٌ ﴾
(الأنفال : ٢ – ٤)

فهذه الآيات التى شرحت وأبانت شرائعه المفروضة على أهله ، ونفت عنه المعاصى كلها ، ثم فسرته السنة بالأحاديث التى فيها خلال الإيمان ، فلما خالطت هذه المعاصى هذا الإيمان المنعوت بغيرها ، قيل : ليس هذا من الشرائط التى أخذها الله على المؤمنين ولا الأمارات التى يعرف بها أهل الإيمان ، فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه[2] .

فإن قال قائل : كيف يجوز أن يقال ليس بمؤمن ، واسم الإيمان غير زائل عنه ؟ قيل : هذا كلام العرب المستفيض عندنا ، غير المستنكر فى إزالة العمل عن عامله ، إذا كان عمله على غير حقيقته ، ألا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله : ما صنعت شيئاً ولا عملت عملاً . وإنما وقع معناها هاهنا على نفى التجويد ، لا على الصنعة نفسها ، فهو عندهم عامل بالاسم ، وغير عامل فى الإتقان ، حتى تكلموا به فيما هو أكثر من هذا ، وذلك كرجل يعق أباه ويبلغ منه الأذى ، فيقال : ما هو بولده . وهم يعلمون أنه ابن صلبه ، ثم يقال مثله فى الأخ والزوجة والمملوك ، وإنما مذهبهم فى هذا المزايلة من الأعمال الواجبة عليهم

---

(١) أى إن هذه النصوص تنفى كمال الإيمان الواجب والمستحب ولا تنفى أصله .
(٢) انظر التعليق السابق .

من الطاعة والبر ، وأما النكاح والرق والأنساب ، فعلى ما كانت عليه إمكانها وأسماؤها ، فكذلك هذه الذنوب التى ينفى بها الإيمان ، إنما أحبطت الحقائق منه الشرائع التى هى من صفاته ، فأما الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك ، ولا يقال لهم إلا مؤمنون ، وبه الحكم عليهم » اهـ[1] .

٢ - وأما عن النوع الثانى من الأحاديث فيقول أبو عبيد : « وكذلك الأحاديث التى فيها البراءة ، فهى مثل قوله : من فعل كذا وكذا فليس منا . لا نرى شيئاً منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله ﷺ ولا من ملته ، إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا ، ولا من المقتدين بنا ، ولا من المحافظين على شرائعنا »[2] .

٣ - وأما عن النوع الثالث من الأحاديث فيقول أبو عبيد : « وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبها بالمعاصى ، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفراً ولا شركاً يزيلان الإيمان عن صاحبه ، إنما وجوهها أنها من الأخلاق والسنن التى عليها الكفار والمشركون » اهـ[3] .

٤ - وأما النوع الأخير من الأحاديث . فيقول الإمام ابن خزيمة : « معنى هذه الأخبار إنما هو على أحد معنيين :

(**أحدهما**) لا يدخل الجنة أى بعض الجنان ، إذ النبى ﷺ قد أعلم أنها جنان من جنة ، واسم الجنة واقع على كل جنة منها ، فمعنى هذه الأخبار التى ذكرها من فعل كذا لبعض المعاصى حرم الله عليه الجنة أو لم يدخل الجنة ، فمعناه لا يدخل بعض الجنان التى هى أعلى وأشرف وأنبل وأكثر نعيماً وسروراً وبهجة وأوسع ، لأنه أراد لا يدخل شيئاً من تلك الجنان التى هى الجنة .

وعبد الله بن عمرو قد بيَّن خبره الذى روى عن النبى ﷺ : « لا يدخل الجنة

---

(١) - (٣) كتاب الإيمان ، للإمام أبى عبيد أبى القاسم بن سلام ، ص ٨٩ وبعدها ، بتحقيق الألبانى .

عاق ولا منان ولا مدمن خمر »[1] ، أنه إنما أراد حظيرة القدس من الجنة . عن عبد الله بن عمرو أنه قال : « لا يدخل حظيرة القدس سكير ولا عاق ولا منان »[2] .

فمعنى هذه الأخبار التى فيها ذكر بعض الذنوب الذى يرتكبه بعض المؤمنين ، أن مرتكبه لا يدخل الجنة ، معناها : لا يدخل العالى من الجنان ، التى هى دار المتقين الذين لم يرتكبوا تلك الذنوب والحوبات والخطايا .

عن أنس بن مالك – رضى الله عنه – أن الربيع أتت النبى ﷺ فقالت : يا رسول الله ، أنبئنى عن حارثة ، أصيب يوم بدر ، فإن كان فى الجنة صبرت واحتسبت ، وإن كان غير ذلك اجتهدت فى البكاء ، فقال : « يا أم حارثة ، إنها جنان فى جنة ، وإنه أصاب الفردوس الأعلى »[3] .

فيجوز أن يقول ﷺ : من فعل كذا وكذا لم يدخل الجنة ، يريد لم يدخل الجنة التى يدخلها من لم يرتكب هذه الحوبة ، لأنه يحبس عن دخول الجنة إما للمحاسبة على الذنب ، أو لإدخاله النار ليعذب بقدر ذلك الذنب ، إن كان ذلك الذنب مما يستوجب به المرتكب النار ، إن لم يعف الله ويصفح ويتكرم فيغفر ذلك الذنب .

(والمعنى الثانى) أن كل وعيد فى الكتاب والسنة لأهل التوحيد ، فإنما هو على شريطة ، أى إلا أن يشاء الله تعالى أن يغفر ويصفح ويتكرم ويتفضل ، فلا يعذب على ارتكاب تلك الخطيئة ، إذ الله – عز وجل – قد أخبر فى محكم كتابه أنه قد يشاء أن يغفر دون الشرك من الذنوب فى قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دونَ ذلكَ لِمَنْ يَشاءُ** ﴾ .

---

(١) صحيح ، الطيالسى (٢٢٩٥) وقال البغوى : سنده قوى . السلسلة الصحيحة (٦٧٣) .

(٢) البخارى .

(٣) البخارى .

قال ﷺ : « من حلف على يمين صبراً ليقتطع مال امرىء مسلم لقى الله يوم القيامة وهم مجتمع عليه غضبان ، إن شاء الله عفا عنه ، وإن شاء عاقبه »(١) اهـ(٢) .

يقول صاحب « معارج القبول » : « وإنما عنى – أى ابن خزيمة رحمه الله – ما أشار إليه فى غير موضع من كتبه ، من حمل المجمل على المفسر ، والمختصر على المقتصر ، والمطلق على المقيد ، والعموم على الخصوص ، وما أشبه ذلك من التأليف بين النصوص ومدلولاتها ، لئلا تكون متناقضة يرد بعضها معنى بعض ، لأن ذلك مما ينزه عنه كلام الله وكلام رسوله ﷺ ، وهذه طريقة جميع أئمة المسلمين من علماء التفسير والحديث والفقه فى أصول الدين وفروعه – رحمهم الله تعالى ورضى عنهم » اهـ(٣) .

* * *

---

(١) رواه أحمد وقال الألبانى صحيح . صحيح الجامع (٦٠٨٣) .

(٢) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٥٤ – ٣٥٧ .

(٣) معارج القبول ، جـ ٢ ص ٣٥٧ .

الفصل الخامس عشر

دراسة مقارنة

اتفق المسلمون من أهل القبلة على أن للإيمان « حقيقة » لا ينجو المرء إلا بها ، ثم اختلفوا على تحديد هذه الحقيقة ، فكان ذلك – وكما يقول شيخ الإسلام – أول خلاف نشأ بينهم .

– ١ –

فقد ذهب جمهور السلف والأئمة – وإن تعددت تعبيراتهم وألفاظهم فى ذلك – إلى أن « حقيقة » الإيمان مركبة من أصل وفروع ، وأن العبد لا ينجو إلا إذا تحقق هذا الأصل ، ولا يخرج عن «حقيقة » الإيمان إلا إذا انعدم هذا الأصل إما ابتداءً وإما بسقوطه بعد تحققه بأحد نواقضه ، ودون أن يغفل ذلك قيمة الفروع المتصلة بالأصل وجوداً وعدماً ، بل إن اسم « الإيمان » يطلق على الجميع – الأصل والفروع – ويشملها حقيقة .

وذهبوا إلى أن هذا الأصل لا يقوم إلا على أساس تحقق عنصرين فى نفس الأمر لايغنى أحدهما عن الآخر :

– **العنصر الأول** : جنس المعرفة والعلم والتصديق ، ويعرف بقول القلب .

– **والعنصر الثانى** : جنس الالتزام والتسليم والانقياد ، ويعرف بعمل القلب .

فالإيمان عندهم قول وعمل حتى فى أصله .

وذهبوا إلى أن هذا الأصل متى تحقق فى قلب العبد ، فسارع إلى الإعلان عن ذلك بلسانه وانخلع عما ينقضه بظاهره - بناءً على قاعدتهم فى تلازم الظاهر بالباطن - فإنه إن مات على ذلك مات موحداً ناجياً من الكفر ومآله إلى الجنة عاجلاً أم آجلاً .

وعليه فإن الكفر الأكبر عندهم المُخرج من الملة والموجب للخلود فى النار ، هو الكفر الذى يسقط هذا الأصل فيناقضه فى أحد عناصره فيحدث ذلك إما باطناً بتخلف عنصر التصديق أو عنصر الانقياد ، وإما ظاهراً بالامتناع عن الإعلان عن الإيمان باللسان[1] أو بالتلبس - قولاً أو فعلاً - بكفر أكبر لنا فيه من الله برهان .

وأما عن فروع الإيمان وشعبه المتصلة بهذا الأصل والقائمة عليه من إتيان المأمورات وترك المنهيات ، فذهبوا إلى أنها تؤثر فى الإيمان إيجاباً وسلباً ، فبقدر ما يأتى العبد - الذى حقق أصل الإيمان - من مأمورات واجبات ومستحبات ظاهرة وباطنة ، ويدع من منهيات - محرمات ومكروهات ومتشابهات - ظاهرة وباطنة ، بقدر ما ينمو إيمانه ويزيد تصديقاً وانقياداً ويرتفع بمقام صاحبه فى الجنة ، وبقدر ما يدع من مأمورات ، ويأتى من منهيات ، بقدر ما يضعف إيمانه وينقص تصديقاً وانقياداً ويعرض صاحبه للعذاب فى النار .

فالإيمان عندهم قول وعمل أيضاً فى الإيمان الكامل بالواجبات - أى إتيان كل الواجبات وترك كل المحرمات - الذى ينجو به صاحبه من دخول النار ابتداء ، وفى الإيمان الكامل بالمستحبات ، الذى يرتفع بصاحبه مقاماً فى الجنة .

وذهبوا إلى أن كل كفر يصيب الإيمان فى فروعه وشعبه دون أصله ، فهو كفر أصغر أو كفر دون كفر لا يخرج بصاحبه عن ملة الإسلام ، وكل من مات على معصية - من الموحدين - مصراً عليها ، فهو فى مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، فبعض العصاة يغفر الله لهم - بعلمه وحكمته ومشيئته - ويدخلهم الجنة ابتداءً ، والبعض الآخر يدخلون النار ويتفاوتون فيها مُكثاً ومقاماً كل حسب

---

(١) راجع عارض الإكراه وعارض النفاق فى هذا البحث .

معصيته ، حتى يخرجوا منها بالشفاعة ويدخلون الجنة خالدين فيها مع بقية الموحدين .

وذهبوا إلى أن النفاق كالكفر بعضه يصيب الإيمان فى فروعه وشعبه فلا يخرج بصاحبه عن الملة ، وبعضه يصيبه فى أصله فينقضه ويخرج بصاحبه عن دائرة الملة ، وهذا الأخير الذى يصيب الإيمان فى أصله ، إما يصيبه فى مقتل فيموت فى قلب صاحبه الذى يعيش مؤمناً بلسانه وظاهره كافراً بقلبه وباطنه ، وإما يتصارع معه صراع حياة أو موت متذبذباً بقلب صاحبه على الحد الفاصل بين الإيمان والكفر ، فلا يلقى الله إلا وقد غلب أحدهما على الآخر ، سواء انعكس ذلك على ظاهره أم لم ينعكس .

- ٢ -

وذهبت طائفة من أهل السنة - وهم الحنفية ومن تابعهم - إلى أن (حقيقة) الإيمان ليست مركبة ، وإنما ماهية الإيمان وكنهه عندهم عبارة عن معنى مجرد لا يقبل الزيادة أو النقص ، بل يقبل الوجود أو العدم . فكانت نظرتهم تلك أقرب إلى النظرة الرياضية المجردة لحقائق الأشياء - من حيث هى معانٍ فكرية ذهنية مجردة - منها إلى النظرة العملية الواقعية البعيدة عن التعقيدات العقلية والتى تبحث فى مجال لا تَملك لوحدها أدوات الجزم واليقين فيه .

وعلى ذلك وبينما ذهب جمهور السلف والأئمة إلى أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، فقد ذهب الحنفية إلى أن الإيمان (واحد) ، وأن أهله فى أصله سواء ، وأن أصله هذا هو (التصديق) الذى يرتفع بصاحبه عن دركة (الشك) من جهة ، والذى يدفع به إلى درجة (الانقياد) والطاعة والخضوع والاستسلام والالتزام من جهة أخرى ..

فالتصديق عندهم إذن ليس التصديق الخبرى المجرد - أى مجرد نسبة الصدق إلى الخبر أو المُخبر - وإنما هو التصديق الإذعانى المستلزم للخضوع والانقياد .

فالذى يتحقق عنده (الإيمان) أو (التصديق) عندهم ، سوف يسارع حتما

إلى الإعلان عن ذلك بلسانه والانخلاع ظاهراً وباطناً عن كل ما ينقض هذا (التصديق) من قول أو فعل أو اعتقاد .

وبناءً على هذا التصور (لحقيقة) الإيمان فإن كل ما زاد على هذا الأصل من أقوال أو أعمال باطنة أو ظاهرة فهى عندهم من (لوازم) أو (ثمرات) أو (نتائج) الإيمان ، ولكنها ليست من ماهيته أو مسماه ، وإن كانت قد يطلق عليها الاسم أو يشملها من باب (المجاز) وليس على الحقيقة ، ودون أن يغض هذا من قيمتها وأثرها وجوداً أو عدماً .

وهكذا نرى أن الاختلاف بين الحنفية وبين بقية السلف والأئمة (على تعريف الإيمان) اختلاف لا ينبنى عليه أى اختلاف شرعى سواء فى أحكام الدنيا أو فى أحكام الآخرة ومآلات العباد فيها .

فلا خلاف بين الجميع على أن المطلوب من العبد (لتحقيق) الإيمان هو التصديق والانقياد والإعلان باللسان والانخلاع عن النواقض الظاهرة والباطنة .

ولا خلاف بين الجميع على أن الله أراد من العباد القول والعمل جميعاً ، وأن الإيمان بدون العمل المفروض ، أو مع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب .

ولا خلاف بين الجميع على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ، ثم يخرجهم بالشفاعة ، كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك .

ولا خلاف بين الجميع على أن المؤمنين درجاتهم متفاوتة ، فمنهم من يعذب أولاً فى النار بقدر ذنبه أو تقصيره قبل أن يدخل الجنة ، ومنهم من يدخل الجنة مباشرة ، ومقامات المؤمنين تتفاوت فى الجنة تفاوتاً عظيماً ، فبقدر ما يأتى العبد من الطاعة الظاهرة والباطنة بقدر ما يرتفع مقامه ودرجاته فى الجنة .

– ٣ –

وذهب المرجئة – ومن منطلقات عقلية ولغوية بحتة – إلى أن الإيمان هو « التصديق » لأن العرب أصحاب اللغة أنفسهم لم يعرفوا – بزعمهم – للإيمان

معنى غير هذا . ثم اختلفوا على المقصود « بالتصديق » ، فذهب جمهورهم إلى أن المقصود به التصديق الإذعانى المستلزم للقبول والانقياد ، فاتفقوا بذلك مع أهل السنة كلهم على لزوم عمل القلب لتحقق الإيمان ، ومع الحنفية منهم على الماهية أو المسمى الذى يطلق عليه اسم « الإيمان » ، وهو « التصديق » بالقلب و « النطق » باللسان ، على الخلاف المشهور فى أن النطق باللسان هل هو شطر أم شرط ؟

ولكن مشكلة جمهور المرجئة الحقيقية وخلافهم الأساسى مع أهل السنة ، هو توقفهم فى قيمة العمل الظاهر بالجوارح ، حيث لم يلتزموا بقاعدة أهل السنة فى تلازم الظاهر والباطن ، لأن الإيمان عندهم حقيقة مجردة أو معنى واحد إما أن يقوم كله أو يسقط كله ، فإن هم أدخلوا الأعمال الظاهرة فى معنى الإيمان لزمهم أن يقولوا بزوال الإيمان كله جملة واحدة بزوال أحد أجزائه الظاهرة ، إما بترك أمر أو بارتكاب محرم !! ولكنهم فرُّوا من ذلك اللازم ، بأن أخرجوا العمل الظاهر بالجوارح عن مسمى الإيمان ، فسقطوا فى لازم آخر ، وهو أن ترك الأمر أو ارتكاب المحرَّم لا يؤثر فى الإيمان .

فما هو الموقف تجاه الأوامر والنواهى ؟!

اختلفوا أمام هذا التساؤل : فذهب البعض مذهب مرجئة الفقهاء – وهم فقهاء المرجئة – فقالوا إن الأعمال الظاهرة بالجوارح مطلوبة لذاتها ، وأنها من ثمرات الإيمان وإن كانت ليست جزءاً منه ، وهى تدخل فى ميزان العبد يوم القيامة . فهؤلاء أخرجوا العمل الظاهر بالجوارح عن مسمى الإيمان اسماً ، ولكنهم عادوا فاعتبروه حكماً .

وذهب البعض الآخر – وهم جمهور المرجئة – إلى التوقف فى قيمة العمل الظاهر بالجوارح إيجاباً وسلباً ، فلزمهم أن يتوقفوا أيضاً فى أحاديث الشفاعة وفى دخول جملة من عصاة الموحدين إلى النار بذنوبهم ، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة بالتوحيد وبالشفاعة .

ونسب إلى بعض الغلاة منهم الجزم بنفى ذلك بالمقولة المشهورة : (لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة) وإن كان لا يُعرف لها قائل معين ! .

– ٤ –

وذهبت طائفة قليلة من المرجئة – وهم الجهمية ومن وافقهم – إلى قصر الإيمان على مجرد المعرفة أو العلم أو التصديق الخبرى المجرد – أى مجرد معرفة صدق المُخبر أو الخبر – فكانت هى الفرقة الوحيدة التى أسقطت عنصر عمل القلب من مسمى الإيمان فشذت بذلك عن إجماع جماهير الأمة !

ولقد أدى بهم ذلك إلى التزام لوازم شاذة لم يقل بها أحد غيرهم ، فالمرء عندهم مؤمن كامل الإيمان من أهل الجنة إذا حقق المعرفة بقلبه وانتفى عنه الجهل بالله !! حتى ولو أعلن الكفر بلسانه ، أو عبد الصليب أو الأوثان ، أو أهان المصحف ، أو سبَّ الله ورسوله ، أو قتل الأنبياء ، أو أتى غير ذلك مما هو كفر لا يختلف عليه بين المسلمين ، وقالوا : هو كافر فى الظاهر لإجراء الأحكام فى الدنيا على مقتضى الظواهر ، ولكنه على الحقيقة قد يكون مؤمناً كامل الإيمان ! ولا يكون كافراً على الحقيقة إلا إذا تخلف عنده العلم أو المعرفة أو التصديق ، فالإيمان عندهم هو فقط العلم بالله ، والكفر هو فقط الجهل به !

– ٥ –

وذهب الخوارج والمعتزلة إلى أن الإيمان معنى واحد ، إما أن يقوم كله أو يسقط كله ، فاتفقوا بذلك مع المرجئة من جهة ولكنهم خالفوهم من جهة أخرى ، فقالوا : إن حقيقة الإيمان عبارة عن حقيقة مركبة من الاعتقاد بالقلب والنطق باللسان والعمل بالجوارح ، فاتفقوا فى ذلك مع أهل السنة والجماعة ، حيث أدخلوا العمل الظاهر بالجوارح فى مسمى الإيمان ، ولكنهم عادوا فخالفوا أهل السنة فى أحكام العصاة من الموحدين ، فذهبوا إلى أن المؤمن إذا عصى ربه فترك أمراً أو أتى منهياً فقد ذهب جزء من إيمانه ومن ذهب جزء من إيمانه فقد ذهب كل إيمانه ، لأن الإيمان لا يقبل التبعض أو التجزؤ . فسماه الخوارج كافراً وحكموا عليه بالخلود فى النار مع عموم الكافرين إذا مات مصراً على المعصية غير تائب منها . وسماه المعتزلة فاسقاً وأنزلوه منزلة بين المنزلتين (منزلة الإيمان ومنزلة الكفر) وإن اتفقوا مع الخوارج على حكمه ومآله فى الآخرة .

وقالوا : إن الموحدين يدخلون الجنة مباشرة وإن النار لا يدخلها إلا الكافرون فقط . فاتفقوا مع المرجئة فى رد أحاديث الشفاعة وخروج عصاة الموحدين من النار بعد دخولها ، فالمرجئة ذهبوا إلى أن عصاة الموحدين لا يدخلون النار أصلاً ، والخوارج والمعتزلة ذهبوا إلى أن من يدخلها لا يخرج منها أبداً !

– ٦ –

وهكذا نلاحظ أن اختلاف أهل القبلة على « حقيقة » الإيمان بعضه خلاف يتعلق بالتعريف أو الماهية أو الحد دون أن يمس الأحكام الشرعية فى الدنيا والمآلات فى الآخرة ، ومثال ذلك الخلاف بين جمهور أهل السنة وبين الحنفية وغيرهم .

وبعضه خلاف « حقيقى » يتعدى الخلاف على التعريف أو الحد أو الماهية إلى الخلاف على الأحكام الشرعية المترتبة على ذلك ، سواءً فى الدنيا أم فى المآلات فى الآخرة ، ومثال ذلك : الخلاف بين المرجئة والخوارج والمعتزلة من جهة والخلاف بينهم جميعاً وبين أهل السنة – الجمهور والحنفية – من جهة أخرى .

* * *

الخاتمة

– ١ –

إذا استعرضنا الواقع الإسلامى اليوم وما يعتمل فيه من تيارات وأفكار ومذاهب تتعلق بفهم « حقيقة » الإيمان وذلك على ضوء هذا البحث والدراسة المقارنة بين مذهب أهل السنة والجماعة من جهة ومذهب الفرق المخالفة لهم من جهة أخرى – لاستطعنا أن نخرج بعدة « ملاحظات » أساسية :

١ – أن السواد الأعظم من المسلمين قد أثرت فيه ولا شك على مر العصور ، ونتيجة لظروف تاريخية وسياسية متعددة ، كثير من أفكار الفرق الضالة فى مسألة الإيمان مما كان له أثر مباشر على أخلاقيات وسلوك هؤلاء المسلمين ، سواءً فيما يتعلق بعلاقتهم مع ربهم أو بعلاقاتهم مع غيرهم .

٢ – أن أكثر هذه الأفكار تأثيراً ضاراً فى الأمة – كيفاً أم كماً – هى أفكار فرق المرجئة بدرجاتها المختلفة بين الاعتدال والغلو ، خاصة وأن هذه الأفكار قد تبلور لها على مر العصور مدارس « سلوكية » ومعاهد « علمية » تبث هذه الأفكار فى جسم الأمة على أنها تمثل « حقيقة » هذا الدين ، وتربى الأجيال على أن هذا هو « حقيقة » مذهب أهل السنة والجماعة ! فتسربت هذه الأفكار إلى عقل وسلوك الأمة بلا وعى غالباً بحقيقة ما تمثله هذه الأفكار ، ومدى اتفاقها أو اختلافها مع مذهب الأئمة وسلف الأمة .

٣ – أن أقل هذه الأفكار انتشاراً فى الأمة هى أفكار الخوارج والمعتزلة ، والتى تتبلور فى صورة عملية محددة ، هى تكفير مرتكب المعصية واعتباره خارجاً عن ملة الإسلام بكل ما يترتب على ذلك من أحكام ، دع عنك التاريخ السيء لهذه الفرقة فى علاقتها بعامة الأمة ، مما خلق حاجزاً فكرياً ونفسياً عند الأمة ضد هذه

الأفكار قديماً وحديثاً ، دون أن يقلل ذلك من خطورة هذه الأفكار وأثرها الضار فى شق جماعة المسلمين ، واستحلال الدماء والأموال والأعراض المحرمة بدون سلطان من الله .

٤ – أن الصحوة الإسلامية المباركة – وبجميع فصائلها – تعتمل داخلها تيارات فكرية ساخنة ومساجلات علمية حارة حول « حقيقة » الإيمان . بعضها يميل إلى الركون – وبحكم النشأة والتكوين النفسى والركام الثقيل – لفكر الإرجاء ، والبعض الآخر ينطلق – وبحكم قوة رد الفعل تجاه الأوضاع الفكرية والسياسية التقليدية – لفكر الخوارج ، والغالبية العظمى – وبفضل من الله – لم تتبنَ هذا الطرف أو ذاك تبنيًّا عقائدياً مبدئياً ، وإن كان الطرفان يتجاذبانها أحياناً خلال رحلة سعيها لكى تستقر عند مذهب سلف الأمة وأئمتها .

٥ – أن الجمهور الأكبر والسواد الأعظم من الإسلاميين ينتسبون مبدئياً – وبفضل من الله – إلى مذهب السلف والأئمة – فى الإيمان وغيره – ولكنهم وبحكم عوامل كثيرة لا يحررون المذهب بدقة ، مما قد يسبب اضطراباً فكرياً وسلوكياً أمام بعض المواقف التى تواجهها الحركة الإسلامية ، سواءً فى العلاقة الداخلية بين فصائلها المختلفة أو فى علاقتها بغيرها خارج الحركة الإسلامية ككل .

– ٢ –

ونحن ننبه هنا فى هذه الخاتمة على بعض النقاط التى نحسب أن تحرير موضع النزاع فيها بدقة قد يحل كثيراً من الخلافات حولها ، والتى نحسب أن كثيراً منها أيضاً خلافات لفظية لا تؤثر فيما نظن على القدر المتفق عليه بين أهل السنة كلهم جميعاً .

١ – يخلط البعض بين كلام السلف والأئمة فى القدر الأدنى المطلوب من المرء ، لينجو به من الكفر ويحقق الإيمان – وهو الاعتقاد القلبى بشقيه من التصديق والانقياد ، مع الإعلان باللسان فى حالة الخلو من الأعذار الشرعية – وبين :

(أ) حالة رجل منافق أعلن بلسانه ولم يعتقد بقلبه – إما لتخلف قول القلب وإما لتخلف عمل القلب – .

(ب) حالة رجل أعلن بلسانه ثم عاد متلبساً بكفر أو شرك ظاهر لنا فيه من الله برهان .

(جـ) حالة رجل أعلن بلسانه ، ولما عُرض عليه شرع الله ليلتزم به أبى واستكبر وأظهر عدم التزامه بهذا الشرع لأى سبب كان .

فهذه الحالات وغيرها لا تغير من القدر المطلوب من المرء ليدخل فى دين الله ، وهو الاعتقاد والإعلان ، ومن القدر الظاهر المطلوب منه ليحكم له بذلك ، وهو الإعلان باللسان .

٢ – يخلط البعض بين القدر المطلوب من المرء ليكون فى دين الله – وهو الاعتقاد والإعلان – وبين التقصير بعد ذلك فى الطاعات – مهما كان حجم التقصير من ترك واجبات وارتكاب محرمات – فالمرء يظل فى دين الله ، حتى وهو فى أشد حالات المعصية والتهاون والتقصير ، طالما أنه لم يأت بناقض من نواقض الإيمان قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً ، ويظل متحاكماً إلى الله ورسوله وشرعه بمجرد الاعتقاد والإعلان وعدم التلبس بناقض بيِّن جلىٍّ لنا فيه من الله برهان .

فهناك فرق بين إنسان أعلن بلسانه ولكنه تهاون بعمله وتقاعس ووقف موقفاً سلبياً – نتيجة ضعف الإيمان فى قلبه – فنحن نخشى عليه سوء العاقبة ، فندعوه إلى تحصين نفسه وتكميل الكلمة بالعمل وإلى إظهار حقيقة الكلمة الباطنة بالجوارح الظاهرة ، وبين إنسان وقف موقفاً إيجابياً واضحاً فى صف الكفر ضد صف الإيمان ، فى حالة تميز الصفوف واستبانة سبيل المجرمين ، فهذا لا شك أن إعلانه بلسانه لا قيمة له أمام هذا الموقف العملى الواضح المناقض للكلمة والذى يؤكد أن كلمته لا حقيقة لها فى قلبه .

٣ – يخلط البعض بين الأمور التى لم يختلف أهل السنة على كفر صاحبها وأنها تهدم أصل الإيمان وتنقضه ، وبين الأمور الخلافية التى وسع أهل السنة الخلاف

عليها سلفاً وخلفاً سواءً أعمال الترك – كترك الصلاة وبقية المبانى الأربعة – أو أعمال المعاصى – مثل بعض صور التشبه بالكفار أو المشاركة فى أعيادهم – فهذه الأمور مهما قلنا أو فعلنا تظل فى النهاية أموراً خلافية عند أهل السنة يقبل فيها الاجتهاد ولا تمس بأى حال من الأحوال أصل قضية الإيمان وحقيقته عندهم والقدر المتفق عليه بينهم .

٤ – يخلط البعض بين كلام الإمام أبى حنيفة رضى الله عنه وأصحابه فى إخراج العمل عن مسمى الإيمان – اسماً – مع اعتبار قيمته – حكماً ومآلاً – وبين كلام المرجئة الذين توقفوا فى قيمة العمل الظاهر أو أسقطوا قيمته بالكلية .

فقصرُ الإيمان الذى ينجو به العبد من الكفر على الاعتقاد والإعلان – وهو القدر المتفق عليه بين أهل السنة كلهم جميعاً – ليس معناه إسقاط قيمة العمل الظاهر فى الدنيا والآخرة ، كما يذهب إلى ذلك بعض المرجئة ، وكذلك ليس معناه أن تخلف العمل معناه تخلف القدر المنجى من الكفر – وهو الاعتقاد والإعلان – والسقوط فى الكفر كما يذهب إلى ذلك الخوارج والمعتزلة ، فترك أى عمل مثل إتيان أية معصية يقدح فى كمال الإيمان ولا ينقض أصله ، وهذا هو القدر المتفق عليه بين أهل السنة .

أما ترك المبانى الأربعة ، فهى قضية خلافية عند السلف والخلف ، ولا يمكن أن تلصق بقضية أصل الدين أو القدر المتفق عليه بين أئمة أهل السنة ، وكذلك قضية ترك جنس عمل الجوارح بالكلية ، فهى وإن كانت قضية افتراضية نظرية – من وجهة نظرنا – فهى تظل أيضاً قضية خلافية لا يمكن أن تلصق بقضية أصل الدين أو القدر المتفق عليه بين أئمة أهل السنة ، وإنما هى قضية اجتهادية ألمح إليها شيخ الإسلام – رضى الله عنه – وهى إن كانت مقبولة عند البعض فهى لا تتعدى أن تكون من باب دلالة بعض الظواهر على انتفاء الإيمان بالكلية – كالخلاف على دلالة ترك الصلاة – وليس معناه أبداً دخول جنس عمل الجوارح فى أصل الإيمان المنجى من الكفر .

٥ – يخلط البعض بين تعريف بعض أهل السنة للإيمان بأنه « التصديق » أى التصديق الإذعانى المستلزم للتسليم والانقياد باطناً وظاهراً ، وبين « التصديق » عند غلاة المرجئة كالجهمية ومن وافقهم بمعنى «المعرفة » وعدم الإنكار أو التكذيب القلبى .

وقد أدّاهم هذا الخلط إلى الاضطراب فى الربط بين الظاهر بالباطن ، خاصة فى بعض القضايا التى التبس أمرها عليهم فى مدى ارتباطها بأصل الإيمان مثل : فقد دخلتهم من جهة شبهات الجهمية وهى أن المرء لا يكفر إذا جهل أو أنكر أو كذب بقلبه .

ومن جهة أخرى التبس عليهم فهم قضية الكفر العملى والكفر الاعتقادى عند أهل السنة ، فظنوا أن كل كفر بالعمل هو كفر عملى لا يخرج من الملة ، إلا إذا علمنا أنه قد صاحبه إنكار أو تكذيب بالقلب !

فذهب بعضهم إلى أن الرجل إذا أعلن بلسانه عن إيمانه القلبى فلا سبيل إلى تكفيره ، إلا إذا علمنا أنه أنكر أو كذب بقلبه وهذا أمر لا نعلمه ، إلا إذا أفصح عنه بلسانه فقط ! أما إذا تلبس بكفر أكبر مُخرج من الملة لنا فيه من الله برهان ولكنه لم يعلن الإنكار أو التكذيب بلسانه فلا سبيل لنا عليه ، ولا نكفر المعين ابتداءً حتى نعلم هذا الإنكار والتكذيب بلسانه !!

وذهب بعض غلاتهم إلى أنه حتى لو أعلن بلسانه عن الكفر فقد يكون معذوراً بجهل أو تأويل أو غير ذلك ، فلا سبيل لنا عليه أيضاً طالما أنه أظهر الشهادتين ! وأما قلبه فهو إلى ربه ولا دخل لنا بين المرء وربه ولا نكفر المعين إطلاقاً ونَكِلُ كل إنسان إلى ربه ولا نحكم على أحد أبداً بكفر !!!

* * *

ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ...

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه ...

وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ...

اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم ...

وآخر دعوانا الحمد لله رب العالمين .

* * *

ثبت المراجع

الإيمان – ابن تيمية
مختصر الصواعق المرسلة – ابن القيم
الإيمان – ابن منده
الإيمان الأوسط – ابن تيمية
معارج القبول – حافظ حكمى
تفسير البيضاوى – الإمام البيضاوى
زاد المعاد – ابن القيم
إرشاد السارى – القسطلانى
الصلاة – ابن القيم
عمدة القارى – البدر العينى
نيل الأوطار – الشوكانى
الفوائد – ابن القيم
طريق الهجرتين – ابن القيم
تفسير القرآن العظيم – ابن كثير
مدارج السالكين – ابن القيم
الجريمة والعقوبة – محمد أبو زهرة
كفاية الأخيار – الإمام تقى الدين الحصنى
الإيمان – محمد نعيم ياسين
شرح العقيدة الطحاوية – ابن أبى العز
تطهير الاعتقاد – الصنعانى
البداية والنهاية – ابن كثير
عمدة التفسير – أحمد محمد شاكر
تفسير الطبرى – تعليق/ أحمد محمد شاكر
الشريعة الإلهية – عمر الأشقر
حد الإسلام – عبد المجيد الشاذلى
الولاء والبراء – محمد القحطانى
اقتضاء الصراط المستقيم – ابن تيمية
مجموع فتاوى شيخ الإسلام – ابن تيمية
صحيح مسلم بشرح النووى – النووى
الإيمان – أبى عبيد القاسم بن سلام
٢٠٠ سؤال وجواب فى العقيدة – حافظ حكمى

جامع العلوم والحكم – ابن رجب

الصارم المسلول – ابن تيمية

الموافقات – الشاطبى

الرياض النضرة – عبد الرحمن بن ناصر السعدى

إعلام الموقعين – ابن القيم

مختصر تفسير ابن كثير – الصابونى

فتح المبين شرح الأربعين – ابن حجر الهيتمى

المعجم الوجيز – مجمع اللغة العربية بالقاهرة

مختار الصحاح

تفسير القرطبى – القرطبى

صفوة التفاسير – الصابونى

شرح الفقه الأكبر – ملا على القارى

المسايرة – الكمال بن الهمام

المختار من كنوز السنة – عبد الله دراز

النبوات – ابن تيمية

قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة – ابن تيمية

المسامرة على المسايرة – الكمال ابن أبى شريف

فيض البارى – الكشميرى

من هدى سورة الأنفال – محمد أمين المصرى

التنكيل – عبد الرحمن المعلمى

التمهيد – ابن عبد البر

الفرق بين الفرق – البغدادى

فجر الإسلام – أحمد أمين

الفهـــرس

الموضوع	رقم الصفحة



اختصره

الدكتور محمد صلاح محمد الصاوي

الأستاذ المساعد بالجامعة الإسلامية العالمية

